تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق

للحافظ أبي عبد الله محمد بن أحمد عبد الهادي المقدسي

المتوفى سنة ٧٤٤ هجرية

تقديم

فضيلة الشيخ المحدث

عبد الله بن عبد الرحمن السعد

الجزء الأول

تحقيق

سامي بن محمد بن جاد الله

عبد العزيز بن ناصر الخباني

أضواء السلف

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م

دار أضواء السلف

الرياض : الربوة - الدائري الشرقي - مخرج ١٥ - مقابل مسجد الراجحي الجديد

ص.ب ١٢١٨٩٢ - الرمز ١١٧١١ - تليفاكس ٢٣٢١٠٤٥ - جوال ٠٥٠٥٢٨٠٣٢٨

تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق

الجزء الأول

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم فضيلة الشيخ المحدِّث
عبدالله بن عبدالرحمن السعد

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه والتابعين ، أما بعد :

لا يخفى أن الأحكام الفقهية مبنية على نصوص الكتاب والسنة ، ولذا اعتنى العلماء بالتأليف في أحكام القرآن ، واعتنوا أيضا بأحاديث الأحكام جمعا وشرحا وتخريجا ، ومن الكتب المؤلفة في ذلك كتاب « التحقيق » لأبي الفرج بن الجوزي ، وقد اعتنى بكتابه هذا أبو عبد الله بن عبد الهادي في كتابه « تنقيح التحقيق » ، وامتاز كتابه بعدة مزايا ، منها :

١- أن أصله (وهو كتاب « التحقيق ») يذكر الأحاديث التي يستدل بها الحنابلة ومخالفيهم ، فحصل فيه بذلك نوع من الشمول الذي تفتقده بعض الكتب الأخرى المؤلفة في أحاديث الأحكام التي تختص بالأحاديث التي يستدل بها أصحاب مذهب معين .

٢- أن مؤلفه له عناية كبيرة بأحاديث الأحكام ، كما يعلم من ترجمته ، وقد شهد له بذلك الموافق والمخالف ، وكتابه « المحرر » خير شاهد على ذلك .

٣- أنه اعتنى بالكلام على الأحاديث تصحيحا وتضعيفا وفق طريقة علماء الحديث المتقدمين .

٤- أنه كان بعيدا عن التعصب ، ملتزما الإنصاف في الكلام على

الأحاديث والمسائل الفقهية ، ولا يخفى أن الغاية من الاشتغال بعلم الحديث هي العمل بما دلت عليه السنة النبوية والبعد عن التعصب لأقوال الرجال .

ويعد كتاب « التنقيح » دراسة عملية لقواعد الحكم على الأحاديث ، وهو مع كتاب « نصب الراية » للزيلعي ، و «التلخيص الحبير» لابن حجر ، من أهم كتب التخريج التي تساعد طالب العلم على تعلم طريقة الحكم على الأحاديث ودراسة الأسانيد عمليا .

وقد قام الأخ / سامي بن محمد بن جاد الله ، والأخ / عبد العزيز بن ناصر الخباني ، بتحقيق كتاب «تنقيح التحقيق» ، فجزاهما الله خيرا .

وكنت ذكرت في تقدمة كتاب « التعليقة على العلل لابن أبي حاتم » أن أبا عبد الله بن عبد الهادي كان على منهج الأئمة المتقدمين في علم الحديث ، وأن الدليل على ذلك من جهتين:

١- إجمالا . ٢- وتفصيلا .

ثم بينت الدليل الإجمالي .

ثم شرعت في بيان الدليل التفصيلي ، وهو دراسة كتبه كـ « الصارم المنكي » وغيره ، ثم شرعت في الكلام على الحديث الأول من أحاديث « الصارم المنكي » ، وهو حديث ابن عمر في الزيارة ، فسقت كلام السبكي عليه من كتابه « شفاء السقام » بنصه ، ثم أتبعته بكلام ابن عبد الهادي من « الصارم » بنصه .

ثم ذكرت أن الصحيح في هذا الحديث هو ما ذهب إليه ابن عبد الهادي من تضعيفه ورده ، وأنه مسبوق في ذلك من كبار الحفاظ .

وذكرت أن هذا الحديث معلول بعدة علل ، واقتصرت هناك على بيان

علتين من علله ، وهما :

١- ضعف موسى بن هلال ، وأنه لا يحتج به .

٢- أن الراجح أن العمري الذي في الإسناد هو عبد الله (المكبر) ، لا عبيد الله (المصغر) الثقة ، وأن الراجح في عبد الله أنه مع صلاحه في نفسه واستقامته في ذاته إلا أنه لا يحتج بحفظه ، ولكن يكتب حديثه ، وذلك لوجوه ثلاثة ، هي :

١) أن هذا هو قول جمهور الحفاظ .

٢) أن بعض الحفاظ جرحه جرحا مفسرا .

٣) أن هناك عددا من الأحاديث أنكرت على العمري ، وأحاديث أخرى تفرد بها قد تستنكر عليه .

وقد تكلمت هناك عن الوجه الأول ، وأكمل هنا الكلام عن بقية الأوجه ، ثم أتكلم عن بقية العلل التي يعل بها هذا الحديث ، فأقول وبالله التوفيق :

* * *

الوجه الثاني من الأوجه التي تدل على عدم الاحتجاج بعبد الله العمري : أن بعض الحفاظ جرحه جرحا مفسرا .

قال البخاري : عبد الله العمري ذاهب ، لا أروي عنه شيئا .

قال الإمام أحمد - في رواية أبي زرعة [1] - : كان يزيد في الأسانيد ، ويخالف ، وكان رجلا صالحا . ا.هـ من « تاريخ بغداد » (١٠/ ٢٠) .

وقال يعقوب بن شيبة : هو رجل صالح ، مذكور بالعلم والصلاح ، وفي حديثه بعض الضعف والاضطراب ، ويزيد في الأسانيد كثيرا .

وقال صالح بن محمد الأسدي : لين ، مختلط الحديث .

وقال أبو حاتم ابن حبان : كان ممن غلب عليه الصلاح حتى غفل عن الضبط ، فاستحق الترك .

وقال أبو بكر البيهقي في « سننه الكبرى » (٦/ ٣٢٥) : كثير الوهم .

وقال أبو عمر ابن عبد البر في « التمهيد » (١٣/ ٢٤١) : ضعيف ليس بحجة عندهم لتخليطه في حفظه .

وقال الخليلي : ثقة غير أن الحفاظ لم يرضوا حفظه ، ولم يخرّج لذلك في « الصحيحين » . ا.هـ من « الإرشاد » (١/ ١٩٣) .

كل هؤلاء الحفاظ تكلموا في حديث عبد الله العمري ، وفسَّروا جرحهم ، فأحمد بيّن أنه كان يزيد في الأسانيد ويخالف .

(١) هو الدمشقي .

والبخاري قال : ذاهب . يعني - والله أعلم - : ذاهب الحديث .

ويعقوب بن شيبة ذكر أن في حديثه بعض الضعف والاضطراب ، ويزيد في الأسانيد كثيرا ، وبيَّن صالح الأسدي أنه مختلط الحديث .

وذكر البيهقي أنه كثير الوهم .

ولا يخفى أن من القرائن والأدلة التي يرجع إليها في الحكم على الراوي : أن يكون جرح من جرحه مفسرا ، والله تعالى أعلم .

* * *

الوجه الثالث : أن العمري قد استنكرت عليه عدة أحاديث ، وتفرد بجملة من الأحاديث ، ومن ذلك ما يلي :

١- حديث منكر : قال ابن وهب في كتابه « الجامع » (٧١) : وحدثني عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ قال : « **أصدق الأسماء الحارث وهمام ، وأبغضها إلى الله حرب ومرة ، وأكذبها خالد ومالك ، لا مالك إلا الله** » .

قلت : أخرج مسلم (٢١٣٢) أصل هذا الحديث ، فقال : حدثني إبراهيم بن زياد أخبرنا عباد بن عباد عن عبيد الله بن عمر وأخيه عبد الله يحدثان عن نافع عن ابن عمر رفعه : « **إن أحب أسمائكم إلى الله عبد الله وعبد الرحمن** » .

قلت : وأول الحديث : « **أصدق الأسماء حارث وهمام ، وأبغضها إلى الله حرب ومرة** » جاء من طرق ، ولا يصح منها شيء .

وأما زيادة « **وأكذبها خالد ومالك ...** » فلعلها لم تأت إلا في هذا الحديث ، والله تعالى أعلم .

وهذا الحديث رجاله كلهم ثقات مشاهير ما عدا عبد الله العمري ، فالظاهر أن العلة منه .

٢- حديث آخر : حديث التكبير عند سجود التلاوة ، أخرجه أبو داود (١٤١٣) : ثنا أحمد بن الفرات أخبرنا عبد الرزاق أنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله ﷺ يقرأ علينا القرآن ، فإذا مر بالسجدة كبر وسجدنا .

وأخرجه أحمد (٢/ ١٥٧ رقم: ٦٤٦١) : ثنا حماد ثنا عبد الله عن نافع به

بدون التكبير .

قلت : هذا الحديث أخرجه مسلم (٥٧٥) من طريقين عن عبيد الله بن عمر عن نافع به ، وليس فيه ذكر التكبير .

وأخرجه أبو داود (١٤١١) من طريق مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير عن نافع به ، وليس فيه ذكر التكبير .

وقد تكلم على هذه الزيادة التي تفرد بها العمري ابن القطان في « بيان الوهم والإيهام » (١٩٧/٤) .

٣- حديث آخر : قال أبو داود (٢٠٧٩) : ثنا عقبة بن مكرم ثنا أبو قتيبة عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رفعه : « **إذا نكح العبد بغير إذن مولاه فنكاحه باطل** » .

قال أبو داود : هذا الحديث ضعيف ، وهو موقوف ، وهو قول ابن عمر رضي الله عنهما. ا.هـ.

ورواه أيضا يحيى بن سعيد الأموي عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع به ، ورفعه .

ولكن رواه أبو عاصم وحجاج وعبد الرزاق عن ابن جريج بهذا الإسناد موقوفا ، وهو الصواب ، وكذلك رواه أيوب عن نافع عن ابن عمر موقوفا .

ذكر ذلك الدراقطني [(١)] .

قلت : فعلى هذا الصواب في هذا الخبر وقفه ، ولعل العمري هو الذي

---

(١) ينظر : « بيان الوهم والإيهام » (١٤٨/٢رقم :١١٧ ؛ ١٩٨/٤) .

أخطأ في رفعه .

٤- حديث آخر : قال الطبراني (١٢/ ٣٦٤ - رقم :١٣٣٥٦) : ثنا يحيى ابن عثمان بن صالح ثنا سعيد بن أبي مريم أخبرني الليث بن سعد عن ابن وهب عن العمري عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ لم يسجد يوم ذي اليدين .

قلت : لا شك في أنه ﷺ سجد يوم ذي اليدين ، وقد خالفه عبيد الله العمري فرواه عن نافع عن ابن عمر مرفوعا ، وفيه ذكر السجود ، وحديثه رواه ابن أبي شيبة (٤٥١٤) وأبو داود (١٠٠٩) وابن ماجه (١٢١٣) وابن خزيمة (١٠٣٤) كلهم عن أبي أسامة عنه به .

وأيضا قد نص العلماء على وهم وغلط الزهري في نفيه لسجود السهو في حديث ذي اليدين ، قال مسلم في كتابه « التمييز » (ص١٨٣) : وخبر ابن شهاب هذا في قصة ذي اليدين وهم غير محفوظ ، لتظاهر الأخبار الصحاح عن رسول الله ﷺ في هذا ....

ثم قال بعد أن ساق جملة من الروايات : فقد صح بهذه الروايات المشهورة المستفيضة في سجود رسول الله ﷺ يوم ذي اليدين أن الزهري واهم في روايته إذ نفى ذلك في خبره من فعل رسول الله ﷺ . ا.هـ .

وقال ابن عبد البر في « التمهيد » (١/ ٣٦٦) : ولا أعلم أحدا من أهل العلم والحديث المنصفين [1] فيه عول على حديث ابن شهاب في قصة ذي اليدين ، لاضطرابه فيه ، وأنه لم يتم له إسنادا ولا متنا ، وإن كان إماما عظيما في هذا الشأن ، فالغلط لا يسلم منه أحد ، والكمال ليس لمخلوق ، وكل أحد يؤخذ

(١) كذا ، ولعلها : المصنفين .

من قوله ويترك إلا النبي ﷺ . ا.هـ .

وبهذا تتبين نكارة الحديث الذي رواه الطبراني ، ورجاله كلهم ثقات مشاهير عدا عبد الله بن عمر العمري ، فلعل الخطأ منه .

٥ ، ٦ - حديثان آخران : قال أبو بكر البزار في مسنده (١٦٢) : وثنا إبراهيم بن زياد الصايغ نا يونس بن محمد نا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبي ﷺ : **« من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه »** . وقال أيضا :

ونا يونس بن محمد نا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر رفعه : **« إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما »** .

قال البزار : وهذان الحديثان إنما يرويهما الثقات الحفاظ عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ ، ولا نعلم أحدا قال : عن ابن عمر عن عمر إلا عبد الله بن عمر العمري ، ولم يتابع عليه. ا.هـ.

٧ - حديث آخر : قال أحمد في « المسند » (٥٩٤٩) : ثنا سريج ثنا عبد الله عن سعيد المقبري قال : جلست إلى ابن عمر ومعه رجل يحدثه فدخلت معهما فضرب بيده صدري وقال : أما علمت أن رسول الله ﷺ قال : **« إذا تناجى اثنان فلا تجلس إليهما حتى تستأذنهما »** .

وأخرجه أيضا في موضع آخر (٢/١٣٨) : ثنا نوح أنا عبد الله به .

وأخرجه الدارقطني في « العلل » (٤/ ورقة ٧٣) - كما في حاشية « المسند » طبع الرسالة - من طريق أبي أسامة عن العمري به .

ورواه عبيد الله بن عمر عن المقبري عن ابن عمر موقوفا ، أخرجه

الدارقطني في « العلل » من طريق يحيى القطان عن عبيد الله به ، وعبيد الله يقدم في المقبري كما قال الإمام أحمد ، هذا مع إتقانه وحفظه ، فروايته هي الأرجح .

ومتن هذا الخبر لا شك في صحته مرفوعا ، فقد أخرج البخاري (٦٢٨٨) ومسلم (٢١٨٣) من طريق نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : « **إذا كان ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الآخر** » .

ولكن المقصود هنا رواية المقبري عن ابن عمر ، فالصواب فيها الوقف كما في رواية عبيد الله عنه (١) .

٨ - **حديث آخر** : قال عبد الله بن أحمد في « السنة » (١٣٦٠) وفي زوائده على « فضائل الصحابة » (٦٣) : ثني سلمة بن شبيب ثنا مروان بن محمد الطاطري ثنا عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر قال : ما كنا نختلف في عهد رسول الله ﷺ أن الخليفة بعد رسول الله ﷺ أبو بكر ، وأن الخليفة بعد أبي بكر عمر ، وأن الخليفة بعد عمر عثمان .

قلت : وهذا الحديث بهذا السياق منكر من أجل ذكر الخلافة ، وإنما اللفظ الصحيح ما رواه البخاري في « صحيحه » (٣٦٩٧) قال : حدثني محمد ابن حاتم بن بزيع حدَّثنا شاذان حدَّثنا عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كنا في زمن النبي ﷺ لا نعدل بأبي بكر أحدا ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم نترك أصحاب النبي ﷺ لا نفاضل بينهم .

٩ - **حديث آخر** : قال النسائي في « الكبرى » (٢/١٠٢٦٩) : أخبرنا

---

(١) وينظر : « العلل » للدارقطني (١٠/٣٤٥) و « الفتح » لابن حجر (١/١٥٠) .

العباس بن محمد ثنا خالد بن مخلد ثنا عبد الله بن عمر عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن مجاهد عن ابن عمر أنه أراد أن يودِّع رجلا ، فقال : تعال أودعك كما كان رسول الله ﷺ يودعنا : « **استودع الله دينك وأمانتك وخواتم عملك** » .

أخبرني الحسن بن إسماعيل ثنا عبدة عن عبد العزيز بن عمر عن يحيى بن إسماعيل ثنا قزعة عن ابن عمر به .

أخبرنا أحمد بن سليمان ثنا أبو نعيم ثنا عبد العزيز عن يحيى بن إسماعيل ابن جرير عن قزعة قال : أرسلني ابن عمر إلى حاجة . . . فذكره . ا.هـ.

قلت : خالف عبدةُ - وهو ابن سليمان الكلابي - وأبو نعيم - وكلاهما من الثقات الأثبات - عبدَ الله بن عمر العمري ، ولا شك أن روايتهما أصح ، وقد تابعهما أبو ضمرة أيضا .

قال النسائي (١٠٢٧٠) : أخبرنا أحمد بن حرب ثنا أبو ضمرة عن عبدالعزيز بن عمر عن يحيى بن إسماعيل بن جرير عن قزعة به .

أنا الحسين بن حريث أنا عيسى عن عبد العزيز بن عمر حدثني إسماعيل ابن محمد بن سعد عن قزعة به .

أخبرنا هشام بن عمار عن يحيى ثني عبد العزيز بن عمر عن قزعة به . ا.هـ.

قلت : وأصح هذه الروايات رواية الجماعة ، وهم : عبدة بن سليمان وأبو نعيم وأبو ضمرة ، وأضعف هذه الروايات رواية عبد الله العمري ، لأنها أكثرها مخالفة لباقي الروايات .

وإن كان هذا الحديث جاء من طريق أخرى عن مجاهد عن ابن عمر ،

ولكنه من غير طريق عبد العزيز بن عمر ، والمقصود هنا في مخالفة العمري هي طريق عبد العزيز بن عمر الذي وقع عليه الاختلاف ، قال النسائي (١٠٢٦٩) : أنا أحمد بن إبراهيم بن محمد ثنا ابن عائذ ثنا الهيثم بن حميد ثنا المطعم عن مجاهد عن ابن عمر به .

١٠ - حديث آخر : قال عبد الرزاق (٥٠٢٢) : عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : ليس على النساء أذان ولا إقامة .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » (١/ ٤٠٨) من طريق بحر بن نصر قال : قرئ على ابن وهب أخبرك عبد الله بن عمر عن نافع به .

قلت : جاء عن ابن عمر رضي الله عنهما بإسناد أقوى مما تقدم ، ظاهره يخالف السابق :

قال أبو بكر بن أبي شيبة في « المصنف » (١/ ٢٢٣) : نا أبو خالد عن ابن عجلان عن وهب بن كيسان قال : سئل ابن عمر : هل على النساء أذان ؟ فغضب ، قال : أنا أنهى عن ذكر الله !

ووهب بن كيسان أدرك ابن عمر ، قال أحمد (٢/ ١٠٨) : ثنا قتيبة بن سعيد ثنا بكر بن مضر عن ابن عجلان عن وهب بن كيسان - وكان وهب أدرك ابن عمر - أن ابن عمر رأى . . .

وأخرج ابن حبان في « صحيحه » (٦٧٨٠) من طريق هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن ابن عمر .

١١ - حديث آخر : حديث أبي موسى الأشعري أن رسول الله ﷺ قال في الذهب والحرير : هذان حرامان على ذكور أمتي ، حل لإناثها .

رواه عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن أبي موسى به .

ورواه نافع ، واختلف عليه ، قال الدارقطني في « العلل » (٧/ ٢٤١) : يرويه عبد الله بن سعيد بن أبي هند ، واختلف عن نافع فرواه أيوب السختياني وعبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى .

ورواه سويد بن عبد العزيز عن عبيد الله عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي موسى ، ووهم فيه في موضعين في قوله : سعيد المقبري ، وإنما هو سعيد بن أبي هند ، وفي تركه نافعا في الإسناد .

ورواه عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن رجل عن أبي موسى ، وهو أشبه بالصواب ، لأن سعيد بن أبي هند لم يسمع من أبي موسى شيئا ، وقال أسامة بن زيد عن سعيد بن أبي هند عن أبي مرة مولى عقيل عن أبي موسى في حديث النهي عن اللعب بالنرد ، وهو الصحيح .

وهذا يقوي قول العمري عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن رجل ، والله أعلم . ا.هـ .

قلت : سعيد لم يسمع من أبي موسى ، كما قال الدراقطني ، وقال أبو حاتم : لم يلقه .

فلا شك أن بينهما شخص أو أكثر ، ولكن سعيد بن أبي هند لم يذكر واسطة في حديثه هذا كما في رواية ابنه عبد الله بن سعيد ، ونافع من رواية أيوب وعبيد الله بن عمر ، وهما من كبار الحفاظ ، وخالفهم عبد الله العمري فقال : عن نافع عن سعيد عن رجل عن أبي موسى ، ولا شك أن روايتهم أصح ، والله تعالى أعلم .

١٢ - حديث آخر : قال ابن ماجه (٢٠١٥) : ثنا يحيى بن معلى بن منصور ثنا إسحاق بن محمد الفروي ثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : « **لا يحرّم الحرام الحلال** » .

وأخرجه الدراقطني (٣/ ٢٦٨) من طريق جعفر بن أحمد بن سام وعلي ابن أحمد الجواربي كلاهما عن إسحاق به .

وأخرجه البيهقي (٧/ ١٦٨) من طريق جعفر بن أحمد به .

قال البوصيري في « الزوائد » (٢/ ١٢٤) : (هذا إسناد ضعيف ، لضعف العمري) ا.هـ .

قلت : إن كان إسحاق - وهو الفروي - تفرد به ، فقد تكلم فيه بعض الحفاظ ، وخاصة بعد أن عمي ، فصار يتلقن ، وقال النسائي : متروك .

فيحتمل أن الخطأ من الفروي ، والله أعلم .

١٣ - حديث آخر : قال أحمد (٢/ ١٣٨) : ثنا نوح بن ميمون أنا عبد الله عن موسى عن سالم عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يوتر على راحلته .

وأخرجه أبو يعلى (٥٤٥٩) : ثنا أبو خيثمة حدثنا يونس بن محمد ثنا عبد الله بن عمر عن موسى به .

قلت : هذا الحديث صحيح ، ولكن الصحيح في رواية موسى بن عقبة عن سالم وقف هذا الخبر على عبد الله بن عمر بن الخطاب ، وإنما رواه موسى بن عقبة مرفوعا عن نافع وليس عن سالم :

قال أحمد (١/ ٢٥٢) : ثنا عفان ثنا وهيب ثنا موسى بن عقبة ثني سالم أن عبد الله كان يصلي في الليل ويوتر راكبا على بعيره ، لا يبالي حيث وجهه ، قال :

وقد رأيت أنا سالما يصنع ذلك ، وقد أخبرني نافع عن عبد الله أنه كان يأثر ذلك عن النبي ﷺ .

قلت : وهيب من كبار الحفاظ ، وقد فصل في روايته بين رواية سالم - فرواها موقوفة - وبين رواية نافع - فرواها عنه بالرفع - .

وأما عبد الله العمري فلم يبين ذلك ، فجعل الخبر كله مرفوعا من رواية سالم ، ولم يذكر رواية نافع .

وقد رواه ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر كان يوتر وهو راكب حيث كان وجهه .

أخرجه ابن جرير في « تهذيب الآثار » (١/ ٥٤٢ - رقم:٨٥٥) : ثنا سعيد بن يحيى الأموي ثني أبي ثنا ابن جريج به ، فوافق ابن جريج وهيبا .

والخبر لا شك في صحة رفعه من حديث سالم ، وقد خرجه الشيخان من طريق الزهري عن سالم عن ابن عمر مرفوعا .

ولكن من رواية موسى الصواب وقفه كما تقدم ، والله تعالى أعلم .

١٤ - حديث آخر : قال أبو يعلى الموصلي - كما في « مسند الفاروق » (١/ ٣٨٦) و « المقصد العلي » (٢/ ٣١٣-رقم:٧٠٩) - : ثنا زهير ثنا يونس بن محمد ثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبي ﷺ : **« ما حق امرئ مسلم أن يبيت ليلتين سوداوين وعنده ما يوصي فيه إلا ووصيته مكتوبة »** .

قال ابن كثير : (غريب من هذا الوجه ، والعمري له أوهام ، فإن هذا الحديث في « الصحيح » عن عبد الله بن عمر نفسه كما سيأتي في « مسنده ») ا.هـ من « مسند الفاروق » .

وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٤/٢٠٩) : (رواه أبو يعلى في « الكبير » وفيه عبد الله العمري ، وفيه ضعف ، وقد وثق ، وبقية رجاله رجال الصحيح) ا.هـ

وقول الهيثمي : (رواه في الكبير) يعني مسند أبي يعلى الذي رواه عنه ابن المقرئ ، فإنه أكبر من المسند المطبوع الذي رواه عنه أبو عمرو بن حمدان ، ولذا لما ذكره في « المقصد العلي » (٢/٣١٣) رمز له بـ (ك) .

والصحيح في هذا الحديث أنه من مسند ابن عمر كما تقدم في كلام ابن كثير فقد أخرجه الشيخان من طريق نافع عن ابن عمر ، أخرجه البخاري من طريق مالك ، ومسلم من طريق عبيد الله وأيوب وأسامة بن زيد وهشام بن سعد .

وأخرجه مسلم أيضا من طريق الزهري عن سالم عن ابن عمر به .

فخالف عبدُ الله العمري - فيما يظهر - وجعله من مسند عمر .

ووقع في روايته لفظة غريبة لعله تفرد بها ، وهي : (سوداوين) فلم أقف عليها في الروايات الصحيحة .

وزهير شيخ أبي يعلى : هو ابن حرب أبو خيثمة النسائي ، من كبار الحفاظ .

ويونس بن محمد : هو ابن مسلم البغدادي ، وهو ثقة جليل ، قال الذهبي : من كبار الحفاظ ببغداد .

١٥ - حديث آخر : قال أبو عبيد في « الأموال » (٧٤٠) : ثنا ابن أبي مريم عن عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر قال : حمى رسول الله

ﷺ النقيع - وهو موضع معروف بالمدينة - لخيل المسلمين .

وأخرجه حميد بن زنجويه في « الأموال » (١١٠٥) عن أبي عبيد .

وأخرجه أحمد (٥٦٥٥) : ثنا قراد أخبرنا عبد الله به ، ولفظه : حمى النقيع لخيله .

و(٦٤٣٨ ، ٦٤٦٤) : ثنا حماد بن خالد ثنا عبد الله به .

والبيهقي في الكبرى (٦/١٤٦) من طريق القعنبي عن العمري به .

وخالفه عاصم بن عمر بن حفص ، فرواه عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر به .

ولكن عاصم ضعيف ، وقد يكون أضعف من عبد الله العمري ، وهو أخوه ، والراوي عنه عبد الله بن نافع فيه بعض الضعف .

وأخرج حميد بن زنجويه (١١٠٤) : أنا عبد الله بن صالح ثنا الليث ثني يونس عن ابن شهاب قال : بلغنا أن رسول الله ﷺ حمى النقيع ، وأن عمر حمى الشرف والربذة .

ووصله عبد العزيز بن محمد عن عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن الصعب رفعه .

أخرجه أبو داود والطحاوي والبيهقي (٦/١٤٦) وهو لا يصح ، قال البخاري : هذا وهم . وقال البيهقي : لأن قوله (حمى النقيع) من قول الزهري ، وكذلك قاله ابن أبي الزناد عن عبد الرحمن . ا.هـ

قلت : ويؤيد ذلك أن البخاري أخرج في « صحيحه » من طريق يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس عن الصعب بن جثامة أن رسول الله ﷺ قال : « **لا حمى إلا لله ولرسوله ﷺ** » . قال : وبلغنا أن رسول الله ﷺ حمى النقيع . . .

قلت : وقوله : (وبلغنا) هو من قول الزهري .

١٦ - حديث آخر : قال الإمام أحمد (٥٩٤٦) : ثنا سريج ثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ حجاجا فما أحللنا من شيء حتى أحللنا يوم النحر.

قال محقق « المسند » : سيأتي في الرواية (٦٠٨٢) أن ليس كلهم بقي محرما إلى يوم النحر ، وقد فصّلت الروايات الصحيحة أن من ساق الهدي لم يحل ، وأن من لم يسق الهدي حلّ ، كما سيرد برقم (٦٠٦٨) وقد سلف برقم (٤٨٢٢) . ا.هـ

قلت : أنا أذهب إلى هذا ، والأدلة كثيرة التي تدل على ذلك ، وسأذكر ما ذكره محقق « المسند » مما جاء عن نافع فقط ، ثم أذكر ما جاء عن ابن عمر من غير طريق نافع .

قال أحمد (٦٠٨٢) : ثنا يونس وسريج بن النعمان قالا : ثنا فليح عن نافع عن ابن عمر قال : لا أعلمه إلا خرجنا حجاجا مهلين بالحج فلم يحل النبي ﷺ ولا عمر حتى طافوا بالبيت . قال : قال سريج : يوم النحر وبالصفا والمروة .

قال أحمد (٦٠٦٨) : ثنا يونس ثنا فليح عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ لبّد رأسه وأهدى ، فلما قدم مكة أمر نساءه أن يحللن ، قلن : ما لك أنت لا تحل . قال : إني قلدت هديي ، ولبدت رأسي فلا أحل حتى أحل

من حجتي .

وقد خولف فليح في هذا الحديث ، فقد أخرجه البخاري (١٥٦٦ ، ١٧٢٥ ، ٥٩١٦) من طريق مالك ، و (١٦٩٧) من طريق عبيد الله بن عمر ، و(٤٣٩٨) من طريق موسى بن عقبة ، كلهم عن نافع عن ابن عمر عن حفصة بنحوه .

وأخرجه مسلم (١٢٢٩) من طريق مالك وعبيد الله وابن جريج عن نافع به .

وأخرج البخاري (١٦٩١) من طريق ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر قال : تمتع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج وأهدى وساق الهدي . . . وساق الحديث إلى أن ذكر قول الرسول ﷺ للناس : من كان منكم أهدى فإنه لا يحل لشيء حرم منه حتى يقضي حجه ، ومن لم يكن منكم أهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة ، وليقصر ، وليحلل ، ثم ليهل بالحج . . فطاف حين قدم مكة . . . ثم لم يحلل من شيء حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر وأفاض ، فطاف بالبيت ثم حل من كل شيء حرم منه وفعل مثل ما فعل رسول الله ﷺ من أهدى وساق الهدي من الناس .

وأخرجه مسلم (١٢٢٧) وأخرج أحمد (٤٨٢٢) من حديث بكر بن عبدالله عن ابن عمر بنحوه .

قلت : هذا التفصيل الذي جاء في هذه الروايات وخاصة الأخيرة تخالف ما جاء في رواية عبد الله العمري من كونهم لم يحلوا من شيء حتى يوم النحر ، والله تعالى أعلم .

١٧ - **حديث آخر** : قال أبو بكر البزار (١٥٨) : ثنا يوسف بن موسى نا الفضل بن دكين نا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر أن رسول الله

ﷺ لم يصدق أحدا من نسائه أكثر من اثنتي عشرة أوقية .

قال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن العمري إلا الفضل بن دكين ، ولا نعلم يروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه ا.هـ

وأخرجه السلفي في « الطيوريات » (رقم : ٧١٩) من طريق أحمد بن الصلت ثنا أبو نعيم به .

قلت : وقد جاء هذا الحديث من وجه آخر ، فقد رواه ابن سيرين عن أبي العجفاء السلمي قال : سمعت عمر يقول : ألا لا تغلوا صُدُق النساء ، فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله كان أولاكم بها النبي ﷺ ، ما أصدق رسول الله ﷺ امرأة من نسائه ، ولا أصدقت امرأة من بناته أكثر من ثنتي عشرة أوقية .

قال الحافظ ابن كثير في « مسند الفاروق » (١/ ٤٠٨) - بعد أن ذكره من طريق البزار - : إسناده جيد ، ليس فيه متكلم فيه سوى العمري وحده ا.هـ .

وقد خالفه عبد العزيز بن أبي رواد ، فرواه عن نافع قال : قال عمر : لا تغالوا في مهور النساء . . . فذكره ، ثم قال نافع : فكان عمر يقول : مهور النساء لا يزدن على أربع مائة درهم ، إلا ما تراضوا عليه فيما دون ذلك . قال نافع : وزوج رجل من ولد عمر ابنة له على ست مائة درهم . قال : ولو علم بذلك نكله . قال : وكان إذا نهى عن الشيء قال لأهله : إني قد نهيت كذ وكذ. . .

أخرجه عبد الرزاق (٦/ ١٧٥) عن عبد العزيز به .

قلت : وعبد العزيز تكلم في حفظه ، ولكن كأنه أقوى من العمري ،

وقد خالف الجادة في هذا الحديث من حديث نافع ، لأن الجادة في حديثه : (عن ابن عمر) ، والحفاظ يقدمون من خالف الجادة على من سلكها ، لأن من خالف يكون معه زيادة علم ، والله تعالى أعلم .

وقد جاء هذا الحديث من طريق آخر عن نافع ، فرواه عيسى بن ميمون البصري عن سالم ونافع عن ابن عمر عن عمر ، ولكن عيسى متروك . قاله الدارقطني في « العلل » (٢/ ٢٣٨) .

وجاء هذا الخبر بأسانيد أخرى لكن من غير طريق نافع عن ابن عمر ، تنظر في « العلل » للدارقطني ، فقد تكلم عليها ، لكنه لم يذكر طريق العمري ، وكذلك الحاكم في « المستدرك » (٢/ ١٧٥-١٧٧) قد توسع في ذكر طرق هذا الخبر .

١٨ - حديث آخر : قال أحمد (١/ ٣٤) : ثنا عبد الرزاق ثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه قبل الحجر ثم قال : قد علمت أنك حجر ، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ قبلك ما قبلتك .

وأخرجه عبد بن حميد عن عبد الرزاق به (٢٦) .

وأخرجه مسلم (١٢٧٠) : ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ، وأبو بكر النجاد في « مسند عمر » من طرق عن المقدمي ، والدارمي (٢/ ٥٢) : أخبرنا مسدد ، والبزار (١٣٩) : ثنا محمد بن المثنى نا حفص بن عمر ، ثلاثتهم عن حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر به .

وقال البزار : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن عمر إلا حماد بن زيد ا.هـ

وفي « علل الدارقطني » (٢/ ١٣- رقم : ٨٦) : وسئل عن حديث نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبي ﷺ أنه قبل الحجر .

فقال : يرويه أيوب السختياني ، واختلف عنه :

فرواه حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن عمر . قال ذلك الحوضي ومسدد والمقدمي .

وقيل عن حماد بن زيد عن أيوب عن نافع مرسلا عن عمر .

ورواه إسماعيل بن علية عن أيوب قال : نبئت أن عمر قال : وقول حماد ابن زيد أحب إليّ ا.هـ .

وقال الدارقطني أيضا في « التتبع » (ص:٢٥٧) : قد اختلف فيه على أيوب وعلى حماد بن زيد ، وقد وصله مسدد والحوضي عن حماد ، وخالفهم : سليمان وأبو الربيع وعارم فأرسلوه عن حماد ، وقال ابن علية عن أيوب : (نبئت أن عمر) ليس فيه نافع ولكن عمر [1] ، وهو صحيح من حديث سويد ابن غفلة وعابس بن ربيعة وعبد الله بن سرجس عن عمر ا.هـ .

وأخرجه مسلم وغيره عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن عمر .

والخلاصة أن هذا الحديث رواه عن نافع راويان : أيوب والعمري .

فأما أيوب : فاختلف عليه ، فرواه حماد واختلف عليه ، فرواه عنه المقدمي ومسدد والحوضي عنه عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن عمر ،

---

(١) كذا في مطبوعة « التتبع » ، ونقل هذا النص عن الدارقطني : المزي في « تحفة الأشراف » (٨/ ٧٢) ، وفيه : (ليس فيه نافع ولا ابن عمر) .

وخالفهم سليمان بن حرب وعارم وأبو الربيع ، فرووه عن حماد فأرسلوه .

ويظهر أن رواية الوصل والإرسال كلاهما ثابتتان عن حماد ، وأن حماد إما أنه اضطرب وإما أنه حدث به على الوجهين وأنه ثابت عنده الوصل فحدث به مرّة ، وأخرى أرسله مع ثبوت الوصل عنده .

ولكن يؤيد الوجه الأول وهو اضطراب حماد أن ابن علية وهو من كبار الحفاظ ، ومقدم جدا في أيوب ، حتى اختلف أيهما يقدم في أيوب : حماد بن زيد أو ابن علية [1] رواه عن أيوب فقال : نبئت أن عمر ، ولعل الذي نبأه نافع ، كما في رواية حماد ، فهذا يرجح الإرسال ، لأن رواية ابن علية سالمة من

---

(١) ذكر ابن رجب في « شرح العلل » (٥١٠) بعض أقوال الحفاظ في الترجيح بينهما ، ومن ذلك :
قال الإمام أحمد : ما عندي أعلم بحديث أيوب من حماد بن زيد ، وقد أخطأ في غير شيء .
وقال ابن معين : ليس أحد أثبت في أيوب من حماد بن زيد .
وقال أيضا : إذا اختلف إسماعيل بن علية وحماد بن زيد في أيوب كان القول قول حماد . قيل ليحيى : فإن خالفه سفيان الثوري ؟ قال : فالقول قول حماد بن زيد في أيوب . قال يحيى : ومن خالفه من الناس جميعا في أيوب فالقول قوله .
وقال سليمان بن حرب : وحماد بن زيد في أيوب أكثر من كل من روى عن أيوب .
وقال النسائي : أثبت أصحاب أيوب حماد بن زيد ، وبعده عبد الوارث وابن علية .
وقال البرديجي : ابن علية أثبت من روى عن أيوب ، وقال بعضهم : حماد بن زيد . قال : ولم يختلفا إلا في حديث أوقفه ابن علية ورفعه حماد ، وهو حديث أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « ليس أحد منكم ينجيه عمله » قالوا : ولا أنت ؟! قال : « ولا أنا ، إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل » .
قال ابن رجب : وليس وقف هذا الحديث مما يضره فإن ابن سيرين كان يقف الأحاديث كثيرا ولا يرفعها ، والناس كلهم يخالفونه ويرفعونها . قلت : وقد اختلفا أيضا في أحاديث أخر ، منها حديث أيوب عن نافع عن ابن عمر أن عمر قبل الحجر . كذا رواه حماد بن زيد عن أيوب ، ورواه ابن علية عن أيوب قال : نبئت أن عمر قبل الحجر . ا.هـ ، وقد ذكر ابن رجب أقوالا أخرى في تقديم ابن علية .

الاضطراب ، وهي توافق رواية سليمان بن حرب ومن معه عن حماد ، فإذا كان الإرسال هو الأرجح فتكون رواية العمري فيها نظر ، والله أعلم .

١٩ – حديث آخر : أخرج البخاري من طريق ابن أبي ذئب وعبيد الله بن عمر العمري كلاهما عن سعيد المقبري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان له حصير يبسطه بالنهار ويحتجزه بالليل ، فثاب إليه ناس ، فصفوا وراءه . . .

وأخرجه أبو داود من طريق ابن عجلان عن سعيد المقبري به ببعضه .

قال الدراقطني في « العلل » (٥/ ق:٧٢/ ب) : يرويه سعيد المقبري واختلف عنه ، فرواه ابن عجلان وعبيد الله العمري عن سعيد المقبري عن أبي سلمة عن عائشة ، وخالفهم عبد الله بن عمر العمري وأبو معشر فروياه عن سعيد المقبري عن أبي هريرة ، وحديث أبي سلمة عن عائشة هو الصواب ا.هـ .

وقال الحافظ ابن حجر في « النكت الظراف » (١٢/ ٣٥٠) : قلت : رواه عبد الله بن عمر العمري فقال : (عن سعد [١] عن أبي هريرة) وهو خطأ ، أخرجه محمد بن نصر في كتاب قيام الليل ا.هـ .

٢٠ – حديث آخر : قال أبو داود الطيالسي (٢٤٥٤) : ثنا العمري ثنا سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رجلا أسلم ، فأمره رسول الله ﷺ أن يغتسل .

وأخرجه أحمد (١٠٢٦٨) : ثنا سريج ثنا عبد الله ، يعني ابن عمر به .

و (٨٠٣٧) : ثنا عبد الرحمن ثنا عبد الله بن عمر به ، ولفظه : « اذهبوا

---

(١) كذا ، ولعل الصواب : (عن سعيد – وهو المقبري – عن أبي هريرة) فيكون العمري أسقط أبو سلمة بن عبد الرحمن ، وجعله من مسند أبي هريرة .

به إلى حائط بني فلان فمروه أن يغتسل» .

وأخرجه عبد الرزاق (٩٨٣٤) : أخبرنا عبيد الله وعبد الله ابنا عمر عن سعيد به مطولا ، وفيه : فأمره أن يغتسل ، فاغتسل وصلى ركعتين ، فقال النبي ﷺ : « لقد حسن إسلام أخيكم » .

وأخرجه ابن خزيمة (٢٥٣) وأبو عوانة (٤/ ١٦١) وابن الجارود (١٥) وابن حبان (١٢٣٨) والبيهقي (١/ ١٧١) كلهم من طريق عبد الرزاق به .

وقد أخرج الشيخان (خ: ٤٦٢ ، ٤٦٩ ، ٢٤٢٢ ، ٢٤٢٣ ، ٤٣٧٢ مطولا ؛ م: ١٧٦٤) وأبو داود (٢٦٧٩) والنسائي في « الصغرى » (١٨٩) و « الكبرى » (١٩٢، ٧٩٣) وأحمد (٩٨٣٣) وابن خزيمة (٢٥٢) [١] وابن حبان (١٢٣٩) وأبو عوانة (٤/ ١٥٩ ، ١٦١) ، والبيهقي في « الدلائل » (٤/ ٧٨) وفي « السنن » (١/ ١٧١) كلهم من طريق الليث عن المقبري عن أبي هريرة قصة ثمامة ، وليس فيها أن النبي ﷺ أمره بالاغتسال ، وإنما هو الذي ذهب واغتسل ، وليس فيها أيضا أنه صلى ركعتين ، ولا « لقد حسن إسلام أخيكم » .

وأخرجه مسلم (١٧٦٤) وأبو عوانة (٤/ ١٥٧) من طريق عبد الحميد بن جعفر عن المقبري به ، قال مسلم : وساق الحديث بمثل حديث الليث .

وأخرجه أحمد (٧٣٦١) : ثنا سفيان عن ابن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة - إن شاء الله - ، ثم قال سفيان : الذي سمعناه منه عن ابن عجلان . وساقه مطولا وفيه : قال : فذهبوا به إلى بئر الأنصار فغسّلوه فأسلم .

قال عبد الله بن أحمد : وسمعته يقول : عن سفيان سمعت ابن عجلان

(١) وسقط من إسناده ذكر الليث .

عن سعيد عن أبي هريرة أن ثمامة قال لرسول الله ﷺ .

وأخرجه ابن قانع في « المعجم » (١/ ١٣١) : ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي نا سفيان عن ابن عجلان عن المقبري عن أبيه .

وأخرجه البيهقي في الدلائل (٤/ ٧٩) من طريق ابن إسحاق ثني سعيد المقبري به ، وليس فيها الأمر بالاغتسال ، والصلاة ركعتين ، ولا « **لقد حسن إسلام أخيكم** » ، ولكن فيها بعض المخالفة لرواية الليث .

وقال البيهقي : وهذه الرواية توهم أن يكون صدر الحديث في رواية يونس بن بكير من قول محمد بن إسحاق عن شيوخه ، ورواية الليث بن سعد ومن تابعه أصح في كيفية أخذه ا.هـ .

وأخرجه البيهقي في « الدلائل » أيضا (٤/ ٨١) من طريق ابن إسحاق قال : فأخبرني سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة .

وأخرجه أيضا (٤/ ٨١) من طريق محمد بن حميد الرازي ثنا أبو تميلة ثنا عبد المؤمن بن خالد الحنفي عن علباء بن أحمر عن عكرمة عن ابن عباس بقصة ثمامة ، وليس فيها الأمر بالاغتسال .

وأخرجه أبو نعيم في « الصحابة » (١٤٢٢) من طريق محمد بن أبي حماد ثنا أبو تميلة به .

وأخرج أبو يعلى (٦٥٤٧) ثنا بشر بن سيحان ثنا عمرو بن محمد الرزيني - قال : فما رأيت مثله بعيني قط - ثنا سفيان الثوري عن رجل عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال : لما أسلم ثمامة أمره رسول الله ﷺ أن يغتسل ويصلي ركعتين .

قلت : وهذا الرجل الذي لم يسم الأقرب أنه عبد الله العمري ، ولذلك لم يسمه الثوري ، ولو كان عبيد الله لسمّاه فيما يظهر ، والله أعلم .

ولذلك قال الهيثمي في « المجمع » (١/ ٢٨٣) - بعد أن ذكره - : فإن كان هو العمري فالحديث حسن ا.هـ

لكن في « تنقيح التحقيق » لابن عبد الهادي (١/ ٣٥٦) : وقال الطبراني : هذا الحديث عند سفيان عن عبد الله وعبيد الله .

وقال الخطيب : ورواه عبد الله الأشجعي عن سفيان الثوري عن عبيدالله العمري .

قلت : وقد أخرجه البزار - كما في « كشف الأستار » (٣٣٣) - : ثنا سلمة بن شبيب وزهير بن محمد - واللفظ لزهير - أبنا عبد الرزاق أنا عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن ثمامة بن أثال أسلم فأمره النبي ﷺ أن يغتسل بماء وسدر .

قال البزار : لا نعلم رواه عن عبيد الله إلا عبد الرزاق ا.هـ .

فيتلخص مما تقدم أن هذا الحديث رواه عن المقبري : ١-الليث بن سعد . ٢- وعبد الحميد بن جعفر . ٣- ومحمد بن عجلان . ٤- ومحمد بن إسحاق .

وليس في روايتهم الأمر بالاغتسال .

ورواه عن المقبري : عبد الله العمري ، ورواه عنه عبد الرحمن بن مهدي وسريج بن النعمان وأبو داود الطيالسي وعبد الرزاق ، وفي هذه الرواية الأمر بالاغتسال .

ورواه عبد الرزاق عن عبيد الله العمري مرة مقرونا بعبد الله العمري ،

وهذا في أكثر الروايات عنه ، ومرة عنه وحده .

ورواه الثوري واختلف عليه : فرواه عبيد الله الأشجعي [(١)] وأبو عامر الأسدي [(٢)] عن سفيان الثوري عن عبيد الله بن عمر به .

ورواه عمرو بن محمد الرزيني عن الثوري عن رجل عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة به .

ولا شك أن الأول أرجح ، ويبدو أنه جاء أيضا من رواية الثوري عن عبد الله بن عمر لقول الطبراني : هذا الحديث عند سفيان عن عبد الله وعبيد الله ، والله تعالى أعلم .

وأنا أميل إلى ترجيح رواية الليث ومن معه ، وأن الرسول ﷺ لم يأمره بالاغتسال ، وإنما هو فعل ذلك .

وكذلك أمره بالصلاة فيه نظر .

وأما أمره بالاغتسال بماء وسدر فهذه اللفظة منكرة ، لأنها لم تأت في باقي

(١) ذكره الخطيب كما تقدم .
(٢) أخرجه أبو نعيم في « الصحابة » (١٤٢١) ثنا سعد بن محمد الناقد ثنا محمد بن عثمان العبسي ثنا منجاب ثنا أبو عامر الأسدي عن سفيان عن عبيد الله بن عمر عن المقبري عن أبي هريرة أن ثمامة بن أثال أسلم وأمره النبي ﷺ أن يغتسل ، ثم أمره أن يصلي .
قلت : ومنجاب هو ابن الحارث ، وهو ثقة .
وأبو عامر ذكره ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٧/ ١١٩) فقال : القاسم بن محمد ، أبو عامر سمع الثوري وعبد الله بن عمر روى عنه أبو تميلة ومنجاب بن الحارث . سمعت أبي يقول ذلك ا.هـ
وذكره البخاري (٧/ ١٦٤) وسكت عنه ، وترجم له الذهبي في « المقتنى في سرد الكنى » (٣٤٢١) فقال : القاسم بن محمد بن واصل الأسدي الكوفي ، سمع الثوري ، وعنه منجاب .

الروايات .

وأما ترجيح رواية الليث ومن معه فلأمور :

١- أن الليث أثبت الناس - أو من أثبتهم - في المقبري ، فروايته تقدم على رواية غيره .

٢- أنها رواية الأكثر .

٣- أن رواية عبيد الله بن عمر احتف بها بعض الإشكالات ، وهي :

١) غرابة رواية عبيد الله بن عمر ، حتى قال البزار : لا نعلم رواه عن عبيد الله إلا عبد الرزاق ا.هـ .

٢) كونها قُرنت برواية عبد الله في كثير من الروايات ، وهذا يحتمل أن يكون اللفظ لعبد الله العمري وليس لعبيد الله ، كما جرى مثل هذا في أحاديث كثيرة ، ولعله الأقرب لأن عبيد الله من الحفاظ الأثبات ، وهذه الرواية فيها نكارة ، فالقول بأن هذا لفظ عبد الله العمري أولى .

٣) الاختلاف الذي وقع في لفظ رواية عبيد الله .

٤) غرابة رواية الثوري .

٥) الاختلاف الذي وقع على الثوري :

فقد رواه عبيد الله الأشجعي وأبو عامر الأسدي عن سفيان الثوري عن عبيد الله بن عمر به ، ورواه عمرو بن محمد الرزيني عن الثوري عن رجل عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة به .

ولا شك أن الأول أرجح ، ويبدو أنه جاء أيضا من رواية الثوري عن عبد الله بن عمر ، لقول الطبراني : (هذا الحديث عند سفيان عن عبد الله وعبيد الله) والله تعالى أعلم .

٢١ - حديث آخر : قال أبو داود الطيالسي (٦٨٥) : ثنا العمري ثني سعيد المقبري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي قال : رأيت عمار بن ياسر صلى ركعتين ، فأخفهما ، فقلت له - أو قال له رجل - : يا أبا اليقظان أخففتهما ! قال : يا ابن أخي ، هل رأيتني انتقصت من حدودهما شيئا ؟ قال : لا . قال : إني بادرت بالوسواس ، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **إن الرجل ليصلي الصلاة ما له منها النصف ، وإنه ليصلي الصلاة ما له منها الثلث ، وإنه ليصلي الصلاة ما له منها الربع** » حتى قال : العشر .

وأخرج السلفي في « الطيوريات » (٦٠٤) من طريق الحسن بن سفيان [(١)] ثنا يزيد ثنا العمري - يعني عبد الله بن عمر - عن سعيد المقبري عن أبي بكر عن عمار بن ياسر قال : قال رسول الله ﷺ : « **إن أحدهم ليصلي وماله من الصلاة ثلثها ولا ربعها ولا سدسها حتى بلغ العُشر** » .

وأخرج أحمد (٤/ ٣١٩) : ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله حدَّثني سعيد ابن أبي سعيد عن عمر بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن أبيه أن عمارا صلى ركعتين ، فقال له عبد الرحمن بن الحارث : يا أبا اليقظان . . . .

والنسائي في « الكبرى » (٦١٤) : أخبرنا عمرو بن علي .

وأبو يعلى في « مسنده » (١٦١٥) : ثنا القواريري .

---

(١) والظاهر أن هذه الرواية في « مسنده » .

والبزار في « مسنده » (١٤٢٠) : ثنا محمد بن المثنى [١] .

وقال البخاري في « تاريخه » (٧/ ٢٥) : وقال صدقة .

كلهم عن يحيى بن سعيد به .

وأخرجه ابن حبان (١٨٨٩) عن أبي يعلى به ، ولكن ليس عنده : (عن أبيه) ، والظاهر أن هذا خطأ من ابن حبان أو من أحد رواة الصحيح عنه ، لأنه عند أبي يعلى على الصواب ، وينظر « إتحاف المهرة » (١١/ ٧٣٤-٧٣٥) .

ورواه أبو يعلى (١٦٤٩) : ثنا محمد بن عمار ثنا عبد الوهاب ثنا عبيد الله عن سعيد بن أبي سعيد عن عمر بن أبي بكر بن عبد الرحمن أن عمار . . .

ورواه ابن المبارك في « الزهد » (١٣٠١) عن عبيد الله كذلك .

والصواب الأول ، لأن يحيى بن سعيد من كبار الحفاظ ، وقد زاد ، وزيادته مقبولة .

ورواه ابن عجلان عن المقبري ، واختلف عليه ، وخالف عبيد الله ابن عمر .

ورواه الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة .

أخرجه البخاري في « التاريخ » (٧/ ٢٦) ، والنسائي في « الكبرى » (٦١٧) ، وهو خطأ ، سلك الجادة في حديث المقبري [٢] .

وأخرجه الإمام أحمد (٤/ ٢٦٤) قال : ثنا يعقوب ثنا أبي عن محمد بن

(١) وقع عنده : (محمد بن أبي بكر بن عبد الرحمن) بدل (عمر) و وهذا يظهر أنه من النساخ .
(٢) لأن الغالب في حديث المقبري عن أبي هريرة أو عن أبيه عن أبي هريرة .

إسحاق حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن عمر بن الحكم بن ثوبان عن ابن لاس الخزاعي قال : دخل عمار بن ياسر المسجد فركع فيه ركعتين أخفهما وأتمهما . . .

وأخرجه البزار (١٤٢٢) : ثنا نصر بن علي نا زياد بن عبد الله نا ابن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن عمر بن الحكم قال : صلى بنا عمار صلاة. . . .

وأصح هذه الروايات رواية عبيد الله بن عمر ، وكل هذه الروايات تخالف رواية عبد الله بن عمر العمري في أمرين :

١) إسقاط عمر بن أبي بكر من الإسناد .

٢) التصريح بالسماع بين أبي بكر بن عبد الرحمن وعمار ، وهذا لم أقف عليه في باقي الروايات ، وسماع أبي بكر من عمار فيه نظر ، وقد ذُكر أن أبا بكر ابن عبد الرحمن استصغر يوم الجمل ، فردَّ هو وعروة بن الزبير ، وقد ثبت في رواية عبيد الله بن عمر أن الذي كلَّم عمارا في تخفيف الصلاة هو عبد الرحمن بن الحارث ، والله تعالى أعلم .

وذكر ابن طاهر في « أطراف الغرائب والأفراد » (٤١٧٢) : عمر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عنه [١] : حديث دخل عمار المسجد فصلى فيه ركعتين . . . الحديث ، تفرد به يحيى بن سعيد الأموي عن عبد الله بن عمر عن نافع عن عمر بن عبد الرحمن . ا.هـ من المطبوع ، وقوله : (عبد الله) في المخطوط كأنه (عبيد الله) ، فإن كان (عبد الله) فهذا قد يكون اضطرابا من العمري في هذا الحديث أو يكون خطأ من الأموي ، والله أعلم .

---

(١) أي : عن عمار بن ياسر .

٢٢ - حديث آخر : قال الترمذي (١١٣) : ثنا أحمد بن منيع ثنا حماد بن خالد الخياط عن عبد الله بن عمر عن عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت : سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاما ؟ قال : « يغتسل » . وعن الرجل يرى أنه قد احتلم ولم يجد بللا ؟ قال : « لا غسل عليه » . قالت أم سلمة : يا رسول الله ، هل على المرأة ترى ذلك غسل ؟ قال : « نعم ، إن النساء شقائق الرجال » .

قال أبو عيسى : وإنما روى هذا الحديث عبد الله بن عمر عن عبيد الله ابن عمر ، وعبد الله ضعَّفه يحيى بن سعيد من قبل حفظه ا.هـ .

وأخرجه أبو داود (٢٣٦) وابن ماجه (٦١٢) وأحمد (٦/ ٢٥٦) وابن أبي شيبة (١/ ٧٨) والدارمي (١/ ١٩٥) وعبد الرزاق (٩٧٤) وابن الجارود (٨٩ ، ٩٠) وابن المنذر في « الأوسط » (٥٩٤) - وقال قبل أن يسوق الحديث : وقد روينا عن النبي ﷺ في هذا الباب حديثا وقد تكلم في إسناده . وقال بعد أن رواه : عبد الله كان يحيى القطان يضعفه ا.هـ - والبيهقي (١/ ١٦٧ ، ١٦٨) من طرق عن عبد الله العمري به .

وقال ابن رجب في « فتح الباري » (١/ ٣٤٢) : وقد استنكر أحمد هذا الحديث في رواية مهنا ، وقال في رواية الفضل بن زياد : أذهب إليه . ا.هـ .

قلت : يبدو أنه يذهب إليه من الناحية الفقهية ، وأما من الناحية الحديثية فقد استنكره كما في رواية مهنا .

وقال الشوكاني (١/ ٢٨١) في « نيل الأوطار » : وقد تفرّد به المذكور [١]

(١) يعني : العمري .

... ولم نجده عن غيره .... فالحديث معلول بعلتين : الأولى : العمري المذكور . والثانية : التفرد وعدم المتابعات ، فقصر عن درجة الحسن والصحة ، والله أعلم ا.هـ .

وقد جاء الحديث من طريق آخر ، فقال الطبراني في « الأوسط » (٨٩٦٦) : حدثنا مقدام ثنا أبو الأسود ثنا ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة والقاسم بن محمد عن عائشة أن رسول الله ﷺ سئل عن الرجل يرى في منامه شيئا ولا يرى بللا ، ويرى بللا ثم لا يرى شيئا ؟ قال : « **إذا وجد أحدكم بلالا ولم يرى شيئا فليغتسل ، وإذا رأى شيئا ولم ير بللا فلا يغتسل** » .

قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن القاسم بن محمد إلا عبيد الله بن عمر وأبو الأسود ، تفرد به عن عبيد الله بن عمر أخوه عبد الله بن عمر ، وتفرد به عن أبي الأسود ابن لهيعة ا.هـ .

قلت : هذا الحديث في ثبوته نظر ، والأقرب أنه لا يصح بهذا السياق ، وأنا أذهب إلى ما ذهب إليه الإمام أحمد وأبو عيسى الترمذي وهو ظاهر كلام ابن المنذر أنه لا يصح ، لوجود عبد الله العمري كما تقدم ، ولعدم قوة المتابعة التي جاءت من طريق ابن لهيعة [(١)] ، وأيضا لما جاء في « صحيح مسلم » (٣١٤) و « سنن البيهقي » (١٦٨/١) واللفظ له - لأن مسلما لم يسق لفظه ، وإنما أحال

---

(١) يقال فيها كما قيل في حديث العمري ، وإن كان أثنى أحمد بن صالح المصري على رواية أبي الأسود النظر بن عبد الجبار عن ابن لهيعة ، وقد ساق الطبراني في « الأوسط » (٨٩٦٤-٨٩٧٤) عدة أحاديث من رواية ابن لهيعة عن أبي الأسود ، وذكر أن ابن لهيعة تفرد بها ، ومن ضمنها هذا الحديث .
وهذا بناء على أن شيخ الطبراني قد توبع ، وهو ما يفهم من كلام الطبراني ، فأما إن كان لم يتابع فالإسناد إلى ابن لهيعة ضعيف ، لأن شيخ الطبراني متكلم فيه ، حتى قال النسائي : ليس بثقة .=

على حديث هشام بن عروة ، وأنه بمعناه - من حديث ابن شهاب عن عروة عن عائشة أنها حدثته أن أم سليم ذهبت إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله ، إن الله لا يستحي من الحق ، أرأيت المرأة ترى في النوم ما يرى الرجل ، أتغتسل ؟ قال : « نعم » . قالت عائشة : أف لك ، أترى المرأة ذلك ! فالتفت إليها النبي ﷺ فقال : « تربت يداك ، فمن أين يكون الشبه ؟ » .

وأخرج البخاري (١٣٠وغيره) ومسلم (٣١٣) من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة قالت : جاءت أم سليم إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله ، إن الله لا يستحي من الحق ، فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت ؟ قال النبي ﷺ : « إذا رأت الماء » . فغطت أم سلمة تعني وجهها وقالت : يا رسول الله ، وتحتلم المرأة ؟! قال : « نعم ، تربت يمينك ، فبم يشبهها ولدها » .

وأخرج مسلم (٣١٠ [١] ، ٣١١) من حديث أنس عن أم سليم بنحو ما تقدم .

فهذه الألفاظ تخالف حديث العمري ، والله تعالى أعلم .

٢٣ - حديث آخر : قال أبو أحمد بن عدي (٤/ ١٤٦٠) : ثنا ابن صاعد ثنا عثمان بن معبد بن نوح ثنا إسحاق الفروي ثنا عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال : « من مس ذكره فليتوضأ » .

= وله حديث باطل رواه الطبراني عنه عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعا : « طعام البخيل داء ، وطعام السخي شفاء » .
قال الذهبي في « السير » (١٣/ ٣٤٦) بعد أن ذكر هذا الحديث له : فهذا باطل ما حدث به ابن يوسف أبدا . ا.هـ .

(١) من مسند أنس بخلاف الذي بعده عن أم سليم .

ورواه الدارقطني (١/ ١٤٧) أيضا من طريق محمد بن مخلد عن عثمان بن معبد به .

قال ابن عدي في ترجمة العمري : وهذا الحديث بهذا الإسناد منكر ، والذي تقدم مشاهير [١] .

وروى الإمام مالك (١/ ٨٦) عن نافع عن ابن عمر كان يقول : إذا مس أحدكم ذكره فقد وجب عليه الوضوء .

٢٤ - حديث آخر : قال أبو جعفر العقيلي (٢/ ٢٨٠) في ترجمة العمري : ثنا زكريا بن يحيى ثنا محمد بن المثنى قال : ذكرت لعبد الرحمن بن مهدي حديثا حدثناه حفص بن غياث عن عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر قال : لما غُسّل عمر وجدنا في عقبه دما سائلا . فقال ابن عمر : ارفع .

فقال [٢] : لا تحدث بهذا .

٢٥ - حديث آخر : أخرج السلفي في « الطيوريات » (٦٠٩) من طريق الحسن بن سفيان ثنا يزيد بن صالح الفراء ثنا عبد الله بن عمر العمري عن سالم أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة أن رسول الله ﷺ سئل : ما للرجل من امرأته وهي حائض ؟ فقال : « ما فوق الإزار » .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » (٧/ ١٩١) : أنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يونس بن محمد ثنا عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم به .

---

(١) يعني بذلك أربعة أحاديث رواها من طريق العمري .

(٢) القائل فيما يظهر : عبد الرحمن بن مهدي .

ثم قال : هذا موصول ، وقد روينا في كتاب الطهارة فيه طريقين آخرين ، وهما يؤكدان هذه الرواية . ا.هـ .

قلت : هذا الإسناد غريب من هذا الوجه إن كان العمري تفرّد به ، وسلسلة سالم أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة مشهورة ، وقد خرّج الشيخان بهذه السلسلة عدّة أحاديث ، فأين مثل مالك بن أنس وسفيان بن عيينة وغيرهما من أصحاب سالم عن هذا الحديث ؟

وقد ضعفه أبو محمد بن حزم فقال في « المحلى » (١/ ٣٩٧) : . . . وبخبر رويناه من طريق محمد بن الجهم عن محمد بن الفرج عن يونس بن محمد . . ثم ذكره .

ثم قال : وأما حديثا عائشة فأحدهما من طريق عمر بن أبي سلمة ، وقد ضعفه شعبة ولم يوثقه أحد فسقط ، وأما الثاني : فمن طريق عبد الله بن عمر وهو العمري الصغير ، وهو متفق على ضعفه ، إنما الثقة أخوه عبيد الله ، فسقط حديثا عائشة . ا.هـ .

ويعني بطريق عمر بن أبي سلمة ما ذكره قبل فقال : وبحديث رويناه من طريق أبي خليفة عن مسدد عن أبي عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن عائشة أنها كانت تنام مع رسول الله ﷺ وهي حائض وبينهما ثوب . ا.هـ .

وأخرجه ابن عبد البر في « التمهيد » (٣/ ١٦٦) من طريق مسدد به .

قلت : وهذا المتن يوافق بعض الشيء ما صح في حديث عائشة هذا كما سيأتي إن شاء الله تعالى .

وهذا الحديث من طريق عمر بن أبي سلمة يخالف طريق العمري من

حيث المتن ، لأن حديث العمري قولي بخلاف حديث عمر بن أبي سلمة فإنه فعلي ، وسيأتي إن شاء الله تعالى .

وأما قول البيهقي السابق في تقوية هذا الحديث فالذي يظهر أنه يقصد بالطريقين طريق الأسود وطريق شريح عن عائشة ، وسوف يأتيان .

طريق آخر : قال الطبراني في « الأوسط » (١٤٢٤) : ثنا أحمد قال : نا مقدم بن محمد نا عمي القاسم عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن ابن أبي مليكة عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت : جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ تسأله : ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض ؟ فقال : « **ما فوق السرة** » .

قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن ابن خثيم إلا القاسم ، تفرد به مقدم .

قلت : وهذا قواه ابن دقيق العيد في « الإمام » (٣/ ٢٤٦) فقال : أحمد ابن محمد بن صدقة أحد حفاظ بغداد ، ومقدّم روى عنه البزار فوثقه ، وعمه أخرج له البخاري ، وعبد الله بن عثمان بن خثيم القاري - بالتشديد - قال يحيى بن معين : ثقة حجة . وقال أحمد بن عبد الله : ثقة . وأخرج له مسلم ، وباقي الإسناد لا يسأل عنه . ا.هـ .

قلت : هذا الإسناد غريب كما ذكر الطبراني ، وأخشى أنه لا يصح لغرابته ولما يأتي ، وابن خثيم مختلف فيه .

طريق آخر : قال أحمد : ثنا موسى بن داود ثنا المبارك عن أبي عمران الجوني عن يزيد بن بابنوس عن عائشة عن النبي ﷺ - في الرجل يباشر امرأته وهي حائض - قال : « **له ما فوق الإزار** » .

وأخرجه الدارمي (١/ ٢٤٤ - رقم:١٠٦٧) : ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن أبي عمران الجوني عن يزيد بن بابنوس عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يتوشحني وأنا حائض ، ويصيب من رأسي وبيني وبينه ثوب .

قلت : وهذا الإسناد أصح من السابق ، وعلى هذا فإن هذا اللفظ بهذا الإسناد يقدم على اللفظ السابق - والله تعالى أعلم - خاصة أنه جاء ما يشهد له من حديث عائشة ، كما أخرج الشيخان من حديث الأسود عن عائشة قالت : كانت إحدانا إذا كانت حائضا أمرها رسول الله ﷺ فتأتزر بإزار ، ثم يباشرها [١] .

نعم جاء في مسلم نحو حديث العمري عن سالم عن أبي سلمة عن عائشة ، ولكن من حديث أنس (٣٠٢) بلفظ : « **اصنعوا كل شيء إلا النكاح** » .

وقد جاءت طرق كثيرة عن عائشة باللفظ الذي جاء عن العمري ولكنها موقوفة [٢] .

٢٦ - حديث آخر : قال أبو عيسى الترمذي (٣٤٣٢) : ثنا أبو جعفر الشيباني وغير واحد قالوا : ثنا مطرف بن عبد الله المدني ثنا عبد الله بن عمر العمري عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « **من رأى مبتلى فقال : الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به ، وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلا ، لم يصبه ذلك البلاء** » .

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب من هذا الوجه .

---

(١) وهذا اللفظ هو الصحيح من حديث عائشة ، وهو حديث عملي بخلاف طريق العمري فإنه لفظي .

(٢) ينظر : « الموطأ » للإمام مالك (١/ ٥٨) ، و « مصنف عبد الرزاق » (١/ ٣٢٣) ، و « مصنف ابن أبي شيبة » (٣/ ٥٣١) ، « تفسير الطبري » - سورة البقرة عند قوله تعالى : ﴿ ويسألونك عن المحيض ﴾ - (٢/ ٣٨٢-٣٨٣) ، و « المطالب العالية » لابن حجر (٢٠٦) .

وأخرجه البزار - كما في « كشف الأستار » (٣١١٨) - : ثنا عبد الله بن شبيب ثنا مطرف به .

قال البزار : لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد ، وعبد الله ابن عمر قد احتمل أهل العلم حديثه .

وأخرجه الطبراني في « الصغير » (٦٧٥) والدعاء (٧٩٩) : ثنا عبدالرحمن ابن معدان بن جمعة اللاذقي وأبو زرعة قالا : ثنا مطرف به .

وقال : لم يروه عن سهيل إلا عبد الله تفرد به مطرف .

وأخرجهُ في « الأوسط » (٤٧٢١) عن عبد الرحمن بن معدان عن مطرف به ، وقال كما تقدم .

ومطرف صدوق وفي مالك ثقة ، قال ابن معين : ثقة [١] ووثقه ابن سعد ، وذكره ابن حبان في « الثقات » ، وقال أحمد : كانوا يقدمونه على أصحاب مالك ، وخرج له البخاري في « صحيحه » وتكلم فيه أبو حاتم الرازي فقال : مضطرب الحديث صدوق . قال ابن أبي حاتم : قلت لأبي : من أحب إليك مطرف أو إسماعيل بن أبي أويس ؟ فقال : مطرف .

قلت : وأبو حاتم معروف بشدته في الجرح ، ومع ذلك لم يضعفه ، وإنما تكلم فيه وقدمه على إسماعيل .

وتكلم فيه ابن عدي فقال : يحدث عن ابن أبي ذئب وأبي مودود وعبد الله بن عمر ومالك وغيرهم بالمناكير .

---

(١) تراجع حاشية « تهذيب الكمال » .

ثم ذكر له أحاديث باطلة ، لكن قال الذهبي في « الميزان » (٤/ ١٢٥) : هذه أباطيل حاشا مطرفا من روايتها ، وإنما البلاء من أحمد بن داود ، فكيف خفي هذا على ابن عدي ؟! فقد كذبه الدارقطني ، ولو حولت هذه إلى ترجمته كان أولى . ا.هـ .

٢٧ - حديث آخر تفرد به العمري : قال أحمد (٢/ ١٥٦) : ثنا حماد ابن خالد عن عبد الله - يعني العمري - عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ أقطع الزبير حضر فرسه بأرض يقال لها : ثُرير ، فأجرى الفرس حتى قام ، ثم رمى بسوطه فقال : « **أعطوه حيث بلغ السوط** » .

وأخرجه أبو داود (٣٠٦٧) والطبراني في « الكبير » (١٣٣٥٢) والبيهقي (٦/ ١٤٤) كلهم من طريق أحمد .

وهذا السياق تفرد به العمري فيما يظهر .

وأما أصل إقطاع الأرض له من قبل الرسول ﷺ فهو في « صحيح البخاري » من حديث أسماء ، بدون هذه القصة ، فقد روى (٣١٥١) من طريق محمود بن غيلان حدَّثنا أبو أسامة حدَّثنا هشام قال : أخبرني أبي عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت : كنت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعه رسول الله ﷺ على رأسي ، وهي مني على ثلثي فرسخ .

ورواه في موضع آخر (٥٢٢٤) بسياق مطول .

وعلقه البخاري أيضا (٣١٥١) من حديث هشام عن أبيه مرسلا [1] ، فقال : وقال أبو ضمرة عن هشام عن أبيه أن النبي ﷺ أقطع الزبير أرضا من

(١) ينظر : حاشية « المسند » (١٠/٤٨٦) .

أموال بني النضير .

٢٨ – حديث آخر : أخرج الترمذي (٣٤٦) من طريق زيد بن جَبيرة عن داود بن الحصين عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ نهى أن يصلى في سبعة مواطن . . . . .

قال أبو عيسى : وحديث ابن عمر ليس إسناده بذاك القوي ، وقد تكلم في زيد بن جَبيرة من قبل حفظه . . .

وقد روى الليث بن سعد هذا الحديث عن عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبي ﷺ مثله .

وحديث داود عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ أشبه وأصح من حديث الليث بن سعد وعبد الله بن عمر ضعفه بعض أهل الحديث من قبل حفظه ، منهم يحيى بن سعيد القطان . ا.هـ

وأخرجه ابن ماجه (٧٤٧) (١) .

والبزار (١٦١) وقال : هذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابن عمر عن عمر إلا من هذا الوجه ، ولا نعلم حدَّث به إلا الليث عن عبد الله بن عمر ا.هـ

وأخرجه النجاد في « مسند عمر » (٧١ ؛ ٧٢) .

كلهم من طريق عبد الله بن صالح به .

وأيضا أبو بكر الإسماعيلي – كما في « مسند الفاروق » (١/ ١٦١) –

(١) سقط ذكر العمري من بعض نسخ ابن ماجه ، ينظر : « تحفة الأشراف » و « مسند الفاروق » لابن كثير (١/ ١٦١) .

من حديث الرمادي وحرملة وحميد بن زنجويه والأعين كلهم عن عبد الله بن صالح به .

وقال ابن كثير في « مسند الفاروق » : والعمري الذي مدار الحديث عليه ضعيف .

٢٩ - خبر آخر لعل العمري تفرد به : قال أبو يعلى (١/ ١٧٠ رقم: ١٩٠): ثنا عبيد الله ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن عمر كان يجمر مسجد رسول الله ﷺ كل جمعة .

قال في « مجمع الزوائد » (٢/ ١١) : رواه أبو يعلى ، وفيه العمري ، وثقه أحمد وغيره ، واختلف في الاحتجاج به ا.هـ.

وهذا الحديث فيه نكارة بالإضافة إلى التفرد فيما يظهر ، وذلك من جهتين :

١) تفرده بذلك عن نافع وهو إمام مشهور ، وله أصحاب كثيرون فأين هم عنه ؟

٢) من جهة المتن ، ففي هذا الخبر أن عمر رضي الله عنه كان يجمر المسجد النبوي كل جمعة ، فمثل هذا ينبغي أن يشتهر ، فكيف لا يروى إلا من هذا الطريق ؟

والذي يظهر لي أن أصل هذا الخبر ما رواه ابن أبي شيبة (١/ ٤٨١) : ثنا وكيع عن سفيان عن موسى بن عقبة عن نافع أن ابن عمر كان يجمر ثيابه في كل جمعة .

وهذا إسناد صحيح ، وهو أصح مما رواه العمري ، وأخرج ابن أبي شيبة (١/ ٤٨٠) : ثنا أبو أسامة ثنا عبيد الله عن نافع قال : كان ابن عمر إذا راح إلى

الجمعة اغتسل وتطيب بأطيب الطيب عنده .

٣٠ – حديث آخر : قال أبو عبيد في كتابه « الأموال » – وعنه حميد بن زنجويه في « الأموال » (٨٢٣) – : وحدثني سعيد بن أبي مريم عن عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر أن عمر كان لا يعطي أهل مكة عطاء ، ولا يضرب عليهم بعثا ، ويقول : هم كذا وكذا . كلمة لا أحب ذكرها .

قلت : هذا غريب ، وفي متنه إشكال .

٣١ – حديث آخر : قال حميد بن زنجويه في « الأموال » (٢٠٢٢) : ثنا عبد العزيز بن عبد الله أنا العمري عن نافع عن ابن عمر قال : ليس في الخيل ولا العسل ولا الرقيق صدقة إلا صدقة الفطر في الرقيق .

وأخرجه أبو عبيد (١٤٩٤) : ثنا ابن أبي مريم عن عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر قال : ليس في الخيل ولا في الرقيق ولا في العسل صدقة .

قلت : لم أقف على من تابع عبد الله العمري على هذا الخبر عن نافع أو ابن عمر .

وقد جاء عن نافع بإسناد أصح فيه بعض المخالفة لما تقدم :

أخرج عبد الرزاق (٦٩٦٦) – وعنه أحمد في « العلل » (٢٠٨٩) – وأخرجه عبد الرزاق أيضا (٦٩٦٥) عن الثوري ، وابن أبي شيبة (٣/ ١٤٢) ثنا وكيع ثنا سفيان ، – ومن طريقه ابن حزم (٥/ ٢٣٣) – ، وحميد بن زنجويه في « الأموال » (٢٠٢٤) : ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان ، كلاهما – الثوري وعبدالرزاق – عن عبيد الله بن عمر عن نافع قال : سألني عمر بن عبد العزيز عن العسل أفيه صدقة ؟

فقلت : ليس بأرضنا عسل ، ولكن سألت المغيرة بن حكيم عنه فقال : ليس فيه شيء . قال عمر بن عبد العزيز : هو عدل مأمون صدق .

وهذا لفظ عبد الرزاق ، وليس في رواية أحمد ذكر العسل ، وإنما فيها : سألني عمر بن عبد العزيز عن شيء قد سمّاه .

ولفظ الثوري : قال نافع : بعثني عمر بن عبد العزيز على اليمن ، فأردت أن آخذ من العسل العشر ، قال مغيرة بن حكيم : ليس فيه شيء ، فكتبت إلى عمر بن عبد العزيز فقال : صدق ، وهو عدل رضي .

وقال ابن أبي شيبة (٣/ ١٤٢) : ثنا أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع قال : سألني عمر بن عبد العزيز عن صدقة العسل ، فقلت : أخبرني المغيرة بن حكيم أنه ليس فيه صدقة . فقال عمر : عدل مصدق .

وهذا الخبر صحيح إلى نافع ، وقد صححه ابن حجر في « الفتح » (٣/ ٣٤٨) .

ونافع في رواية عبيد الله بن عمر عنه عندما سئل عن العسل أخبر بأنه لا علم له بزكاته ، لأنه لم يكن بأرضه ، ولو كان عنده خبر عن ابن عمر في ذلك لذكره ، وإنما سأل المغيرة بن حكيم عنه ، وهو تابعي من أقرانه ، فلو كان عنده عن ابن عمر شيء ما تعداه إلى غيره ممن هو دونه بكثير .

ولذلك قال أبو عيسى الترمذي في « جامعه » (٣/ ١٥) :

(باب ما جاء في زكاة العسل

ثنا محمد بن يحيى النيسابوري ثنا عمرو بن أبي سلمة التنيسي عن صدقة ابن عبد الله عن موسى بن يسار عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« في العسل في كل عشرة أزق زق » .

قال أبو عيسى : حديث ابن عمر في إسناده مقال ، ولا يصح عن النبي ﷺ في الباب كبير شيء . . . وصدقة بن عبد الله ليس بحافظ ، وقد خولف في رواية هذا الحديث عن نافع .

ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب الثقفي ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع قال : سألني عمر بن عبد العزيز عن صدقة العسل ، قال : قلت : ما عندنا عسل نتصدق منه ، ولكن أنا المغيرة بن حكيم أنه قال : ليس في العسل صدقة . فقال عمر : عدل مرضي . فكتب إلى الناس أن توضع . يعني عنهم) ا.هـ.

وينظر « العلل الكبير » له (١/ ٣١٢) .

٣٢ - حديث آخر : قال الإمام أحمد (٣٣٠) : ثنا حماد الخياط ثنا عبد الله عن نافع أن عمر زاد في المسجد من الأسطوانة إلى المقصورة ، وزاد عثمان ، وقال عمر : لولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **نبغي نزيد في مسجدنا** » ما زدت فيه .

قال ابن كثير في « مسند الفاروق » (١/ ١٥٧) - بعد أن ذكر هذا الخبر - : وهذا وإن كان منقطعا إلا أن الظاهر أن نافعا سمعه عن ابن عمر ، وقد روي كذلك مرفوعا من طريق أخرى ، قال الحافظ أبو يعلى [١] : ثنا موسى بن محمد بن حيان ثنا مسلم [٢] بن قتيبة ثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : قال عمر : لولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **إني أريد أن أزيد في قبلتنا** » ما زدت .

(١) هو في « المقصد العلي » للهيثمي (٢٢٥) .
(٢) كذا ، والصواب : (سلم) .

وهذا إسناد حسن ، وعبد الله بن عمر العمري في كلتي الطريقين ضُعّف ا.هـ .

قلت : وأخرجه البزار (١٥٧) ثنا محمد بن المثنى أن عبد الله بن سلمة [١] نا عبد الله بن عمر به .

وقال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عمر إلا من هذا الوجه ، ولا نعلم رواه إلا العمري عن نافع .

وأخرجه أبو يعلى - كما في « المقصد العلي » (٢٢٦) - : ثنا أبو خيثمة ثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب ثنا عبد الله بن عمر به .

والنجاد في « مسند عمر » (٦٣) : ثنا عبد الملك بن محمد وإسماعيل بن إسحاق قالا : ثنا عبد الله بن مسلمة به .

و(٦٤) ثنا يزيد بن البادا ثنا أبو خيثمة ثنا عبد الله بن مسلمة به .

وما استظهره الحافظ ابن كثير زاده رجحانا رواية القعنبي ، وهي مثل رواية سلم بن قتيبة ، وهذا الحديث غريب من حديث نافع تفرد به العمري - فيما يظهر - وقد تقدم ذلك في كلام البزار ، والله تعالى أعلم .

٣٣ - حديث آخر تفرد به العمري ، ولكن الراوي عنه فيه ضعف : قال البزار في « مسنده » (١٦٠) : ثنا محمد بن عيسى قال : نا إسحاق بن محمد الفروي قال : نا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن ابن عباس سأل عمر عن اللتين تظاهرتا على رسول الله ﷺ ، فقال : تلك عائشة وحفصة .

(١) كذا وصوابه : (عبد الله بن مسلمة) كما في الروايات الأخرى .

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن العمري إلا إسحاق بن محمد ، ولا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه .

وقد جاء هذا الحديث من طريق ابن عباس من رواية عبيد الله بن عبد الله ابن أبي ثور عنه ، ولكن المقصود هنا طريق ابن عمر عن عمر ، ولهذا قال البخاري : ولا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه .

٣٤ – حديث آخر : قال الطبراني في « الدعاء » (٤٦٩، ٤٧٠) : ثنا عبد الرحمن بن معدان بن جمعة اللاذقي وجعفر بن سليمان النوفلي المديني قالا : ثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي ثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه أن النبي ﷺ مرّ بإنسان في طريق مكة وهو يؤذن ، وهو يقول : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمدا رسول الله . فقال النبي ﷺ : « **برئ هذا من الشرك** » .

ثنا يحيى بن محمد الحنائي وأحمد بن علي الأبار قالا : ثنا طالوت بن عباد الصيرفي ثنا سعيد بن راشد عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر رضي الله عنه قال : سمع رسول الله ﷺ رجلا يقول : الله أكبر . فقال : « **على الفطرة** » . فقال : أشهد أن لا إله إلا الله . فقال : « **خرج من النار** » .

قلت : وهذا إسناده ضعيف ، سعيد بن راشد منكر الحديث . قاله البخاري ، وقال النسائي : متروك .

وأخرجه مسلم من حديث أنس بنحو اللفظ الثاني ، وفي الباب عن غيره .

٣٥ – حديث آخر : أخرج السلفي في « الطيوريات » (٦٠١) من طريق الحسن بن سفيان [1] ثنا يزيد بن صالح اليشكري ثنا عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يأمر مؤذّنه إذا كان في السفر في ليلة باردة

- أو مطيرة - أن يؤذّن على إثر أذانه : « أن لا حرج صلّوا في رحالكم » .

والحديث ثابت في « الصحيحين » وليس فيه ذكر زيادة : (أن لا حرج) .

قلت : يزيد بن صالح ، أبو خالد ، اليشكري ، النيسابوري : ترجم له ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٩/ ٢٧٢) فقال : روى عن عبد الله بن عمر العمري وإبراهيم بن طهمان ، سمعت أبي يقول ذلك ، ويقول : هو مجهول ا.هـ.

وذكره ابن حبان في « الثقات » (٩/ ٢٧٥) فقال : يروي عن إبراهيم بن طهمان والليث وحماد بن سلمة . ثنا عنه الحسن بن سفيان ا.هـ.

وذكره الذهبي في « الميزان » (٤/ ٤٢٩) فقال : . . . عن إبراهيم بن طهمان ومالك ، وعنه محمد بن عبد الوهاب الفراء والحسن بن سفيان وجماعة ، وكان ورعا مجتهدا كبير القدر . قال الحسن بن سفيان : فاتني لأجل أمي يحيى بن يحيى ، فعوضني الله بأبي خالد الفراء . قال أبو حاتم : مجهول . قلت : وثقه غيره . مات سنة تسع وعشرين ومائتين ا.هـ

وقال ابن حجر في « اللسان » (٦/ ٢٨٩) : ذكره ابن حبان في « الثقات » وذكر في شيوخه حماد بن سلمة والليث ، وذكر الحاكم في شيوخه قيس بن الربيع وسلمة بن خالد وإبراهيم بن أبي يحيى وأبا بكر النهشلي وغيرهم . وقال إبراهيم ابن قتيبة : وكان من أشد مشايخنا ورعا . وقال الحسن بن سفيان : وكان أسند من يحيى بن يحيى ا.هـ .

فيزيد بن صالح لا بأس به وهو من أهل الورع والفضل ، وأما تجهيل أبي

(١) لعله من « مسند الحسن بن سفيان » .

حاتم له ، فأبو حاتم مذهبه في الجهالة معروف فهو يتشدد في ذلك .

* * *

٣ - ومما أُعلّ به هذا الخبر : تفرد موسى بن هلال به عن عبد الله العمري ، وتفرد العمري عن نافع .

وهذه علة توجب رد الخبر ، قال أبو بكر بن خزيمة - كما في « لسان الميزان » (٦/ ١٣٥) [١] - : من رواية الأحمسي أشبه ، لأن عبيد الله بن عمر أجل وأحفظ من أن يروي مثل هذا المنكر ، فإن كان موسى بن هلال لم يغلط . . . فأشبه أن يكون هذا من حديث عبد الله بن عمر ، فأما من حديث عبيد الله بن عمر فإني لا أشك أنه ليس من حديثه .

وقال أبو جعفر العقيلي (٤/ ١٧٠) في ترجمة موسى بن هلال : عن عبيد الله بن عمر ، ولا يصح حديثه ولا يتابع عليه .

وقال أبو بكر البيهقي في « الشعب » (٨/ ٩٧) : وسواء قال : عبيد الله ، أو عبد الله ، فهو منكر عن نافع عن ابن عمر ، لم يأت به غيره ا.هـ

وقال أبو عبد الله الذهبي في « الميزان » (٤/ ٢٢٦) في ترجمة موسى : وأنكر [١] ما عنده حديثه عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مرفوعا : « من زار . . . » ا.هـ .

---

(١) وهو في « إتحاف المهرة » (٩/ ١٢٤) أيضا .

قال أبو عبد الله ابن عبد الهادي - معلقا على كلام البيهقي المتقدم -: (وهذا الذي قاله البيهقي في هذا الحديث وحكم به عليه قول صحيح بيّن ، وحكم جليّ واضح ، ولا يشك فيه من له أدنى اشتغال بهذا الفن ، ولا يرده إلا رجل جاهل بهذا العلم ، وذلك أن تفرّد مثل هذا العبدي المجهول الحال ، الذي لم يشتهر من أمره ما يوجب قبول أحاديثه وخبره ، عن عبد الله بن عمر العمري المشهور بسوء الحفظ وشدة الغفلة ، عن نافع عن ابن عمر بهذا الخبر ، من بين سائر أصحاب نافع الحفاظ الثقات ، مثل يحيى بن سعيد الأنصاري ، وأيوب السختياني ، وعبد الله بن عون ، وصالح بن كيسان ، وإسماعيل بن أمية القرشي ، وابن جريج ، والأوزاعي ، وموسى بن عقبة ، وابن أبي ذئب ، ومالك بن أنس ، والليث بن سعد ، وغيرهم من العالمين بحديثه ، الضابطين لرواياته ، المعتنين بأخباره ، الملازمين له ، من أقوى الحجج وأبين الأدلة ، وأوضح البراهين ، على ضعف ما تفرد به وإنكاره وعدم قبوله ، وهل يشك في هذا من شم رائحة الحديث ، أو كان عنده أدنى بصر به ؟!) ا.هـ.

قلت : هذا الذي قاله أبو عبد الله ابن عبد الهادي من نكارة هذا الخبر بسبب تفرد موسى بن هلال به عن عبد الله بن عمر ، وتفرد عبد الله به عن نافع ، وأن من كان مثلهما لا يقبل تفرده وخاصة عن إمام مشهور - كنافع مولى ابن عمر -، وأن مثل هذا التفرد يعد علّة يرد بها الخبر ، ويحكم عليه لأجلها بالنكارة كما حكم عليه بذلك أبو بكر بن خزيمة وأبو بكر البيهقي ، وهو معنى كلام العقيلي في حكمه على هذا الحديث ، هو منهج الحفاظ السابقين والأئمة المتقدمين .

---

(١) وقع في نسخة من « الميزان » : (أكثر) ، والأول أصح ، لأنه هكذا وقع في نسخة مخطوطة والطبعة الهندية و« لسان الميزان » .

فصل

في ذكر بعض كلام الحفاظ في بيان أن من التفرد ما يعل به الخبر

١ - قال الإمام مسلم في مقدمة صحيحه (ص:٧) : (وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم أو لم تكد توافقها ، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث ، غير مقبوله ولا مستعمله .

فمن هذا الضرب من المحدثين : عبد الله بن محرر ، ويحيى بن أبي أنيسة ، والجراح بن المنهال أبو العطوف ، وعباد بن أبي كثير ، وحسين بن عبد الله بن ضميرة ، وعمر بن صهبان ، ومن نحا نحوهم في رواية المنكر من الحديث ، فلسنا نعرج على حديثهم ولا نتشاغل به ، لأن حكم أهل العلم والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما تفرد به المحدث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا ، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم ، فإذا وجد كذلك ثم زاد بعد ذلك شيئا ليس عند أصحابه قبلت زيادته .

فأما من تراه يعمد لمثل الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره ، أو لمثل هشام بن عروة ، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك ، قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره ، فيروي عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث ، مما لا يعرفه أحد من أصحابهما ، وليس ممن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم ، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس ، والله أعلم) ا.هـ .

قلت : وهذا القيد الذي ذكره مسلم لقبول ما يتفرد به الراوي وهو كونه

قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا وأمعن في ذلك على الموافقة لهم . . . إلى آخره لا ينطبق على موسى بن هلال ، ولا على العمري ، لأن موسى ليس بالمشهور ، فضلا عن أن يمعن في الموافقة لرواية الحفاظ .

وأما عبد الله العمري فتقدم أن فيه ضعفا ، وأنه ليس بالمتقن ، ويخالف الثقات ، فلا ينطبق عليه ما ذكره مسلم .

٢ - وقال أبو داود في « رسالته إلى أهل مكة في وصف كتابه « السنن » (ص:٢٩) : (والأحاديث التي وضعتها في كتاب السنن أكثرها مشاهير ، وهي عند كل من كتب شيئا من الحديث ، إلا أن تمييزها لا يقدر عليه كل الناس ، والفخر بها أنها مشاهير ، فإنه لا يحتج بحديث غريب ولو كان من رواية مالك ويحيى بن سعيد والثقات من أئمة العلم .

ولو احتج رجل بحديث غريب وجدت من يطعن فيه ، ولا يحتج بالحديث الذي قد احتج به إذا كان الحديث غريبا شاذا .

فأما الحديث المشهور المتصل الصحيح فليس يقدر أن يرده عليك أحد .

وقال إبراهيم النخعي : كانوا يكرهون الغريب من الحديث .

وقال يزيد بن أبي حبيب : إذا سمعت الحديث فانشده كما تنشد الضالة ، فإن عرف وإلا فدعه) ا.هـ .

ومن الأمور التي يحمل عليها قول أبي داود : (فإنه لا يحتج بحديث غريب ولو كان من رواية مالك ويحيى بن سعيد والثقات من أئمة العلم) : أن الحديث الذي ينفرد به أحد الرواة عن مالك أو يحيى بن سعيد - ولو كان ثقة - فإنه لا يقبل ، بل يرد ، لأنه حينئذ يكون حديثا غريبا ، فكيف إذا كان المتفرد به

فيه ضعف ، كما في الحديث الذي معنا .

٣ – وقال أبو بكر البرديجي : (لا يلتفت إلى رواية الفرد عن شعبة ممن ليس له حفظ ولا تقدم في الحديث من أهل الإتقان) ا.هـ من « فتح الباري » لابن رجب (١/ ٣٠١) .

قلت : وعبد الله العمري وموسى بن هلال ليس لهما حفظ ولا تقدم في الحديث .

٤ – وقال الذهبي في « الميزان » (٣/ ١٤٠) : (بل الثقة الحافظ إذا انفرد بأحاديث كان أرفع له وأكمل لرتبته ، وأدل على إعتنائه بعلم الأثر وضبطه دون أقرانه لأشياء ما عرفوها . . . . . إلى أن قال : وأنّ تفرّد الثقة المتقن يعد صحيحا غريبا ، وأنّ تفرد الصدوق ومن دونه يعد منكرا ، وأنّ إكثار الراوي من الأحاديث التي لا يوافق عليها لفظا أو إسنادا يصيره متروك الحديث) ا.هـ .

والشاهد من هذا قول الذهبي : (تفرد الصدوق ومن دونه يعد منكرا) وهذا ينطبق على الخبر الذي معنا .

٥ – وقال أيضا في « الميزان » (١/ ٣٦٤) : (« صح » ثابت بن عجلان « خ ، د ، س ، ق » شامي ، حدث عنه بقية ومحمد بن حمير ، وثقه ابن معين ، وقال أحمد بن حنبل : أنا متوقف فيه . وقال أبو حاتم : صالح . وذكره ابن عدي ، وساق له ثلاثة أحاديث غريبة ، وذكره العقيلي في « الضعفاء » وقال : لا يتابع في حديثه . . . .) .

ثم ذكر له حديثا أُنكر عليه ، ثم قال : (قال الحافظ عبد الحق : ثابت لا يحتج به .

فناقشه على قوله أبو الحسن بن القطان ، وقال : قول العقيلي أيضا فيه تحامل عليه . وقال : إنما يمس بهذا من لا يعرف بالثقة مطلقا ، أما من عرف بها فانفراده لا يضره إلا أن يكثر ذلك منه .

قلت - الذهبي - : أما من عرف بالثقة فنعم ، وأما من وثق ومثل أحمد الإمام يتوقف فيه ، ومثل أبي حاتم يقول : صالح الحديث ، فلا نرقيه إلى رتبة الثقة ، فتفرد هذا يعد منكرا ، فرجح قول العقيلي وعبد الحق .

وهذا شيخ حمصي ليس بالمكثر ، رأى أنسا ، وسمع من مجاهد وعطاء وجماعة . . . قال دحيم : ليس به بأس . وقال النسائي : ثقة . وسئل عنه أحمد ابن حنبل مرة : أكان ثقة ؟ فسكت) ا.هـ.

٦ - **وقال الذهبي أيضا في « الموقظة »** (٧٧-٧٨) : (وقد يسمي جماعة من الحفاظ الحديث الذي ينفرد به مثل هشيم وحفص بن غياث منكرا .

فإن كان المنفرد من طبقة مشيخة الأئمة أطلقوا النكارة على ما انفرد به مثل عثمان بن أبي شيبة وأبي سلمة التبوذكي وقالوا : هذا منكر .

فإن روى أحاديث من الأفراد المنكرة غمزوه ولينوا حديثه ، وتوقفوا في توثيقه ، فإن رجع عنها وامتنع من روايتها ، وجوز على نفسه الوهم ، فهو خير له وأرجح لعدالته ، وليس من حد الثقة أنه لا يغلط ولا يخطئ ، فمن الذي يسلم من ذلك غير المعصوم الذي لا يقرُّ على خطأ ؟) ا.هـ .

قلت : وكلام الأئمة في هذه المسألة كثير ، والمنقول عنهم فيها ليس بالقليل ، وقد راعوها مراعاة بالغة عند حكمهم على الحديث وعلى الراوي - ودونك كتب العلل والجرح والتعديل - ، وأكثروا من التأليف في الأفراد والغرائب .

والكلام في هذه المسألة يحتاج إلى بسط وضرب للأمثلة ، كما يحتاج إلى تفصيل لأنه ليس كل غرابة وتفرد علة يرد بها الخبر .

* * *

٤ – العلة الرابعة مما يعل به هذا الخبر هي :

أن مسلما (١٣٧٧) أخرج من طريق عيسى بن حفص بن عاصم ثنا نافع عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **من صبر على لأوائها كنت له شفيعا أو شهيدا يوم القيامة** » وهو عند أحمد (٦٤٤٠) .

وأخرجه مسلم أيضا من طريق مالك عن قطن بن وهب عن يُحنس مولى الزبير عن ابن عمر به ، ولفظه : « **لا يصبر على لأوائها وشدتها أحد إلا كنت له شهيدا أو شفيعا يوم القيامة** » وهو عند مالك في الموطأ (٢/ ٨٨٥) وأخرجه أحمد (٥٩٣٥) .

وأخرج الترمذي (٣٩١٨) : ثنا محمد بن عبد الأعلى ثنا المعتمر بن سليمان قال : سمعت عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به .

وقال : حسن صحيح غريب من حديث عبيد الله .

وأخرجه ابن عدي في « الكامل » (٣/ ١١٨٤) : ثنا علي بن إبراهيم بن الهيثم ثنا أبو موسى الزمن ثنا سالم بن نوح العطار ثنا عبيد الله بن عمر به .

وقال ابن عدي : لا أعلم يرويه عن عبيد الله غير سالم بن نوح ومعتمر ابن سليمان.

قلت : وسالم مختلف فيه ، ولعله صالح .

والحديث أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة أيضا .

والذي يبدو لي - والله تعالى أعلم - أن أصل حديث موسى بن هلال عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر يرفعه : « **من زار قبري وجبت له شفاعتي** » هو الحديث المتقدم من رواية عيسى بن حفص - وهو عم عبد الله العمري - وعبيد الله بن عمر - وهو أخو عبد الله - كلاهما عن نافع ، فأخطأ موسى بن هلال - أو عبد الله العمري - فرواه باللفظ السابق ، وقد تقدم ذكر أمثلة كثيرة على خطأ عبد الله العمري ، والله تعالى أعلم .

وهذه العلة - أي العلة الرابعة - لا تستغرب لأن كثيرا من الأحاديث الضعيفة لها أصول صحيحة ، فيخطىء الراوي الضعيف في روايته إما من حيث اللفظ فيغير اللفظ ، وإما من حيث الإسناد فيغير الإسناد .

* * *

فصل

في ذكر شيء من تحريرات ابن عبد الهادي في كلامه على بعض الأحاديث

الحديث الأول :

نقل ابن عبد الهادي في « الصارم المنكي » (٢٤٩) عن الإمام أحمد أنه قال : (حدَّثنا عبد الله بن يزيد - هو أبو عبد الرحمن المقرئ - حدَّثنا حيوة حدَّثنا أبو صخر أن يزيد بن عبد الله بن قسيط أخبره عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : **« ما من أحد يسلم عليّ إلا رد الله عز وجل إليّ روحي حتى أرد عليه السلام »** .

ثم قال ابن عبد الهادي : (هكذا رواه في هذا اللفظ ليس فيه « عند قبري » وما أضيف إليه من هذه الزيادة فهو على سبيل التفسير منه ، لا أنه مذكور في روايته ، واعلم أن هذا الحديث هو الذي اعتمد عليه الإمام أحمد وأبو داود وغيرهما من الأئمة في مسألة الزيارة ، وهو أجود ما استدل به في هذا الباب ، ومع هذا فإنه لا يسلم من مقال في إسناده ، ونزاع في دلالته ، أما المقال في إسناده فمن جهة تفرد أبي صخر به عن ابن قسيط عن أبي هريرة ، ولم يتابع ابن قسيط أحد في روايته عن أبي هريرة ، ولا تابع أبا صخر أحد في روايته عن ابن قسيط) ا.هـ .

ثم أطال بعد ذلك الكلام في أبي صخر ، ونقل أقوال النقاد فيه ، ثم قال : (وقد عرف اختلاف الأئمة في عدالته والاحتجاج بخبره مع الاضطراب في اسمه وكنيته واسم أبيه ، فما تفرد به من الحديث ولم يتابعه عليه أحد لا ينهض إلى درجة الصحيح ، ولا ينتهي إلى درجة الصحة ، بل يستشهد به ويعتبر به .

وأما ابن قسيط شيخ أبي صخر فهو يزيد بن عبد الله بن قسيط بن أسامة بن عمير الليثي أبو عبد الله المدني الأعرج ، وقد روى له البخاري ومسلم في صحيحيهما حديثه عن عطاء بن يسار ، وروى له مسلم أيضا من روايته عن عروة بن الزبير وعبيد بن جريج وداود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، ولم يخرج له في الصحيح شيء من روايته عن أبي هريرة ، بل هو قليل الحديث عن أبي هريرة ، روى له أبو داود في سننه حديثين من روايته عنه . . .)

ثم ذكر أقوال الحفاظ فيه ، ثم قال : (فقد تبين أن هذا الحديث الذي تفرد به أبو صخر عن ابن قسيط عن أبي هريرة لا يخلو من مقال في إسناده ، وأنه لا ينتهي به إلى درجة الصحيح ، وقد ذكر بعض الأئمة أنه على شرط مسلم ، وفي ذلك نظر ، فإن ابن قسيط وإن كان مسلم قد روى في صحيحه من رواية أبي صخر عنه ، لكنه لم يخرج من روايته عن أبي هريرة شيئا ، فلو كان قد أخرج في الأصول حديثا من رواية أبي صخر عن ابن قسيط عن أبي هريرة أمكن أن يقال في هذا الحديث : أنه على شرطه) ا.هـ .

حديث آخر :

وذكر في « الصارم المنكي » أيضا (٢٧١-٢٧٦) حديث أوس بن أوس قال : قال رسول الله ﷺ : « **إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة ، فأكثروا عليّ من الصلاة فيه ، فإن صلاتكم معروضة عليّ** . . . » الحديث .

ثم قال : (ذكر ابن أبي حاتم هذا الحديث في « كتاب العلل » ، فقال : سمعت أبي يقول : عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، لا أعلم أحداً من أهل العراق يحدث عنه ، والذي عندي أن الذي يروي عنه أبو أسامة وحسين الجعفي واحد ، وهو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم ، لأن أبا أسامة روى عن عبد الرحمن ابن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة خمسة أحاديث أو ستة أحاديث منكرة ، لا

يحتمل أن يحدث عبد الرحمن بن يزيد بن جابر مثله ، ولا أعلم أحداً من أهل الشام روى عن ابن جابر من هذه الأحاديث شيئاً .

وأما حسين الجعفي ، فإنه روى عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن أبي الأشعث الصنعاني عن أوس بن أوس عن النبي ﷺ في يوم الجمعة أنه قال : « **أفضل الأيام يوم الجمعة ، فيه الصعقة ، وفيه النفخة ، وفيه كذا** » . وهو حديث منكر ، لا أعلم أحداً رواه غير حسين الجعفي .

وأما عبد الرحمن بن يزيد بن تميم ، فهو ضعيف الحديث ؛ وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثقة .

وقال البخاري في « تاريخه » : عبد الرحمن بن يزيد بن تميم السلمي الشامي ، عن مكحول ، سمع منه الوليد بن مسلم ، عنده مناكير ، ويقال : هو الذي روى عنه أهل الكوفة أبو أسامة وحسين ، فقالا : عبد الرحمن بن يزيد ابن جابر .

وقال في كتاب « الضعفاء » : عبد الرحمن بن يزيد بن تميم السلمي ، يعد في الشاميين مرسل ، روى عنه الوليد بن مسلم ، وعنده مناكير ، يقال : هو الذي روى عنه أهل الكوفة أبو أسامة وغيره ، فقالوا : عبد الرحمن بن يزيد ابن جابر ، وهو ابن يزيد بن تميم ليس بابن جابر .

وقال ابن أبي حاتم في كتاب « الجرح والتعديل » : حدثني أبي قال : سألت محمد بن عبد الرحمن بن أخي حسين الجعفي عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، فقال : قدم الكوفة عبد الرحمن بن يزيد بن تميم ويزيد بن يزيد بن جابر ، ثم عبد الرحمن بن يزيد بن جابر بعد ذلك بدهر ، فالذي يحدث عنه أبو أسامة ليس هو ابن جابر ، وهو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم ، قال ابن أبي حاتم :

وسألت أبي عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم ، فقال : عنده مناكير ، يقال : هو الذي روى عنه أبو أسامة وحسين الجعفي ، وقالا : هو ابن يزيد بن جابر ، وغلطا في نسبه ، وهو ابن يزيد بن تميم ، وهو أصح ، وهو ضعيف الحديث .

وقال أبو داود : وعبد الرحمن بن يزيد بن تميم متروك الحديث ، حدث عنه أبو أسامة ، وغلط في اسمه ، فقال : حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الشامي ، وكل ما جاء عن أبي أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد فإنما هو ابن تميم .

وقال أبو بكر بن أبي داود : قدم يعني الكوفة فاراً مع القدرية ، وقد سمع أبو أسامة من ابن المبارك عن ابن جابر ، وجميعاً يحدثان عن مكحول وابن جابر أيضاً دمشقي ، فلما قدم هذا ، قال : أخبرنا عبد الرحمن بن يزيد الدمشقي ، وحدث عن مكحول ، فظن أبو أسامة أنه ابن جابر الذي روى عنه ابن المبارك وابن جابر ثقة مأمون ، يجمع حديثه ، وابن أبي تميم ضعيف ، روى عن الزهري أحاديث مناكير ، حدثنا ببعضها محمد بن يحيى النيسابوري في « علل حديث الزهري » ، وقال : أحرج على من حدث عني هذه الأحاديث مفردة قال : وقدم ابن تميم هذا مع ثور بن يزيد وبرد بن سنان ومحمد بن راشد وابن ثوبان فروا من القتل ، وكانوا قدرية ، فقدموا العراق ، فسمع منهم أهل العراق .

وقال النسائي في « كتاب الضعفاء » : عبد الرحمن بن يزيد بن تميم متروك الحديث ، شامي ، روى عنه أبو أسامة ، وقال : عبد الرحمن بن يزيد ابن جابر .

وقال موسى بن هارون الحافظ : روى أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، وكان ذلك وهما منه ، هو لم يلق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، وإنما لقي عبد الرحمن بن يزيد بن تميم ، فظن أنه ابن جابر ، وابن جابر ثقة ، وابن تميم ضعيف .

وقال الخطيب : روى الكوفيون أحاديث عبد الرحمن بن يزيد ابن تميم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر فوهموا في ذلك ، والحمل عليه في تلك الأحاديث .

وقال بعض الحفاظ المتأخرين : قدم عبد الرحمن بن يزيد بن تميم الكوفة فسألوه عن اسمه ، فقال : عبد الرحمن بن يزيد الدمشقي ، ولم يزد على ذلك ، فظنوه ابن جابر ، لأنه أشهر الرجلين ، فغلطوا في ذلك لتدليسه نفسه .

وقال أبو حاتم بن حبان البستي في كتاب « المجروحين » : عبد الرحمن ابن يزيد بن تميم ، من أهل دمشق ، كنيته أبو عمرو ، يروي عن الزهري ، روى عنه الوليد بن مسلم وأبو المغيرة ، وكان ممن ينفرد عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات ، من كثرة الوهم والخطأ ، وهو الذي يدلس عنه الوليد بن مسلم ، ويقول : قال أبو عمرو ، وحدثنا أبو عمرو ، عن الزهري ، يوهم أنه الأوزاعي ، وإنما هو ابن تميم ، وقد روى عنه الكوفيون أبو أسامة والحسين الجعفي وذووهما .

وقال الحافظ أبو الحسن الدارقطني : قوله « حسين الجعفي روى عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم » خطأ ، الذي يروي عنه حسين هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، وأبو أسامة يروي عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم فيقول : ابن جابر ، ويغلط في اسم الجد .

قلت : والذي قاله الحافظ أبو الحسن هو أقرب وأشبه بالصواب ، وهو أن الجعفي روى عن ابن جابر ولم يرو عن ابن تميم ، والذي يروي عن ابن تميم ويغلط في اسم جده هو أبو أسامة ، كما قاله الأكثرون ، فعلى هذا يكون الحديث الذي رواه حسين الجعفي عن ابن جابر عن أبي الأشعث عن أوس حديثا صحيحا ، لأن رواته كلهم مشهورون بالصدق والأمانة والثقة والعدالة ،

ولذلك صححه جماعة من الحفاظ كأبي حاتم بن حبان والحافظ عبد الغني المقدسي وابن دحية وغيرهم ، ولم يأت من تكلم فيه وعلله بحجة بينة ، وما ذكره أبو حاتم الرازي في « العلل » لا يدل إلا على تضعيف رواية أبي أسامة عن ابن جابر ، لا على ضعف رواية الجعفي عنه ، فإنه قال : والذي عندي أن الذي يروي عنه أبو أسامة وحسين الجعفي واحد ، ثم ذكر ما يدل على أن الذي روى عنه أبو أسامة فقط هو ابن تميم ، فذكر أمرا عاما ، واستدل بدليل خاص ، وقد قيل إن أبا أسامة كان يعرف أن عبد الرحمن بن يزيد هو ابن تميم ، ويتغافل عن ذلك ، قال يعقوب بن سفيان : قال محمد بن عبد الله بن نمير - وذكر أبا أسامة - فقال : الذي يروي عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر يرى أنه ليس بابن جابر المعروف ، وذكر لي أنه الرجل يسمى باسم : ابن جابر . قال يعقوب : صدق ، هو عبد الرحمن بن فلان بن تميم ، فدخل عليه أبو أسامة ، فكتب عنه هذه الأحاديث ، فروى عنه ، وإنما هو إنسان يسمى باسم ابن جابر . قال يعقوب : وكأني رأيت ابن نمير يتهم أبا أسامة أنه علم ذلك وعرف ، ولكن تغافل عن ذلك ، وقال لي ابن نمير : أما ترى روايته لا تشبه سائر حديثه الصحاح ، الذي روى عنه أهل الشام وأصحابه) ا.هـ.

وهناك أمثلة كثيرة على تحريراته في كتابه « التنقيح » ولكني لم أذكر شيئا منها لأنه ستأتي الإشارة إلى بعضها في مقدمة التحقيق .

* * *

فصل

في ذكر شيء من كلام ابن عبد الهادي في بعض مسائل المصطلح

الحديث المرسل :

قال ابن عبد الهادي في « الصارم المنكي » (١٤٣-١٤٧) : (قال الشافعي : والمنقطع مختلف فمن شاهد أصحاب رسول الله ﷺ من التابعين فحدث حديثا منقطعاً عن النبي ﷺ اعتبر عليه بأمور ، منها :

أن ينظر إلى ما أرسل من الحديث ، فإن شركه الحفاظ المأمونون فأسندوه إلى رسول الله ﷺ بمثل معنى ما روى كانت هذه دلالة على صحة ما قيل عنه وحفظه .

وإن انفرد بإرسال حديث لم يشركه فيه من يسنده قبل ما ينفرد به من ذلك ، ويعتبر عليه بأن ينظر هل يوافقه مرسل غيره ممن قبل العلم من غير رجاله الذين قبل عنهم ، فإن وجد ذلك كانت دلالة تقوى له مرسله ، وهي أضعف من الأولى .

وإن لم يوجد ذلك نظر إلى بعض ما يروى عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ قولا له ، فإن وجد يوافق ما روي عن النبي ﷺ كان في هذا دلالة على أنه لم يأخذ مرسله إلا عن أصل يصح إن شاء الله تعالى .

وكذلك إن وجد عوام من أهل العلم يفتون بمثل معنى ما روي عن النبي ﷺ .

ثم يعتبر عليه بأن يكون إذا سمى من روى عنه لم يسم مجهولا ، ولا مرغوبا عن الرواية عنه ، فيستدل بذلك على صحته فيما روى عنه .

ويكون إذا شرك أحداً من الحفاظ في حديث لم يخالفه ، فإن خالفه ووجد حديثه أنقص كانت في هذه دلائل على صحة مخرج حديثه .

ومتى خالف ما وصفت أضر بحديثه حتى لا يسع أحداً قبول مرسله .

قال : وإذا وجدت الدليل بصحة حديثه بما وصفت أحببنا أن نقبل مرسله ، ولا نستطيع أن نزعم أن الحجة ثبتت بها ثبوتها بالمتصل ، وذلك أن معنى المنقطع مغيب يحتمل أن يكون حمل عمن يرغب عن الرواية عنه إذا سمي ، وأن بعض المنقطعات وإن وافقه مرسل مثله فقد يحتمل أن يكون مخرجها واحداً ، من حيث لو سمي لم يقبل ، وإن قول بعض أصحاب رسول الله ﷺ إذا قال برأيه لو وافقه لم يدل على صحة مخرج الحديث دلالة قوية إذا نظر فيها ، ويمكن أن يكون إنما غلط به حين سمع قول بعض أصحاب رسول الله ﷺ يوافقه ، ويحتمل مثل هذا فيمن وافقه من بعض الفقهاء .

قال الشافعي : فأما من بعد كبار التابعين فلا أعلم واحداً منهم يقبل مرسله لأمور :

أحدها : أنهم تجوزوا فيمن يروون عنه .

والآخر : أنهم تؤخذ عليهم الدلائل فيما أرسلوا لضعف مخرجه .

والآخر : كثرة الإحالة في الأخبار ، وإذا كثرت الإحالة كان أمكن للوهم وضعف من يقبل عنه .

هذا كله كلام الشافعي ، وقد تضمن أموراً :

أحدها : أن المرسل إذا أسند من وجه آخر دل ذلك على صحة المرسل .

الثاني : أنه إذا لم يسند من وجه آخر نظر هل يوافقه مرسل آخر أم لا ؟ فإن وافقه مرسل آخر قوي ، لكنه يكون أنقص درجة من المرسل الذي أسند من وجه آخر .

الثالث : أنه إذا لم يوافقه مرسل آخر ، ولا أسند من وجه ، لكنه وجد عن بعض الصحابة قول له يوافق هذا المرسل عن النبي ﷺ دل على أن له أصلا ولا يطرح .

الرابع : أنه إذا وجد خلق كثير من أهل العلم يفتون بما يوافق المرسل دل على أن له أصلاً .

الخامس : أن ينظر في حال المُرسل فإن كان إذا سمى شيخه سمى ثقة وغير ثقة لم يحتج بمُرسَله ، وإن كان إذا سمى لم يسم إلا ثقة لم يسم مجهولا ولا ضعيفاً ولا مرغوباً عن الرواية عنه كان ذلك دليلاً على صحة المرسل .

وهذا فصل النزاع في المرسل ، وهو من أحسن ما يقال فيه .

السادس : أن ينظر إلى هذا المُرسل له إن كان إذا شرك غيره من الحفاظ في حديث وافقه فيه ولم يخالف ، دل ذلك على حفظه ، وإن خالفه ووجد حديثه أنقص - إما نقصان رجل يؤثر في اتصاله ، أو نقصان رفعه بأن يقفه ، أو نقصان شيء من متنه - كان في هذا دليل على صحة مخرج حديثه وأن له أصلاً ، فإن هذا يدل على حفظه وتحريه بخلاف ما إذا كانت مخالفته بزيادة ، فإن هذا يوجب التوقف والنظر في حديثه .

وهذا دليل من الشافعي رضي الله عنه على أن زيادة الثقة عنده لا يلزم أن

تكون مقبولة مطلقا كما يقوله كثير من الفقهاء من أصحابه وغيرهم ، فإنه اعتبر أن يكون حديث هذا المخالف أنقص من حديث من خالفه ، ولم يعتبر المخالف بالزيادة ، وجعل نقصان هذا الراوي من الحديث دليلاً على صحة مخرج حديثه ، وأخبر أنه متى خالف ما وصف أضر ذلك بحديثه ، ولو كانت الزيادة عنده مقبولة مطلقا لم يكن مخالفته بالزيادة مضرا بحديثه .

السابع : أن المرسل العاري عن هذه الاعتبارات والشواهد التي ذكرها ليس بحجة عنده.

الثامن : أن المرسل الذي حصلت فيه هذه الشواهد أو بعضها يسوغ الاحتجاج به ولا يلزم لزوم الحجة بالمتصل ، وكأنه رضي الله عنه سوغ الاحتجاج به ولم ينكر على مخالفه .

التاسع : أن مأخذ رد المرسل عنده إنما هو احتمال ضعف الواسطة ، وأن المرسل لو سماه لبان أنه لا يحتج به ، وعلى هذا المأخذ فإذا كان المعلوم من عادة المرسل أنه إذا سمي لم يسم إلا ثقة ولم يسم مجهولاً ، كان مرسله حجة .

وهذا أعدل الأقوال في المسألة ، وهو مبني على أصل ، وهو أن رواية الثقة عن غيره هل هي تعديل له أم لا ؟ وفي ذلك قولان مشهوران ، هما روايتان عن الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه ، والصحيح حمل الروايتين على اختلاف حالين ، فإن الثقة إذا كان من عادته أن لا يروي إلا عن ثقة كانت روايته عن غيره تعديلا له ، إذ قد علم ذلك من عادته ، وإن كان يروي عن الثقة وغيره لم تكن روايته تعديلا لمن روى عنه ، وهذا التفصيل اختيار كثير من أهل الحديث والفقه والأصول ، وهو أصح .

العاشر : أن مرسل من بعد كبار التابعين لا يقبل ، ولم يحك الشافعي عن

أحد قبوله لتعدد الوسائط ، ولأنه لو قبل لقبل مرسل المحدث اليوم ، وبينه وبين الرسول ﷺ أكثر من عشرة ، وهذا لا يقوله أحد من أهل الحديث) ا.هـ .

وهذا من أحسن ما قيل في شرح كلام الشافعي في المرسل ، وقد أشار في أثناء كلامه إلى مسألة زيادة الثقة - وسيأتي كلام مطول له حولها - ، وأيضاً مسألة رواية الثقة عن غيره هل هي تعديل له أم لا ؟

التفرد :

ذكر ابن عبد الهادي في « الصارم المنكي » (١١٩) حديثا موضوعا تفرد به أحد الكذابين ، ثم قال : (ونسخة مالك عن نافع عن ابن عمر محفوظة معروفة مضبوطة رواها عنه أصحابه رواة «الموطأ» وغير رواة «الموطأ» وليس هذا الحديث منها بل لم يروه مالك قط ولا طرق سمعه ولو كان من حديثه لبادر إلى روايته عنه بعض أصحابه الثقات المشهورين ، بل لو تفرد بروايته عنه ثقة معروف من بين سائر أصحابه لأنكره الحفاظ عليه ولعدوه من الأحاديث المنكرة الشاذة) ا.هـ

وينظر أيضا : « الصارم » : (٣١ ، ٣٤ ، ٦٩ ، ٧٨) .

زيادة الثقة :

قال ابن عبد الهادي في كتابه في الجهر بالبسملة - كما في « نصب الراية » (١/ ٣٣٦) - : (فإن قيل : . . . . الزيادة من الثقة مقبولة . قلنا : ليس ذلك مجمعا عليه ، بل فيه خلاف مشهور : فمن الناس من يقبل زيادة الثقة مطلقا ، ومنهم من لا يقبلها ، والصحيح التفصيل ، وهو أنها تقبل في موضع دون موضع .

فتقبل إذا كان الراوي الذي رواها ثقة حافظا ثبتا ، والذي لم يذكرها مثله

أو دونه في الثقة ، كما قبل الناس زيادة مالك بن أنس قوله « من المسلمين » في صدقه الفطر ، واحتج بها أكثر العلماء .

وتقبل في موضع آخر لقرائن تخصها ، ومن حكم في ذلك حكما عاما فقد غلط بل كل زيادة لها حكم يخصها :

ففي موضع يجزم بصحتها ، كزيادة مالك .

وفي موضع يغلب على الظن صحتها ، كزيادة سعد بن طارق في حديث « **جعلت الأرض مسجدا ، وجعلت تربتها لنا طهورا** » ، وكزيادة سليمان التيمي في حديث أبي موسى « **وإذا قرأ فانصتوا** » .

وفي موضع يجزم بخطإ الزيادة ، كزيادة معمر ومن وافقه قوله : « **وإن كان مائعا فلا تقربوه** » ، وكزيادة عبد الله بن زياد ذكر البسملة في حديث « **قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين** » ، وإن كان معمر ثقة ، وعبد الله بن زياد ضعيفا ، فإن الثقة قد يغلط .

وفي موضع يغلب على الظن خطأها كزيادة معمر في حديث ماعز الصلاة عليه ، رواها البخاري في « صحيحه » وسئل هل رواها غير معمر ؟ فقال : لا . وقد رواه أصحاب « السنن الأربعة » عن معمر ، وقال فيه : ولم يصل عليه . فقد اختلف على معمر في ذلك ، والراوي عن معمر هو عبد الرزاق ، وقد اختلف عليه أيضا ، والصواب أنه قال : « ولم يصل عليه » .

وفي موضع يتوقف في الزيادة ، كما في أحاديث كثيرة ، وزيادة نعيم المجمر التسمية في هذا الحديث مما يتوقف فيه بل يغلب على الظن ضعفه) ا.هـ .

* * *

فصل

في ذكر شيء من كلام ابن عبد الهادي في بيان مناهج بعض الحفاظ وكتبهم

شعبة بن الحجاج :

قال ابن عبد الهادي في « الصارم المنكي » (١٣٤) : (الغالب على طريقة شعبة الرواية عن الثقات ، وقد يروي عن جماعة من الضعفاء الذين اشتهر جرحهم والكلام فيهم الكلمة والشيء ، والحديث والحديثين ، وأكثر من ذلك ، وهذا مثل روايته عن : إبراهيم بن مسلم الهجري ، وجابر الجعفي ، وزيد بن الحواري العمي ، وثوير بن أبي فاختة ، ومجالد بن سعيد ، وداود بن يزيد الأودي ، وعبيدة بن معتب الضبي ، ومسلم الأعور ، وموسى بن عبيدة الربذي ، ويعقوب بن عطاء بن أبي رباح ، وعلي بن زيد بن جدعان ، وليث بن أبي سليم ، وفرقد السبخي ، وغيرهم ممن تكلم فيه ، ونسب إلى الضعف وسوء الحفظ وقلة الضبط ، ومخالفة الثقات . . . الخ) ا.هـ .

من منهج الشيخين في التخريج للرواة :

قال ابن عبد الهادي في « الصارم المنكي » (٢٥٦-٢٥٨) : (واعلم أن كثيراً ما يروي أصحاب الصحيح حديث الرجل عن شيخ معين لخصوصيته به ومعرفته بحديثه وضبطه له ، ولا يخرجون حديثه عن غيره لكونه غير مشهور بالرواية عنه ولا معروف بضبط حديثه أو لغير ذلك ، فيجيء من لا تحقيق عنده فيرى ذلك الرجل المخرج له في الصحيح قد روى حديثا عمن خرج له في الصحيح من غير طريق ذلك الرجل فيقول : هذا على شرط الشيخين ، أو على

شرط البخاري ، أو على شرط مسلم ، لأنهم احتجا بذلك الرجل في الجملة .

وهذا فيه نوع تساهل ، فإن صاحبي الصحيح لم يحتجا به إلا في شيخ معين لا في غيره ، فلا يكون على شرطهما .

وهذا كما يخرج البخاري ومسلم حديث خالد بن مخلد القطواني عن سليمان بن بلال وعلي بن مسهر وغيرهما ، ولا يخرجان حديثه عن عبد الله بن المثنى ، وإن كان البخاري قد روى لعبد الله بن المثنى من غير رواية خالد عنه ، فإذا قال قائل في حديثه عن عبد الله بن المثنى : هذا على شرط البخاري - كما قاله بعضهم في حديثه عنه عن ثابت البناني عن أنس بن مالك قال : أول ما كرهت الحجامة للصائم أن جعفر بن أبي طالب احتجم وهو صائم فمر به النبي ﷺ فقال : « افطر هذان » ، ثم رخص النبي ﷺ بعد في الحجامة للصائم وكان أنس يحتجم وهو صائم - كان في كلامه نوع مساهلة ، فإن خالداً غير مشهور بالرواية عن عبد الله بن المثنى ، والحديث فيه شذوذ ، وكلامه مذكور في غير هذا الموضع .

وكما يخرج مسلم حديث حماد بن سلمة عن ثابت في الأصول دون الشواهد ، ويخرج حديثه عن غيره في الشواهد ، ولا يخرج حديثه عن عبيد الله ابن أبي بكر بن أنس بن مالك وعامر الأحول وهشام بن حسان وهشام بن زيد ابن أنس بن مالك وغيرهم ، وذلك لأن حماد بن سلمة من أثبت من روى عن ثابت أو أثبتهم ، قال يحيى بن معين : أثبت الناس في ثابت البناني حماد ابن سلمة .

وكما يخرج مسلم أيضا حديث سويد بن سعيد عن حفص بن ميسرة الصنعاني مع أن سويدا ممن كثر الكلام فيه واشتهر ، لأن نسخة حفص ثابتة عند مسلم من طريق غير سويد لكن بنزول ، وهي عنده من رواية سويد بعلو ،

فلذلك رواها عنه ، قال إبراهيم بن أبي طالب قلت لمسلم : كيف استخرجت الرواية عن سويد في الصحيح ؟ فقال : ومن أين كنت آتي بنسخة حفص بن ميسرة ؟! فليس لقائل أن يقول في كل حديث رواه سويد بن سعيد عن رجل روى له مسلم من غير طريق سويد عنه : هذا على شرط مسلم ، فاعلم ذلك .

وقد روى مسلم في « صحيحه » حديثا من رواية أبي صخر عن يزيد بن عبيد الله بن قسيط ، لكن ابن قسيط لا يرويه عن أبي هريرة ، وإنما يرويه عن داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، قال في « صحيحه » : حدثني محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا عبد الله بن يزيد حدثني حيوة حدثني أبو صخر عن يزيد ابن عبد الله بن قسيط أنه حدثه أن داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص حدثه عن أبيه أنه كان قاعدا عند عبد الله بن عمر إذ طلع خباب - صاحب المقصورة - فقال : يا عبد الله بن عمر ، ألا تسمع ما يقول أبو هريرة إنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « **من خرج مع جنازة وصلى عليها ثم تبعها حتى تدفن كان له قيراطان من أجر ، كل قيراط مثل أحد ، من صلى عليها ثم رجع كان له من الأجر مثل أحد** » . فأرسل ابن عمر خبابا إلى عائشة يسألها عن قول أبي هريرة ، ثم يرجع إليه فيخبره ما قالت ، وأخذ ابن عمر قبضة من حصى المسجد يقلبها في يده حتى رجع إليه الرسول ، فقال : قالت عائشة : صدق أبو هريرة . فضرب ابن عمر بالحصى الذي كان في يده الأرض ، ثم قال : لقد فرطنا في قراريط كثيرة .

هكذا روى مسلم هذا الحديث في « صحيحه » من رواية أبي صخر عن ابن قسيط ، بعد أن ذكره من طرق عن أبي هريرة من رواية سعيد بن المسيب والأعرج وأبي صالح وأبي حازم وغيرهم عنه ، ورواه أيضا من حديث معدان بن أبي طلحة اليعمري عن ثوبان ، فرواية أبي صخر متابعة لهذا الروايات ،

وشاهدة لها ، وهكذا عادة مسلم غالبا : إذا روى لرجل قد تكلم فيه ونسب إلى ضعف وسوء حفظ وقلة ضبط ، إنما يروي له في الشواهد والمتابعات ، ولا يخرج له شيئا انفرد به ولم يتابع عليه) ا.هـ .

قول البخاري « سكتوا عنه » :

قال ابن عبد الهادي في « الصارم المنكي » (٤٣١) : (وقال البخاري : سكتوا عنه . أي تركوه) ا.هـ .

« كتاب الثقات » و « كتاب المجروحين » لابن حبان :

قال ابن عبد الهادي في « الصارم المنكي » (١٣٨-١٣٩) : (وقد علم أن ابن حبان ذكر في هذا الكتاب الذي جمعه في الثقات عدداً كثيراً وخلقا عظيما من المجهولين الذين لا يعرف هو ولا غيره أحوالهم ، وقد صرح ابن حبان بذلك في غير موضع من هذا الكتاب :

فقال في الطبقة الثالثة : سهل يروي عن شداد بن الهاد ، روى عنه أبو يعقوب ، ولست أعرفه ولا أدري من أبوه .

هكذا ذكر هذا الرجل في كتاب « الثقات » ونص على أنه لا يعرفه .

وقال أيضا : حنظلة شيخ يروي المراسيل ، لا أدري من هو ، روى ابن المبارك عن إبراهيم بن حنظلة عن أبيه .

هكذا ذكره لم يزد .

وقال أيضا : الحسن أبو عبد الله شيخ يروي المراسيل ، روى عنه أيوب النجار ، لا أدري من هو ، ولا ابن من هو .

وقال أيضا : جميل شيخ يروي عن أبي المليح بن أسامة ، روى عنه عبدالله بن عون ، لا أدري من هو ، ولا ابن من هو .

وقد ذكر ابن حبان في هذا الكتاب خلقا كثيرا من هذا النمط ، وطريقته فيه أنه يذكر من لم يعرفه بجرح وإن كان مجهولا لم يعرف حاله ، وينبغي أن يتنبه لهذا ويعرف أن توثيق ابن حبان للرجل بمجرد ذكره في هذا الكتاب من أدنى درجات التوثيق) ا.هـ .

وقال أيضا فيه (٩٤) : (. . . هكذا ذكر ابن حبان حفص بن سليمان في « كتاب الضعفاء » ، وقال : إنه هو الذي يقال له حفص بن أبي داود ، وهذا الذي قاله صحيح لا شك فيه ، وهو الذي قاله غيره من الأئمة الحفاظ ، فإن صح عنه مع هذا أنه ذكر حفص بن أبي داود في «كتاب الثقات» فقد تناقض تناقضا بينا ، وأخطأ خطأ ظاهرا ووهم وهما فاحشا وقد وقع له مثل هذا التناقض والوهم في مواضع كثيرة ، وقد ذكر الشيخ أبو عمرو بن الصلاح أنه غلط الغلط الفاحش في تصرفه ، ولو أخذنا في ذكر ما أخطأ فيه وتناقض من ذكره الرجل في الكتابين « كتاب الثقات » و « كتاب المجروحين » ونحو ذلك من الوهم والإيهام لطال الخطاب) ا.هـ .

« الكامل » لابن عدي :

قال ابن عبد الهادي في « الصارم المنكي » (١٣٢) : (قال أبو أحمد بن عدي في كتاب « الكامل في معرفة الضعفاء وعلل الأحاديث » : هارون أبو قزعة ، سمعت ابن حماد يقول : قال البخاري : هارون أبو قزعة روى عنه ميمون بن سوار ، لا يتابع عليه ، قال ابن عدي : وهارون أبو قزعة لم ينسب ، وإنما روى الشيء الذي أشار إليه البخاري ، هذا جميع ما ذكره ابن عدي في ترجمة هارون ولو كان عنده شيء من أمره غير ما قاله البخاري لذكره كما هي عادته) ا.هـ .

« السنن » للدارقطني :

قال ابن عبد الهادي في « الصارم المنكي » (٣١) : (... رواه مثل الدارقطني الذي يجمع في كتابه غرائب السنن ويكثر فيه من رواية الأحاديث الضعيفة والمنكرة ، بل والموضوعة ، ويبين علة الحديث ، وسبب ضعفه وإنكاره في مواضع) ا.هـ

« المستدرك » للحاكم :

قال ابن عبد الهادي في « الصارم المنكي » (٦٢) : (ثم إنه رحمه الله - أي الحاكم - لما جمع « المستدرك على الشيخين » ذكر فيه من الأحاديث الضعيفة والمنكرة ، بل والموضوعة جملة كثيرة ، وروى فيه لجماعة من المجروحين الذين ذكرهم في كتابه في الضعفاء وذكر أنه تبين له جرحهم ، وقد أنكر عليه غير واحد من الأئمة هذا الفعل ، وذكر بعضهم أنه حصل له تغير وغفلة في آخر عمره ، فلذلك وقع منه ما وقع ، وليس ذلك ببعيد) ا.هـ .

وقال أيضا في « المحرر » (رقم:٣٣٣) : (وقد أبعد من قوى هذا الحديث [١] بقوله بعد ذكره : وعاصم يخرج له الحاكم في « المستدرك » فإنه يخرج فيه للضعيف والثقة والمتروك والمتهم) ا.هـ .

* * *

(١) أي حديث : (يا أهل القرآن أوتروا ، فإن الله وتر يحب الوتر) .

فصل

في ذكر شيء من تحريرات ابن عبد الهادي في تراجم الرواة

إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء :

قال الحافظ ابن عبد الهادي في « الصارم المنكي » (٣١٤-٣١٦) : (هذا شيخ لم يعرف بثقة وأمانة ولا ضبط وعدالة ، بل هو مجهول غير معروف بالنقل ولا مشهور بالرواية ، ولم يرو عنه غير محمد بن الفيض ، روى عنه هذا الأثر المنكر ، ولما ذكره أبو أحمد في « الكنى » قال : كناه لنا أبو الحسن محمد بن الفيض الغساني الدمشقي ، وأخبرنا عنه بحديث ولم يذكره ، وأشار إلى هذا الخبر الذي رواه بكماله من طريقه في غير « الكنى » ، وروى بعضه في « الكنى » في ترجمة أبي رويحة ، وقد رحل أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان ومحمد بن مسلم بن وارة ويعقوب بن سفيان الفسوي وغيرهم من الحفاظ إلى دمشق وكان هذا الشيخ موجوداً في ذلك الوقت ، ولم يرو عنه أحد منهم وهو من ولد أبي الدرداء فلو كان من أهل الحديث أو كان عنده علم أو له رواية لرووا عنه وسمعوا منه ، وقد كان أبو حاتم الرازي من أحرص الناس على لقاء الشيوخ كما قد ذكر ذلك عن نفسه ، وقد كتب بعضهم عن إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى الغساني الدمشقي كما روى عنه يعقوب الفسوي والحسن بن سفيان وجماعة من أهل الحديث ، وإبراهيم بن هشام في طبقة إبراهيم بن محمد بن سليمان ، كانا جميعا في وقت واحد ، ووفاتها متقاربة ، وقد علم أن إبراهيم بن هشام شيخ متهم بالكذب لا يعرف الحديث ولا يدريه ولا يحتج بروايته ، وقد روى عنه غير

واحد من أهل الحديث من الرحالة وغيرهم ، ولم يرو أحد منهم عن إبراهيم بن محمد ، فلو كان من أهل النقل والرواية أو عنده علم أو حديث لأخذوا عنه وسمعوا منه كما أخذوا عن إبراهيم بن هشام ، فلما لم يرووا عنه بل تركوه وأعرضوا عنه مع حرصهم على لقاء الشيوخ وشدة اعتنائهم بالرواية دل على أنه عندهم أسوأ حالا من إبراهيم بن هشام ، وقد ذكر أبو حاتم الرازي وغيره عن إبراهيم بن هشام ما يدل على أنه لا يعي الحديث ولا يدريه ، قال ابن أبي حاتم في كتاب « الجرح والتعديل » : سمعت أبي يقول : قلت لأبي : لم لا تحدث عن إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى ؟ قال : ذهبت إلى قريته وأخرج إلي كتابا زعم أنه سمعه من سعيد بن عبد العزيز ، فنظرت فيه فإذا فيه أحاديث ضمرة عن رجاء بن أبي سلمة وعن ابن شوذب وعن يحيى بن أبي عمرو الشيباني ، فنظرت إلى حديث فاستحسنته من حديث ليث بن سعد عن عقيل ، فقلت له : اذكر هذا . فقال : حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن ليث بن سعد عن عقيل - بالكسر - ! ورأيت في كتابه أحاديث عن سويد بن عبد العزيز عن مغيرة وحصين وقد قلبها على سعيد بن عبد العزيز ، وأظنه لم يطلب العلم ، وهو كذاب . قال : فقلت : هذه أحاديث سويد بن عبد العزيز . قال : فقال : صدقت ، نعم حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن سويد . قال ابن أبي حاتم : ينبغي أن لا يحدث عنه .

قلت : وإبراهيم بن هشام هذا هو صاحب حديث أبي ذر الطويل الذي تفرد به عن أبيه عن جده ، وقد رواه أبو القاسم الطبراني وأبو حاتم بن حبان البستي في كتاب « الأنواع والتقاسيم » وهو حديث مجموع من أحاديث كثيرة بعضها في الصحاح ، وبعضها في المساند والسنن ، وبعضها لا أصل له ، وقد ذكر ابن أبي حاتم إبراهيم بن هشام في كتاب « الجرح والتعديل » وذكر عنه ما حكيناه ، ولم يذكر إبراهيم بن محمد بن سليمان فيه ، ولم يرو عنه أحد ممن رحل

من الحفاظ وأهل الحديث ولم يأخذ عنه من أهل بلده غير محمد بن الفيض روى عنه هذا الخبر الذي لم يتابع عليه ، فعلم أنه ليس بمحل للرواية عنه) ا.هـ .

سعيد بن عبد الرحمن الجمحي :

ذكر ابن عبد الهادي في « التنقيح » (٣/ ١٠٤) قول ابن حبان فيه : كان يروي عن الثقات الموضوعات ، كأنه المتعمد لها . ثم قال : (وأما سعيد بن عبد الرحمن الجمحي فروى له مسلم في صحيحه ، ووثقه من هو أعلم من ابن حبان كيحيى بن معين ، وقال أحمد : ليس به بأس . وقال النسائي : لا بأس به . وقال ابن عدي : له أحاديث غرائب حسان ، وأرجو أنها مستقيمة ، وإنما يهم عندي في الشيء بعد الشيء ، فيرفع موقوفا ، ويصل مرسلا ، لا عن تعمد) ا.هـ .

عبد الرحمن بن يزيد بن تميم :

وقد سبق نقل كلامه عليه (ص : ٦٤) .

عبد العزيز بن أبي رواد :

ينظر كلامه عليه في « التنقيح » (٣/ ١٢١، ١٢٢) .

عبد الملك بن أبي سليمان :

ينظر كلامه عليه في « التنقيح » (٤/ ١٧٥-١٧٦) .

هذا وبالله التوفيق ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه والتابعين .

وكتب

عبد الله بن عبد الرحمن السعد

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة التحقيق

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمَّد الأمين، وعلى آله وصحبه والتابعين .

أما بعد :

لقد اعتنى العلماء بالسنة النبوية أيما عناية، ومن بين عموم السنة لقيت أحاديث الأحكام عناية خاصة، فقد تفنن أهل العلم رحمهم الله تعالى في جمعها وتدوينها ونقدها، وكان ذلك على صور متعددة، ومن تلك الصور : كتب الخلافيات الحديثية، وهي الكتب التي تُذكر فيها المسائل التي اختلف فيها أصحاب المذاهب، ويكون الاستدلال عليها بالأحاديث النبوية، مع ذكر أدلة كلا المذهبين، ومناقشة أدلة أصحاب المذهب المخالف، والجواب عن الاعتراضات على أدلة المذهب المتبع .

ومن أهم ما كتب في ذلك : كتاب «التحقيق» لابن الجوزي [(١)] ، فقد جمع المسائل التي خولف فيها الحنابلة مرتبة حسب الأبواب الفقهية، فيذكر المسألة، ثم يذكر المخالف فيها، ثم يذكر أدلة الحنابلة ويصدرها بقوله (لنا)، ثم يذكر - أحيانا - ما قد يعترض به على تلك الأدلة، ويجيب عن ذلك، ثم بعد ذلك ينتقل إلى أدلة المخالفين، ويصدرها بقوله : (احتجوا)، ثم يختم المسألة بجوابه عن ما احتج به المخالف، وغالب ما يذكره - سواء في الاعتراضات، أو

---

(١) انظر: «البدر المنير» لابن الملقن: (١/ ٣٥٨).

في جوابه عن أدلة المخالف - متعلق بصحة النقل من عدمه (الصناعة الحديثية)، وربما ذكر بعض الأمور التي تتعلق بالاستدلال .

وامتاز كتاب «التحقيق» عن غيره بميزات :

(١) خدمته لمذهب الحنابلة على هذا الوجه الذي لم يسبق إليه حسب علمنا .

(٢) توسعه في ذكر أدلة المخالف، فضلا عن أدلة الحنابلة، فربما ذكر في المسألة الواحدة عشرة أحاديث وأكثر، وربما ذكر للحديث الواحد تسع طرق .

(٣) كثرة مسائله، لأنه يذكر المسائل التي خولف فيها الحنابلة من قبل أصحاب المذاهب الأخرى دون التقيد بمذهب معين، بل ربما ذكر الخلاف مع داود الظاهري، وأحيانا يذكر المسائل التي فيها خلاف في المذهب الحنبلي نفسه .

(٤) حسن الترتيب .

ولكن كان في الكتاب بعض جوانب القصور، تتلخص فيما يلي :

(١) عدم العناية بعزو الأحاديث إلى الكتب الستة المشهورة (الصحيحين والسنن الأربعة)، فتجد الحديث عند هؤلاء أو بعضهم - لا سيما أصحاب السنن -، ويخرجه ابن الجوزي من طريق الدارقطني، أو الخطيب البغدادي، ولا يعزوه إلى تلك الكتب .

(٢) إهمال الكلام على بعض رجال الأسانيد المتكلم فيهم .

(٣) إهمال الكلام على بعض العلل الخفية في الأحاديث .

(٤) وقوع أخطاء كثيرة في تمييز الرواة، وفي تجريح طائفة من الثقات،

وتعديل جماعة من الضعفاء .

(٥) وقوع بعض الأخطاء في تحديد الراوي الذي يُحْمَل عليه في الحديث الضعيف .

(٦) إيراد بعض الأحاديث مجردة عن الأسانيد، وبدون عزو إلى شيء من المصادر الأصلية .

وبالإضافة إلى ما سبق كان ابن الجوزي يكرر إسناده إلى أصحاب الكتب المشهورة، ما أدى إلى كبر حجم الكتاب دون كبير فائدة .

فأتى الحافظ ابن عبد الهادي في كتابه «التنقيح» وعمل على تكميل جوانب القصور في الكتاب، فتمم ما أهمله المؤلف : بعزوِ الأحاديث إلى الكتب المعتمدة المشهورة، وجرحِ الرواة المجروحين، وتعليلِ الأحاديث المعلة، وتتبعِ الأخطاء التي وقع فيها المؤلف مع بيان ما يراه صوابا، ونقل كلام العلماء في تصحيح الأحاديث وتعليلها، كل هذا مع المحافظة الكاملة والدقيقة على ما أورده ابن الجوزي، بعد اقتصاره على إسناد صاحب الكتاب الذي خرَّج ابن الجوزي الحديث من طريقه، وحذف إسناد ابن الجوزي إليه[1] .

---

(١) وكان المنقح يعتني بضبط نص «التحقيق» من خلال الرجوع إلى أكثر من نسخة خطية له، كما نص على ذلك في بعض المواضع (انظر مثلا: ٣/٢٤٦، ٣٣٤، ٤٠٩، ٤١٨، ٤٢٧، ٤٥٤، ٤٦٣ح، ٤٩٣، ٤٩٩، ٥١٩، ٥٣٠، ٥٣٣، ٥٤٠؛ ٤/٤٦٨، ٤٨٩، ٦٢٦، ٦٦٩) .
ونص في بعض المواضع على رجوعه إلى نسختين مقابلتين بأصل المؤلف: (٤/٤٨٦، ٤٨٩).
وقال المنقح في موضع (٣/ ٣٦٤): (كذا في النسخة التي كتبت منها: « عبد الله بن عمر » وكأن الصواب: « عبيد الله » وهكذا وجدته في نسخة أخرى، فإن الدارقطني لا يقول: « إسناده ثابت » وفيه: عبد الله!) .

وقد حلَّى كتابه بقواعد مهمة في علمي : العلل والجرح والتعديل، مبنية على الاستقراء والنظر الثاقب، كما زينه بذكر جملة من الفوائد الفقهية وعدد من اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية، وغير ذلك من الفوائد العلمية النافعة .

وسيأتي مزيد إيضاح لعمل المنقح تحت المبحث الثاني من الفصل الثاني من هذه المقدمة .

ولأهمية هذا الكتاب، وقلة توفره مع شدة الحاجة إليه استعنا بالله على تحقيقه، ونقدم بين يدي ذلك بمقدمة تتضمن ما يلي :

الفصل الأول : التعريف بالمنقح، وتحته العناصر التالية :

١. نسبه .

٢. مولده .

٣. شيوخه .

٤. محفوظاته .

٥. ثناء العلماء عليه .

٦. مصنفاته .

٧. تدريسه وتلاميذه .

٨. وفاته .

الفصل الثاني : التعريف بالكتاب، وتحته المباحث التالية :

١. اسم الكتاب وإثبات نسبته .

٢. عمل المنقح في الكتاب .

٣. المنهج العلمي للمنقح .

٤. موارد المنقح .

٥. القيمة العلمية للكتاب .

٦. النسخ الخطية وطبعات الكتاب السابقة .

٧. خطة العمل في التحقيق .

* * *

الفصل الأول

التعريف بالمنقح

١. نسبه .

٢. مولده .

٣. شيوخه .

٤. محفوظاته .

٥. ثناء العلماء عليه .

٦. مصنفاته .

٧. تدريسه وتلاميذه .

٨. وفاته .

الفصل الأول

التعريف بالمنقح

نسبه :

هو محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن عبد الحميد بن عبد الهادي بن يوسف بن محمد بن قدامة بن مقدام بن نصر بن فتح بن حذيفة بن محمد بن يعقوب بن القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن محمد بن سالم بن عبد الله ابن عمر بن الخطاب، المقدسي، الجماعيلي الأصل، ثم الصالحي [1] .

وأسرة آل قدامة معروفة بالعلم، قال الشيخ العلامة بكر أبو زيد - عند ذكره لبيوت الحنابلة - : (آل قدامة : الحنابلة، القرشيون، العدويون نسباً، من

---

(١) انظر: «ذيل الطبقات» لابن رجب (٥/ ١١٥-١١٦) وقد ساق نسبه إلى قدامة، وقد ذُكر بقية نسب آل قدامة في ترجمة يوسف بن الحسن بن عبد الهادي (ابن المبرد)، كما في «النعت الأكمل» (٦٧) وغيره، وقد نظم ابن المبرد نسبه - كما في «العقد الغالي في النظم العالي» لابن طولون (١١١/أ)، وقد نقلنا هذا من كتاب «الإمام يوسف بن عبد الهادي الحنبلي وأثره في الفقه الإسلامي» لمحمد شبير (٤١) - فقال:

إذا رمت عن رسمي فقل لي يوسف ... حقيق بقول الحق والحق يعرف
ولي نعمة بالسهم من اسم والد ... أبي حسن والحُسنُ منا يُعرف
ومحمد أحوالي وجدي أحمد ... له والد بالحُسن أيضا مشرف
ومن أحمد كانت عناصر خلقه ... ومن عبد الهادي الزكي مخلف
ووالده عبد الحميد وجده ... كمثل سماه في الأنام معرف =

سلالة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، المقادسة موطنًا، ثم الصالحيون، الدماشقة مهاجرًا .

أكثر البيوت الحنبلية علماً، ترجم ابن مفلح في «المقصد الأرشد» لنحو خمسين عالمًا منهم .

استمروا على نسبتهم هذه «آل قدامة» دهرًا...، وقد تفرع منهم ثلاثة بيوتات كبيرة هي :

بيت ابن عبد الهادي : يلتقون مع الشيخ أبي عمر وأخيه الموفق في الجد الجامع لهم : محمد ابن قدامة بن مقدام، إذ محمد له ابنان : يوسف بن محمد بن قدامة جدُّ آل عبد الهدي. وأحمد ابن محمد بن قدامة جدُّ آل قدامة...) ا. هـ [1] .

* * *

= ويوسف منه كانت خلق نظامه ... ومن فضله المعروف والفضل يعرف
محمد منه كان ثم قدامة ... مقدم جيش الكل منه تهدفوا
ومن نسل مقدام تقدم بعده ... أبو النصر نصر طاهر متولف
وبالفتح فتح قد علا كل حاذق ... وحدثه حدثه والفضل يوصف
محمد من يعقوب قاسم جده ... ومن ذاك إبراهيم إسماعيل يحيى تخلفوا
محمد ينمي في الوجود لسالم ... ومن نسل عبد الله كل تسلفوا
ووالده الفاروق سيد صحبه ... له من رسول الله قد معرف

(١) «المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل» (١/ ٥٢٤ - ٥٢٥) .

مولده :

اختلف في مولده على أقوال :

القول الأول : أنه ولد في رجب سنة خمس وسبعمائة، وذكر هذا صاحبه الحافظ ابن كثير في «البداية» (١٨/ ٤٦٧)، ومعاصره أبو المحاسن الحسيني في «ذيل تذكرة الحفاظ» (٤٩)، وغيرهما .

القول الثاني : أنه ولد سنة أربع وسبعمائة، كما في «ذيل الطبقات» لابن رجب (٥/ ١١٦) .

القول الثالث : أنه ولد سنة خمس أو ست وسبعمائة، وهذا ذكره الذهبي في آخر كتابه «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٥٠٨) .

وقد أشار إلى هذا الخلاف ابن ناصر الدين في «الرد الوافر» (٦٣)، وابن حجر في «الدرر الكامنة» (٣/ ٣٣١)، والفرق بين هذه الأقوال يسير، ولعل أقربها هو القول الأول، لذكر الحافظ ابن كثير له وهو من أصحاب ابن عبد الهادي، وهو أيضا ما ذكره الحسيني وغيره من معاصريه، وهو أحد السنتين اللتين ذكرهما الذهبي على سبيل التردد، والجازم يقدم على المتردد، والله أعلم [١] .

* * *

(١) قال الأستاذ خير الدين الزركلي في «الأعلام» (٥/ ٣٢٦) : (كنت في شك من تاريخ مولده وموته صغيرا، إلى أن ظفرت بقطعة مخطوطة من كتاب لأحد معاصريه، يقول فيها : واجتمعت به غير مرة، وكنت أسأله أسئلة أدبيه وأسئلة عربية، فأجده فيها سيلا يتحدر، لو عاش كان عجبا) . ويقصد بمعاصره الصفدي .

شيوخه :

لقد أخذ الحافظ ابن عبدالهادي عن عدد من أهل العلم، وبعض من أخذ عنه يعد من كبار علماء عصره .

قال الصفدي في «الوافي» (٢/ ١٦١) وفي «أعيان العصر» (٤/ ٢٧٤) : (سمع القاضي تقي الدين سليمان بن حمزة وأبا بكر بن عبد الدائم وعيسى المطعم وأحمد بن أبي طالب الحجار وأكثر عن محمد الزراد وسعد الدين بن سعد وعدة) .

وقال الحافظ ابن رجب في «ذيل الطبقات» تحت ترجمة ابن عبد الهادي : (وسمع الكثير من القاضي أبي الفضل سليمان بن حمزة وأبي بكر بن عبد الدائم وعيسى بن المطعم والحجار وزينب بنت الكمال وخلق كثير) .

قال ابن ناصر الدين في «الرد الوافر» (٦٣) - تحت ترجمة ابن عبد الهادي - : (قرأ القرآن العظيم بالروايات، وسمع ما لا يحصى من المرويات) .

وهذه قائمة بمن وقفنا عليه ممن أخذ عنهم مرتبة حسب وفياتهم :

١- تقي الدين أبو الفضل سليمان بن حمزة (ت:٧١٥) [(١)] :

هو سليمان بن حمزة بن أحمد بن عمرو المقدسي ثم الصالحي .

ولد سنة (٦٢٨) .

كان من كبار فقهاء الحنابلة في وقته، وكان عارفا بالفقه وخاصة كتاب «المقنع» لابن قدامة، قرأه وأقرأه مرات كثيرة، وأفتى نيفا وخمسين سنة .

---

(١) ترجمته في: «ذيل التاريخ» للذهبي (١٥١)، و «ذيل الطبقات» لابن رجب (رقم: ٥١١) .

وقد جمع بين الفقه والحديث فأكثر من السماع عن الضياء وغيره، وقد سمع منه كبار الحفاظ كابن تيمية والمزي والذهبي والعلائي وغيرهم .

وقال عنه الذهبي في «ذيل تاريخ الإسلام» (١٥٣): (كان فيه دين متين وتمسك بمذهب السلف) .

وقال أيضا : (جرت محنة الشيخ تقي الدين ابن تيمية في سنة خمس وسبعمائة، وحصل للحنابلة أذى كثير بمصر ودمشق، فجاء البريد بإلزام الحنابلة بالرجوع عن معتقدهم وهددوا، فتلطف القاضي تقي الدين في الأمر، ولم يظهر عليه ألم ولا غضب، وداري بحسن خلقه، وأخذ يدافع ويماطل، وما كتب شيئا، وخمد الشر، وأرادوا منه أن يكتب البراءة من معتقد ابن تيمية فامتنع وترفق بهم) .

وأبو الفضل هو أقدم شيوخ الحافظ ابن عبد الهادي وفاة، وكان عمر ابن عبد الهادي عند وفاته (١٠) سنوات !

٢- ابن عبد الدائم (ت:٧١٨) [١]:

هو الشيخ المسند أبو بكر بن زين الدين أحمد بن عبد الدائم بن نعمة المقدسي الصالحي .

ولد سنة (٦٢٥) أو (٦٢٦) .

ذكر الذهبي في «ذيل العبر» (٥٠) أنه توفي عن ثلاث وتسعين سنة، وقال : (سمع حضورا في سنة سبع وعشرين ... وتفرد وكان ذا همة وجلادة

(١) ترجمته في «ذيل العبر» (٥٠)، و «الدرر الكامنة» (١/ ٤٣٨) .

وذكر وعبادة) .

وسبق في كلام الصفدي وابن رجب النص على أخذ ابن عبد الهادي عنه، وهو أيضا من كبار من أخذ عنهم .

٣- شرف الدين المطعم (ت:٧١٩) [١] :

هو عيسى بن عبد الرحمن بن معالي بن أحمد الصالحي المطعم .

ذكر الذهبي في «ذيل العبر» (٥٥) أنه توفي وله أربع وتسعون سنة، وقال عنه: (تفرد، وتكاثروا عليه، وكان أميا عاميا) .

وقد سبق نص كلام الصفدي وابن رجب في سماع ابن عبد الهادي منه .

٤- سعد الدين بن محمد بن سعد (ت:٧٢١) [٢] :

هو يحيى بن محمد بن سعد الأنصاري المقدسي ثم الصالحي الحنبلي .

ولد سنة (٦٣١) .

قال الذهبي في «ذيل العبر» (٦٣) : (تفرد واشتهر اسمه، مع الدين والسكينة والمروءة والتواضع) .

وسبق في كلام الصفدي أنه من شيوخ ابن عبد الهادي الذين أكثر عنهم .

٥- ابن الزراد (ت:٧٢٦) [٣] :

(١) ترجمته في: «ذيل العبر» (٥٥)، و «الدرر الكامنة» (٣/ ٢٠٤) .

(٢) ترجمته في: «ذيل العبر» (٦٣)، و «الدرر الكامنة» (٤/ ٤٢٦) .

(٣) ترجمته في: «ذيل العبر» (٧٨)، و «الدرر الكامنة» (٣/ ٣٧٦) .

هو شمس الدين محمد بن أحمد بن أبي الهيجاء بن الزرّاد الصالحي .

توفي عن ثمانين سنة .

قال الذهبي : (روى شيئا كثيرا وتفرد، خرجت له مشيخة . . . وكان يروي «المسند» و«السيرة» و«مسند أبي عوانة» و«الأنواع والتقاسيم» و«مسند أبي يعلى» وأشياء) .

وذكر الذهبيُّ ابنَ عبد الهادي ضمن من أخذ عنه، وسبق في كلام الصفدي أنه أكثر عنه .

٦- ابن مسلّم (ت:٧٢٦) [1] :

هو شمس الدين أبو عبد الله محمد بن مسلّم بن مالك الزيني الصالحي .

أحد علماء الحنابلة، تولى القضاء في صفر سنة (٧١٦) بعد أن توقف في قبوله، ولكن أتاه شيخ الإسلام ابن تيمية في بيته وقوى عزمه ولامه على توقفه، فأجاب وشرط أن لا يلبس خلعة حرير، ولا يركب في المواكب، ولا يقتني مركوبا، فأجيب إلى ذلك، رحمه الله تعالى .

قال عنه الذهبي : (كان من قضاة العدل، بصيرا بمذهبه، عارفا بالعربية) .

وقال الصفدي في «الوافي» (٢/ ١٦١) وفي «أعيان العصر» (٤/ ٢٧٤) - تحت ترجمة ابن عبد الهادي - : (وتفقه بالقاضي شمس الدين ابن مسلّم) .

---

(١) ترجمته في: «ذيل العبر» (٧٨)، و «ذيل الطبقات» لابن رجب (٤/ ٤٦٦) .

٧- شيخ الإسلام ابن تيمية (ت:٧٢٨) :

هو الإمام الرباني أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني، صاحب المصنفات المشهورة، والاختيارات المسددة، والحجج الدامغة، والمواقف المشهودة .

قال الحسيني في «ذيل العبر» (ص: ١٣٢) - تحت ترجمة ابن عبد الهادي - : (وتفقه بشيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية، وكان من جلة أصحابه) .

وقال ابن رجب في «ذيل الطبقات» (١١٦/٥) : (ولازم الشيخ تقي الدين مدة) .

وقال يوسف بن عبد الهادي في «الجوهر المنضد» (ص: ١١٤) : (يقال : أفقه أصحاب الشيخ هو[١]، وأعلمهم بالحديث ابن عبد الهادي، وأعلمهم بأصول الدين والطرق والمتوسط بين الفقه والحديث وأزهدهم شمس الدين ابن القيم) .

ويصف لنا ابن عبد الهادي جانبا من علاقته بشيخ الإسلام ابن تيمية فيقول في كتابه «العقود الدرية» (٣٤٢-٣٤٣) - بعد أن ذكر سجن الشيخ بالقلعة سنة (٧٢٠) - : (ثم ورد مرسوم السلطان بإخراجه، فأخرج منها يوم الاثنين يوم عاشوراء، من سنة إحدى وعشرين وسبعمائة وتوجه إلى داره .

ثم لم يزل بعد ذلك يعلم الناس ويلقي الدرس بالحنبلية أحيانا، ويقرأ عليه في مدرسته بالقصاصين في أنواع العلم .

---

(١) أي: ابن مفلح .

وكنت أتردد إليه في هذه المدة أحيانا، وقرأت عليه قطعة من «الأربعين» للرازي، وشرحها لي، وكتب لي على بعضها شيئا، وكان يقرأ عليه في تلك المدة من كتبه، وهو يصلح فيها، ويزيد وينقص .

ولقد حضرت معه يوما في بستان الأمير فخر الدين بن الشمس لؤلؤ، وكان قد عمل وليمة، وقرأت على الشيخ في ذلك اليوم أربعين حديثا، وكتب بعض الجماعة أسماء الحاضرين، وأخذ الشيخ بعد ذلك في الكلام في أنواع العلوم، فبهت الحاضرون لكلامه واشتغلوا بذلك عن الأكل!) .

وقد كانت للحافظ ابن عبد الهادي عناية كبيرة بمؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية واختياراته، يظهر ذلك لمن يطالع كتبه بعامة، وبالذات كتابيه «العقود الدرية» و«اختيارات شيخ الإسلام» (١) .

٨- مجد الدين الحراني (ت:٧٢٩) (٢) :

هو إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن الفراء الحراني، ثم الدمشقي .

ولد سنة (٦٤٥) .

وهو من كبار فقهاء الحنابلة في وقته، برع في الفقه، وله معرفة بالحديث والأصول وغير ذلك، تصدى للاشتغال والفتوى مدة طويلة، وكان صاحب خلق ودين، وذكر في ترجمته أنه كان يقرئ «المقنع» و«الكافي» ويعرفهما، ويقال: إنه أقرأ «المقنع» مائة مرة .

---

(١) انظر المواضع التي نقل فيها ابن عبد الهادي عن شيخه ابن تيمية في هذا الكتاب (ص:١٣٥) .
(٢) ترجمته في: «ذيل العبر» للذهبي (٨٦)، «ذيل الطبقات» لابن رجب (٤/ ٥٣٢) .

قال ابن رجب في «ذيل الطبقات» - تحت ترجمة ابن عبد الهادي - : (قرأ الفقه على مجد الدين الحراني) .

٩- الحجّار (ت: ٧٣٠) [١] :

هو الشيخ الكبير المسند المعمر الرُّحلة أبو العباس أحمد بن أبي طالب بن نعمة الصالحي المعروف بـ (الحجّار)، ويعرف أيضا بـ (ابن الشحنة) .

قال ابن كثير: (كان شيخا حسنا بهي المنظر سليم الصدر ممتعا بحواسه وقواه، فإنه عاش مائة سنة محققا، وزاد عليها، لأنه سمع البخاري من الزبيدي في سنة ثلاثين وستمائة، وأسمعه هو في سنة ثلاثين وسبعمائة في تاسع صفر بجامع دمشق) .

وقال الذهبي : (نزل الناس بموته درجة) .

ومن طريف ما يذكر عن الحجار ما ذكره الحافظ ابن كثير في «تفسيره» (٨/ ١٠٥) قال - بعد أن ذكر حديث المسلسل بقراءة سورة الصف - : (وتسلسل لنا قراءتها إلى شيخنا أبي العباس الحجار، ولم يقرأها، لأنه كان أميا، وضاق الوقت عن تلقينها إياه) .

وسبق ذكره في عبارة الصفدي وابن رجب ضمن شيوخ ابن عبد الهادي الذين سمع منهم .

١٠- أبو الحجاج المزي (ت:٧٤٢) :

هو الحافظ الكبير أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن المزي

(١) ترجمته في: «ذيل العبر» (٨٨)، «البداية والنهاية» لابن كثير (١٤/ ١٥٠) .

الدمشقي، وهو من كبار علماء الحديث في زمانه، صاحب «تهذيب الكمال» و «تحفة الأشراف» وهما من أهم كتب الإسلام .

قال ابن عبد الهادي في «طبقاته» (٤/ ٢٧٥) - تحت ترجمة المزي - : (شيخنا الإمام الحافظ الحجة الناقد الأوحد البارع، محدث الشام . . .انتهت إليه الإمامة في علم الحديث مع الصدق والإتقان وحسن الخلق. . . وصنف كتاب «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» . . . ، وهو كتاب حافل، عديم النظير، وكتاب «الأطراف»، وأوضح في هذين الكتابين مشكلات لم يسبق إليها، وقد ملكت الكتابين بخطه والحمد لله، وهو شيخي الذي انتفعت به كثيرا في هذا العلم، وكان إماما في السنة، ماشيا على طريقة سلف الأمة، ممرا للآيات والأحاديث كما جاءت من غير تشبيه ولا تمثيل، ومن غير تحريف ولا تعطيل، وكان صحيح الذهن، حسن الفهم، سريع الإدراك، يرد في الإسناد والمتن ردا ينبهر له فضلاء الحاضرين، وربما يكون في أثناء ذلك يطالع وينقل الطباق) .

وقال الحسيني في «ذيل التذكرة (ص: ٤٩) - تحت ترجمة ابن عبدالهادي- : (أكثر عن شيخنا أبي الحجاج المزي، ولازمه نحو عشر سنين) .

وقال ابن رجب في «ذيل الطبقات (٥/ ١١٦) - تحت ترجمته أيضا - : (ولازم أبا الحجاج المزي الحافظ حتى برع عليه في الرجال) .

وكثيرا ما ينقل ابن عبدالهادي كلام شيخه المزي في الكلام على الأحاديث والرجال [١] .

ومن طريف ما حصل له مع المزي، ما ذكره الحافظ عماد الدين ابن كثير

(١) انظر: المواضع التي نقل فيها ابن عبد الهادي عن شيخه المزي في هذا الكتاب (ص: ١٣٥) .

قال: (أتى صاحبنا ابن عبد الهادي إلى المزي، فقال له: انتخبت من روايتك أربعين حديثا أريد قراءتها عليك، فقرأ الحديث الأول وكان الشيخ متكئا فجلس، فلما أتى على الثاني تبسم، وقال: ما هو أنا، ذاك البخاري. قال ابن كثير: فكان قوله هذا عندنا أحسن من رده كل متن إلى سنده)[1].

١١- ابن بصخان (ت:٧٤٣)[2]:

هو بدر الدين محمد بن أحمد بن بصخان الدمشقي.

ولد سنة (٦٦٨)، وكان من كبار القراء في زمانه.

قال الصفدي في «الوافي (٢/ ١٦١) و «أعيان العصر» (٤/ ٢٧٤) - تحت ترجمة ابن عبد الهادي -: (أخذ بعض القراءات تفقها عن ابن بصخان).

١٢- الحافظ الذهبي (ت:٧٤٨)[3]:

هو الحافظ الشهير، مؤرخ الإسلام، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، صاحب «سير النبلاء» و«تذكرة الحفاظ» و«تاريخ الإسلام» وغيرها.

قال ابن رجب في «ذيل الطبقات» (٥/ ١١٦): (وأخذ عن الذهبي).

---

(١) انظر: «فتح المغيث» للسخاوي (١/ ٣٢٢)، وقد ذكره مثالا على قلب الأحاديث لامتحان الشيوخ.

(٢) ترجمته في: «معرفة القراء الكبار» للذهبي (٢/ ٧٤٥)، و «الدرر الكامنة» لابن حجر (٣/ ٣٠٩-٣١١).

(٣) ترجمته في: «ذيل التذكرة» للحسيني (٣٤)، «الدرر الكامنة» لابن حجر (٣/ ٣٣٦).

١٣- أبو العباس الأندرشي (ت: ٧٥٠) [١] :

هو أحمد بن سعد بن محمد العسكري الأندرشي، وصف بأنه شيخ العربية بدمشق في زمانه، له «شرح تسهيل الفوائد لابن مالك» .

قال الصفدي في «الوافي» (٢/ ١٦١) و «أعيان العصر» (٤/ ٢٧٤) - تحت ترجمة ابن عبد الهادي - : (وأخذ العربية عن أبي العباس الأندرشي) .

١٤- ابن قيم الجوزية (ت:٧٥١) [٢] :

هو العلامة المتفنن شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي ثم الدمشقي، صاحب المؤلفات المشهورة في سائر فنون العلم .

قال الحافظ ابن رجب في «ذيل الطبقات» (٥/ ١٧٣-١٧٤) - تحت ترجمة ابن القيم - : (وأخذ عنه العلم خلق كثير من حياة شيخه وإلى أن مات، وانتفعوا به، وكان الفضلاء يعظمونه، ويتتلمذون له، كابن عبد الهادي وغيره) .

١٥- أحمد بن عبد الهادي بن عبد الحميد المقدسي (ت:٧٥٢) [٣] :

وهو والد المنقح، ولد سنة (٦٧١)، سمع من ابن أبي عمر وغيره، وكان مقرئا، ووصف رحمه الله بالزهد والعقل .

وقد ذكر ابن قاضي شهبة في «تاريخه» (٣/ج٢من المخطوط/ ٢١-٢٢)

(١) ترجمته في: «المعجم المختص» للذهبي (رقم ١٥)، «بغية الوعاة» للسيوطي (١/ ٣٠٩) .

(٢) ترجمته في: «البداية والنهاية» لابن كثير (١٤/ ٢٣٤)، «ذيل طبقات الحنابلة» لابن رجب (٥/ ١٧٠) .

(٣) ترجمته في: «ذيل العبر» للحسيني (١٥٨)، «الدرر الكامنة» لابن حجر (١/ ١٩٥) .

تحت ترجمته أن ممن سمع منه ابنه الحافظ شمس الدين .

١٦- البارزي (ت:٧٥٥) [١] :

هو أحمد بن عبد الله بن أحمد الجهني البارزي الشافعي الحموي، نزيل دمشق .

ولد سنة (٦٧٤) .

ذكر الحافظ ابن حجر في ترجمته أن ممن سمع منه الحافظ ابن عبد الهادي .

١٧- زينب بنت الكمال (٧٤٠) [٢] :

هي أم عبدالله زينب بنت الكمال أحمد بن عبدالرحيم المقدسية .

قال الذهبي: (تفردت بأجزاء بالسماع، وبنحو من وقر جمل بالإجازات، وروت شيئا كثيرا وكتبا كبارا، وتزاحم عليها الطلبة، وكانت خيرة دينة لطيفة الأخلاق، وحسنة التودد طويلة الروح على الطلبة، ربما سمعوا عليها أكثر النهار . . .الخ) .

وقال أيضا: (نزل الناس بموتها درجة، فإنها خاتمة من روى بالإجازة عن أصحاب السلفي وشهدة، فأثابها الله تعالى وجزاها عنا خيرا) .

وسبقت عبارة ابن رجب في ذكرها ضمن شيوخ المُتَرْجَم .

* * *

(١) ترجمته في: «ذيل العبر» للحسيني (١٦٦)، «الدرر الكامنة» لابن حجر (١/١٧٨) .

(٢) ترجمتها في: «ذيل تاريخ الإسلام» للذهبي (٤٦٨)، «الدرر الكامنة» لابن حجر (٢/١١٧) .

محفوظاته :

قال الصفدي في «الوافي» (٢/ ١٦١) و «أعيان العصر» (٤/ ٢٧٤) : (حفظ كتبا، منها : «أرجوزة الخويي في علم الحديث» ، و «الشاطبية» ، و «الرائية» ، و «المقنع» ، و «مختصر ابن الحاجب») .

* * *

ثناء العلماء عليه :

لقد تتابع أهل العلم بالثناء على الحافظ ابن عبد الهادي، فأثنى عليه مشايخه وأقرانه ومن في طبقة تلاميذه فضلا عمن أتى من بعدهم، وسوف نسوق في هذه الفقرة بعضا من ثناء العلماء عليه :

١- الحافظ المزي :

وهو من شيوخه، قال ابن ناصر الدين في «الرد الوافر» (ص: ٢٣٠) : (ولقد كتب الحافظ أبو الحجاج المزي على كتاب «ترجمة الشيخ تقي الدين ابن تيمية» تأليف ابن عبد الهادي، ما صورته : كتاب مختصر في ذكر حال الشيخ الإمام شيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، وذكر بعض مناقبه ومصنفاته رضي الله تعالى عنه، جمع الشيخ الإمام الحافظ شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي المقدسي، أدام الله النفع بفوائده) .

وقال الحافظ ابن حجر في «الدرر الكامنة» (٣/ ٣٣٢) : (قال المزي : ما التقيت به إلا واستفدت منه) .

٢- الحافظ الذهبي :

وهو من شيوخه أيضا، قال عنه في كتابه «المعجم المختص» (رقم: ٢٥٤) : (الفقيه البارع، المقرئ المجود، المحدث الحافظ، النحوي الحاذق، صاحب الفنون) .

وقال أيضا : (سمع الكثير ... وعني بفنون الحديث ومعرفة رجاله، وذهنه مليح، وله عدة محفوظات وتواليف وتعاليق مفيدة، كتب عني واستفدت منه، والله يصلحه ويسعده) .

وقال في «تذكرة الحفاظ» (١٥٠٨/٤) : (وسمعت من الإمام الأوحد الحافظ ذي الفنون شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي ... واعتنى بالرجال والعلل وبرع وجمع وتصدى للإفادة والاشتغال في القراءات والحديث والفقه والأصول والنحو، وله توسع في العلوم وذهن سيال) .

وقال الحسيني في «ذيل التذكرة» (ص: ٤٩) و «ذيل العبر» (ص: ١٣٢) : (وسمعت شيخنا الذهبي يقول يومئذ [(١)] - وهو يبكي - : ما اجتمعت به قط إلا واستفدت منه رحمه الله تعالى) [(٢)].

٣- الحافظ الحسيني:

قال في «ذيل تذكرة الحفاظ» (ص: ٤٩) : (الإمام العلامة شمس الدين... اعتنى بالرجال والعلل وبرع وجمع وصنف وتصدر للإفادة والاشتغال في

---

(١) أي: يوم وفاته .

(٢) وقفنا على كلمة في ترجمة شعبة بن الحجاج من «السير» للذهبي (٢٢٧/٧) يقول فيها: (آخر الترجمة سردها علي ابن عبد الهادي الحافظ في سنة: ٧٣٣) ا.هـ.

القراءات والحديث والفقه والأصلين والنحو واللغة) .

وذكر في «ذيل العبر» (ص:١٣٢) نحو ما سبق وزاد : (كان رأسا في القراءات والحديث والفقه والتفسير والأصلين واللغة والعربية) .

٤- صلاح الدين الصفدي:

قال في «الوافي» (٢/ ١٦١) : (لو عُمّر لكان يكون من أفراد الزمان، رأيته يواقف الشيخ جمال الدين المزي ويرد عليه في الرجال، واجتمعت به غير مرة، وكنت أسأله أسئلة أدبية وأسئلة نحوية فأجده كأنه كان البارحة يراجعها لاستحضاره ما يتعلق بذلك، وكان صافي الذهن، جيد البحث، صحيح النظر) .

وقال في «أعيان العصر» (٤/ ٢٧٣) : (الشيخ الإمام الفاضل المتفنن الذكي النحرير . . . كان ذهنه صافيا، وفكره بالمعضلات وافيا، جيد المباحث، أطرب في نقله من المثاني والمثالث، صحيح الانتقاد، مليح الأخذ والإيراد، قد أتقن العربية، وغاص في لجتها على فوائدها ونكتها الأدبية، وتبحر في معرفة أسماء الرجال، وضيق على المزي فيها المجال . . . كان من أفراد الزمان، رأيته يواقف شيخنا جمال الدين المزي ويرد عليه في أسماء الرجال، واجتمعت به غير مرة، وكنت أسأله أسئلة أدبية وأسئلة عربية فأجده فيها سيلا يتحدر، ولو عاش كان عجبا) .

٥- الحافظ ابن كثير:

وهو من أقرانه، قال في كتابه «البداية والنهاية» (١٤/ ٢١٠) - تحت وفيات سنة ٧٤٤) - : (صاحبنا الشيخ الإمام العالم العلامة الناقد البارع في فنون العلوم . . . لم يبلغ الأربعين وحصل من العلوم ما لا يبلغه الشيوخ الكبار، وتفنن في الحديث والنحو والتصريف والفقه والتفسير والأصلين والتاريخ

والقراءات، وله مجاميع وتعاليق مفيدة كثيرة، وكان حافظا جيدا لأسماء الرجال وطرق الحديث، عارفا بالجرح والتعديل، بصيرا بعلل الحديث، حسن الفهم له، جيد المذاكرة صحيح الذهن مستقيما على طريقة السلف، واتباع الكتاب والسنة، مثابرا على فعل الخيرات) ا.هـ.

٦- الحافظ ابن رجب :

قال في «ذيل الطبقات» (٥/ ١١٦) : (المقرئ، الفقيه، المحدث الحافظ، الناقد، النحوي، المتفنن . . . قرأ بالروايات وسمع الكثير . . . وعني بالحديث وفنونه، ومعرفة الرجال والعلل، وبرع في ذلك، وتفقه في المذهب وأفتى، وقرأ الأصلين [١] والعربية وبرع فيها) .

٧- الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي :

قال عنه في «الرد الوافر» (ص:٦٣) : (الشيخ، الإمام، العلامة، الحافظ، الناقد، ذو الفنون، عمدة المحدثين، متقن المحررين) .

وقال أيضا : (قرأ القرآن العظيم بالروايات، وسمع ما لا يحصى من المرويات . . . ورافق الحفاظ والمحدثين، وعني بالحديث وأنواعه، ومعرفة رجاله وعلله، وتفقه وأفتى، ودرس وجمع وألف، وكتب الكثير وصنف، وتصدى للإفادة والاشتغال في فنون من العلوم) .

وقال أيضا : (وكان إماما في علوم : كالتفسير، والقراءات، والحديث، والأصول، والفقه، واللغة العربية) .

(١) أي: أصل الدين وأصل الفقه .

٨- ابن قاضي شهبة :

قال في «تاريخه» (٢/الجزء الأول من المخطوط ص: ٣٩٤) : (الحافظ الإمام الأوحد العلامة . . . جمع بين الفقه والحديث والعربية، وبرع في معرفة العلل والإسناد، حتى كان شيخه المزي يقر له بذلك، وكتب الكثير بخطه الحسن، وصنف التصانيف البديعة الحسنة) .

٩- الحافظ ابن حجر :

قال في «الدرر الكامنة» (٣/ ٣٣١) : (أحد الأذكياء . . . مهر في الحديث والأصول والعربية وغيرها) .

* * *

مصنفاته :

يُعَدُّ الحافظ ابن عبد الهادي من المكثرين من التأليف والمتفننين فيه .

قال ابن المبرد في «الجوهر المنضد» (ص: ٥٥) تحت ترجمة عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الهادي المقدسي (أخو صاحب الكتاب) : (له كتاب في أسماء مصنفات أخيه شمس الدين) ا.هـ ولم نقف على هذا المؤلف .

وقد اعتنى من ترجم للحافظ ابن عبد الهادي بذكر مؤلفاته، وكان من أكثرهم عناية بذلك الحافظ ابن رجب في «ذيل طبقات الحنابلة» [١] والحافظ ابن

(١) قال ابن العماد في «شذرات الذهب» (٦/ ١٤١): (عد له ابن رجب في طبقاته ما يزيد على =

قاضي شهبة في «تاريخه»، وكل من ترجم للحافظ ابن عبد الهادي بعدهما - فيما وقفنا عليه- لم يزد على ما ذكراه شيئا من الأسماء، وإن كان قد يوجد عندهم بعض المعلومات المفيدة حول بعض الكتب، لذا سوف نذكر قائمة بأسماء الكتب التي ذكرها ابن رجب وابن قاضي شهبة مرتبة على حروف المعجم، مع ذكر ما عندهما من وصف لهذه الكتب، ونضيف إلى ذلك ما وجدناه عند غيرهما من معلومات حول كتب الحافظ ابن عبد الهادي . كما سنضيف ما وقفنا عليه من أسماء بعض الكتب الأخرى التي لم يذكرها المترجمون له، ومن هذه الكتب ما هو مطبوع، ومنها ما هو مخطوط وقد ثبتت نسبته للحافظ ابن عبد الهادي، ومنها ما ذكره هو نفسه في بعض كتبه، ومنها ما ينقل عنه العلماء في كتبهم ولم يوقف عليه .

١ - الأحكام الكبرى .

ذكره الصفدي في «الوافي» (٢/ ١٦١) وقال : (ولم يكمل، قيل لي : إنه في ثمان مجلدات) .

وذكره ابن رجب أيضا (٥/ ١١٧) ووصفه بأنه مرتب على أحكام الحافظ الضياء، وقال : (كمل منها سبع مجلدات) .

= سبعين مصنفا، يبلغ التام منها ما يزيد على مائة مجلد) .

وقد اعتدمنا على طبعة مؤرخ الحنابلة الشيخ / عبدالرحمن العثيمين، إلا أنه وقع فيها سقط مطبعي بمقدار سطرين في أثناء ذكره لمؤلفات المنقح (٥/ ١١٨) فرجعنا في هذا الموضع إلى طبعة الشيخ / محمد حامد الفقي، ونسوق العبارة الساقطة هنا ليستدركها من كانت عنده طبعة الشيخ / عبدالرحمن، (الكلام على أحاديث البحر هو الطهور ماؤه جزء كبير، الكلام على أحاديث القلتين جزء، الكلام على حديث معاذ في الحكم بالرأي جزء كبير، الكلام على حديث أصحابي كالنجوم جزء، الكلام على حديث أبي سفيان). وقد ميزنا الكلام الساقط بالتسويد .

وذكره ابن قاضي شهبة في «تاريخه» (٢/ج١من المخطوط/ ٣٩٥) فقال : (الأحكام الكبير على أحكام الضياء، عشر مجلدات، كمل منها سبع مجلدات) .

وذكره ابن حجر في «الدرر الكامنة» (٣/ ٣٣٢) وقال : (في ثمان مجلدات) .

ولعل هذا الاختلاف راجع إلى اختلاف النسخ، والله أعلم .

وأحال عليه المنقح في كتابه هذا : (٢ / ٥٣٨) .

ونقل عنه ابن حجر في «التلخيص» (٢/ ٧)، و«لسان الميزان» (١/ ٥٦٤) .

٢ - أحاديث الصلاة على النبي ﷺ .

ذكره ابن رجب (٥/ ١١٨) ووصفه بأنه جزء .

٣ - أحاديث حياة الأنبياء في قبورهم .

ذكره ابن رجب (٥/ ١٢٠) ووصفه بأنه جزء .

٤ - اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية .

له طبعتان:

الأولى: بتحقيق / سامي بن محمد بن جادالله، صدرت سنة (١٤٢٤) عن دار عالم الفوائد بمكة، ضمن سلسلة (آثار شيخ الإسلام ابن تيمية وما لحقها من أعمال) .

الثانية: بتحقيق / حسين بن عكاشة، صدرت عن دار الفاروق الحديثة بمصر .

٥ - الإعلام في ذكر مشايخ الأئمة الأعلام (أصحاب الكتب الستة) .

ذكره ابن رجب (٥/ ١١٩) ووصفه بأنه في عدة أجزاء .

٦ - إقامة البرهان على عدم وجوب صوم يوم الثلاثين من شعبان .

ذكره ابن رجب (٥/ ١٢٠)، ووصفه بأنه جزء .

وله ثلاث طبعات:

الأولى: سنة (١٣٨٢) صدرت عن المكتب الإسلامي .

الثانية: صدرت عن دار البخاري للنشر والتوزيع، وهي ليست بين أيدينا عند كتابة هذه المقدمة .

الثالثة: صدرت عن دار الوطن سنة (١٤١٨) بتحقيق/ سامي بن محمد ابن جادالله .

٧ - التذكرة .

هو من موارد المناوي في كتابه «فيض القدير» (١/ ٧٠، ٥٤٠؛ ٣/ ٣٤٥)، ويبدو أنه كتاب فيه فوائد منوعة من جنس «تذكرة ابن القيم» (بدائع الفوائد) .

- ترجمة الشيخ تقي الدين ابن تيمية = «العقود الدرية» .

٨ - تعليق على كتاب «الضعفاء» لابن الجوزي .

ينظر «التنقيح» (٢/ ٦٣٧) .

٩- تعليقة [(١)] في الثقات .

(١) كذا في مطبوعة «ذيل الطبقات» ومطبوعة «التاريخ» لابن قاضي شهبة .

ذكره ابن رجب (٥/ ١١٨) وقال : (كمل منه مجلدان) .

وقال ابن قاضي شهبة في «تاريخه» (٢/ج١ من المخطوط/ ٣٩٦) : (مجلدات عدة، كمل منها اثنان) .

١٠ - تعليقة على «سنن البيهقي الكبرى» .

ذكره ابن رجب (٥/ ١١٩) وقال : (كمل منها مجلدان) .

وذكره ابن قاضي شهبة في «تاريخه» (٢/ج١ من المخطوط/ ٣٩٥)، وقال : (كمل منه مجلدان، ولو كمل لكان في عشرين مجلدا) .

١١- تعليقة على «التسهيل» في النحو .

قال الصفدي في «أعيان العصر» (٤/ ٢٧٤) : (وعلّق على التسهيل مجلدتين، وتأذّى بذلك منه أبو العباس الأندرشي [(١)]) .

وذكره ابن رجب (٥/ ١٢٠)، وقال : (كمل منها مجلدان) .

وقال ابن حجر: (وشرح «التسهيل» في مجلدين) .

١٢ - تعليقة على «العلل» لابن أبي حاتم .

ذكره ابن رجب (٥/ ١٢٠)، وقال : (كمل منها مجلدان) .

وقد وصلنا نصف المجلد الأول من هذا الكتاب بخط الحافظ ابن عبدالهادي - رحمه الله -، وقد طبع هذا الكتاب طبعتان :

---

(١) هو من شيوخ ابن عبد الهادي، وله كتاب في «شرح التسهيل» كما سبق قريبا .

الأولى : بتحقيق / مصطفى أبو الغيط وإبراهيم فهمي، صدرت سنة (١٤٢٢) عن دار الضياء بمصر، باسم : «شرح علل ابن أبي حاتم»، وسماه بهذا الاسم ابن قاضي شهبة في «تاريخه» (٢/ج١من المخطوط/ ٣٩٥) .

والثانية : بتحقيق / سامي بن محمد بن جاد الله، صدرت سنة (١٤٢٣) عن دار أضواء السلف بالرياض، بالاسم الذي سماه به الحافظ ابن رجب .

ونشير هنا إلى أن النسخة التي طبع عنها الكتاب في كلا الطبعتين واحدة، ولكن حصل خلل في ترتيب أوراقها، فجاء أول النسخة في نصفها الأخير قبل الورقة الأخيرة من المجلد، فتم إصلاح هذا الخلل في الطبعة الثانية دون الطبعة الأولى، ومن هنا نشأ الاختلاف في بداية النسخة بين الطبعتين مما سبب إشكالا عند بعض القراء الذين لم يتنبهوا للإشارة إلى ذلك في مقدمة تحقيق الكتاب، ولذا جرى التنبيه، والله الموفق .

١٣ - تعليقة على «الأحكام» لأبي البركات ابن تيمية .

ذكره ابن رجب (٥/ ١٢٠)، وقال : (لم تكمل) .

وذكره ابن قاضي شهبة في «تاريخه» (٢/ج١ من المخطوط/ ٣٩٥) فقال : (الكلام على أحاديث المنتقى في الأحكام، في ست مجلدات، لم يكمل) .

١٤ - التفسير المسند .

قال ابن ناصر الدين في «الرد الوافر» (ص: ٦٣) : (جمع التفسير المسند، لكنه مات قبل إتمامه) .

١٥ - تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق .

وهو كتابنا هذا .

١٦ - جزء في مسافة القصر .

ذكره ابن رجب (٥/ ١١٩) .

١٧ - جزء في قول الله تعالى:﴿ لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى ﴾ .

ذكره ابن رجب (٥/ ١١٩) .

١٨ - جزء في أحاديث الجمع بين الصلاتين في الحضر .

ذكره ابن رجب (٥/ ١١٩) .

١٩ - جزء في مولد النبي ﷺ .

ذكره ابن رجب (٥/ ١١٩) ووصفه بأنه كبير .

٢٠ - جزء في المعجزات والكرامات .

ذكره ابن رجب (٥/ ١١٩) ووصفه بأنه كبير .

٢١ - جزء في تحريم الربا .

ذكره ابن رجب (٥/ ١١٩) .

٢٢ - جزء في تملك الأب من مال ولده ما شاء .

ذكره ابن رجب (٥/ ١١٩) .

٢٣ - جزء في العقيقة .

ذكره ابن رجب (٥/ ١١٩) .

٢٤ - جزء في الأكل من الثمار التي لا حائط عليها .

ذكره ابن رجب (٥/ ١١٩) .

٢٥ - جزء في فضائل الحسن البصري ﷺ .

ذكره ابن رجب (٥/ ١٢٠) .

٢٦ - جزء في حجب الأم بالإخوة وأنها تحجب بدون ثلاثة .

ذكره ابن رجب (٥/ ١٢٠) .

٢٧ - جزء في الصبر .

ذكره ابن رجب (٥/ ١٢٠) .

٢٨ - جزء في صفة الجنة .

ذكره ابن رجب (٥/ ١٢٠) .

٢٩ - جزء في المراسيل .

ذكره ابن رجب (٥/ ١٢٠) .

وقد وقفنا على مصورة لنسخة خطية أصلها محفوظ بالمكتبة الأزهرية برقم (١٩٦٣)، وعنوانها : (المراسيل) منسوبة لابن عبدالهادي، وبعد الاطلاع عليها وجدنا فيها شرحا لكلام الإمام الشافعي حول المرسل، ونص الكلام موجود بحروفه في «الصارم المنكي» (١٤١)، فيحتمل أن يكون هذا هو الجزء المقصود، ويحتمل أن يكون غيره، والله أعلم .

٣٠ - جزء في مسألة الجد والإخوة .

ذكره ابن رجب (٥/ ١٢٠)، وقد ذكر المنقح هنا (٤/ ٢٦٨) أنه كتب في

هذه المسألة عدة كراريس .

٣١ - جزء في الكلام على حديث : «أفرضكم زيد» .

ذكره ابن رجب (٥/ ١٢٠) .

وله نسخة خطية محفوظة في المكتبة الأزهرية تحت الرقم (١٩٦٣)، وسوف يطبع قريبا إن شاء الله تعالى .

٣٢ - جزء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

ذكره ابن رجب (٥/ ١٢٠) .

٣٣ - جزء في الرد على أبي حيان النحوي فيما رده على ابن مالك وأخطأ فيه .

ذكره ابن رجب (٥/ ١٢٠) .

قال ابن حجر في «الدرر الكامنة» (٣/ ٣٣٢) : (وله مناقشات لأبي حيان فيما اعترض به على ابن مالك في «الألفية») .

٣٤ - جزء في اجتماع الضميرين .

ذكره ابن رجب (٥/ ١٢٠) .

٣٥ - جزء في تحقيق الهمز والإبدال في القراءات .

ذكره ابن رجب (٥/ ١٢٠) .

٣٦ - جزء في الكلام على حديث ابن عمر : «إذا طلع الفجر فلا صلاة إلا الركعتين قبل المكتوبة» .

أشار إليه في كتابه هذا: (٢/ ٣٨١) .

- جملة من الأحاديث الضعيفة والموضوعة = رسالة لطيفة .

٣٧ - حواش على كتاب «الإلمام» .

ذكره ابن رجب (٥/ ١٢٠)، وذكره ابن قاضي شهبة في «تاريخه» (٢/ج١ من المخطوط/ ٣٩٥) وقال في وصفه: (حواش كثيرة نحو مجلد على كتاب «الإلمام»، مفيد) .

٣٨ - حواش على كتاب «تحفة الأشراف» للمزي .

انظر: هامش مطبوعة «تحفة الأشراف»: (١/ ٣٦، ٢٢٥؛ ٢/ ٢٤٠). وهي من موارد الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف»، انظر: (٥/ ٢٤٨، ٣٥٥، ٤٢٦-٤٢٧، ٧/ ١٩، ٢٠٣؛ ٨/ ١٤٨؛ ٩/ ٢٨٠) .

٣٩ - حواش على كتاب «تهذيب الكمال» للمزي:

انظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر: (١/ ٦٦؛ ٣/ ١٤٤؛ ٥/ ٣٠٨؛ ٧/ ١٠٨؛ ٩/ ٣٣٥؛ ١٢/ ٢٢) .

و «الإصابة لابن حجر (٧/ ٣٦) .

٤٠ - حواش على كتاب «المقنع» لابن قدامة:

ذكرها المرداوي في «الإنصاف» (٦/ ٣٣) .

٤١ - حواش على «ميزان الاعتدال» للذهبي .

نقل عنها الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» (انظر: ٣/ ١١، ٤٦٢؛ ٤/ ٩٧، ٦٨٤؛ ٥/ ١٥٣؛ ٧/ ٦٦٠، ٦٧٢)، و«تعجيل المنفعة»، (انظر: ٢/

٤٦٣، ٤٧١) [1] .

٤٢ - الرد على أبي بكر الخطيب الحافظ في مسألة الجهر بالبسملة .

ذكره ابن رجب (٥/ ١١٧-١١٨) ووصفه بأنه مجلد .

وانظر : «التنقيح» : (٢/ ١٩٩) .

٤٣ - الرد على إلكيا الهراسي .

ذكره ابن رجب (٥/ ١١٩)، ووصفه بأنه جزء كبير .

٤٤ - الرد على ابن دحية .

ذكره ابن رجب (٥/ ١٢١) .

٤٥ - الرد على ابن طاهر .

ذكره ابن رجب (٥/ ١٢١) .

وقد نقل السيوطي في «مرقاة الصعود» - كما في «عون المعبود» (١٣/ ٢٦٧-٢٦٨) - كلاما عن ابن عبد الهادي في الرد على ابن طاهر، لعله من كتابه هذا، والله أعلم .

٤٦ - رسالة لطيفة في أحاديث متفرقة ضعيفة .

هذا جزء صغير له، وقد ذكر فيه جملة من الأحاديث التي تروج على أهل التفسير والفقه والزهد والنظر وهي ليست بصحيحة، ونقل أكثرها عن شيخه

(١) بعض هذه المواضع يحتمل أنها منقولة من غير حواشيه على «الميزان»، والله أعلم .

ابن تيمية، وأضاف لها عددا منها، وله تعليقات على بعضها، وفي الجزء أيضا كلام حول بعض مسائل علوم الحديث .

وله طبعتان :

الأولى : بتحقيق الشيخ الفاضل/ محمد عيد عباسي، نشرت الطبعة الثانية منها سنة (١٤٠٤) عن دار الثقافة للجميع بدمشق، وهو من سمها بالاسم السابق .

الثانية : بتحقيق الشيخ الفاضل/ حمدي بن عبد المجيد السلفي، نشرت ضمن مجلة «الحكمة» في عددها (٢٢) سنة (١٤٢٢)، وقد ذكر المحقق - وفقه الله - أن النسخة التي اعتمدها فيها زيادة (٦٠) حديثا على النسخة التي اعتمدها الشيخ/ محمد عيد في طباعة الكتاب، وقد سمى الكتاب باسم «جملة من الأحاديث الضعيفة والموضوعة» .

- زوال الترح = شرح قصيدة ابن فرح .

- شرح العلل لابن أبي حاتم = تعليقة على العلل .

٤٧ - شرح قصيدة ابن فرح الإشبيلي «غرامي صحيح» :

طبع هذا الشرح سنة (١٤٢٣)، بتحقيق الشيخ/ عمر الحفيان، عن دار الفلاح بمصر، وقد ذكر المحقق - وفقه الله - في مقدمته (ص:٦) أن أحد المستشرقين طبع في سنة (١٨٨٥م) أجزاء من هذا الشرح في غضون تعليقه على شرح «زوال الترح» لابن جماعة، وأن هذا أحدث عند بعض الباحثين المعاصرين لبسا فظنوا أن كتاب ابن عبدالهادي اسمه «زوال الترح» .

٤٨ - شرح لامية ابن مالك [١] .

ذكره ابن رجب (٥/ ١٢٠)، ووصفه بأنه جزء .

٤٩ - الصارم المنكي في الرد على السبكي .

ذكره ابن رجب (٥/ ١١٨) ولم يسمه، بل قال وهو يعدد مؤلفات ابن عبد الهادي : (مصنف في الزيارة، مجلد) .

وقد طبع هذا الكتاب عدة طبعات أجودها الطبعة التي حققها الشيخ المحقق العلامة : إسماعيل بن محمد الأنصاري - رحمه الله تعالى - .

وقال الشيخ العلامة نعمان الألوسي في «جلاء العينين (٤٨) عن هذا الكتاب : (وهو كتاب يدل على اطلاعه في الرجال وغزارة علمه) .

وقال الشيخ العلامة بكر أبو زيد في «معجم المناهي اللفظية» (٢٩٠) : (كتاب «الصارم المنكي في الرد على السبكي» كتاب جليل القدر، غزير العلم، جم الفوائد، وعندي أنه أربى على كثير من كتابات شيخيه شيخ الإسلام ابن تيمية والإمام ابن القيم - رحمهم الله تعالى -) ا.هـ .

(١) وقع في طبعة الشيخ/ محمد حامد الفقي من «ذيل الطبقات»: (ألفية ابن مالك)، وجاءت في طبعة مؤرخ الحنابلة الشيخ/ عبدالرحمن بن سليمان العثيمين: (لامية ابن مالك) وعلق عليها بقوله: (في «ط» و «أ»: «ألفية ابن مالك» وهذا لا يمكن، ونتيجة لهذا الخطأ ذكر كثير ممن كتب عن ابن عبد الهادي أو عدَّد مؤلفاته أنه شرح «الألفية» وهذا لا يصح مع قوله: «جزء»، لكن ذلك يصدق على «شرح اللامية»، والمقصود «لامية الأفعال»، واللفظة واضحة في بقية النسخ لا لبس فيها). ا.هـ كلامه، وجزاه الله خيرا على جهوده المباركة في تحقيق كتب أهل العلم، والتنبيه على مثل هذه الدقائق .

وهذا الكتاب هو رد على كتاب «شفاء السقام» للسبكي، ولكن الحافظ ابن عبد الهادي توفي قبل إتمامه، وقد عمل على إكماله الشيخ محمد بن سليمان الفقيه في كتاب سماه «الكشف المبدي لتمويه أبي الحسن السبكي تكملة الصارم المنكي»، وقد طبع سنة (١٤٢٢) عن دار الفضيلة بالرياض .

٥٠ - صلاة التراويح .

ذكره ابن رجب (٥/ ١٢٠)، ووصفه بأنه جزء كبير .

٥١ - طبقات الحفاظ .

هذا الكتاب مطبوع باسم «طبقات علماء الحديث»، بتحقيق : أكرم البوشي، وطبع سنة (١٤٠٩) عن مؤسسة الرسالة .

وكثر الجدل حول اسم هذا الكتاب وحقيقته، والذي نرى أن أولى الأسماء به وأصدقها «طبقات الحفاظ» فقد سمه بذلك عالم جليل من علماء الحديث وهو الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي في موضعين من كتابه «الرد الوافر» (٦٥، ١٠٩) .

والذي يقرأ هذا الكتاب بتأن ويوازن بينه وبين كتاب «تذكرة الحفاظ» للذهبي يجد بينهما فروقا كثيرة، تخرج كتاب ابن عبد الهادي عن أن يكون مجرد اختصار لكتاب الحافظ الذهبي، وشرح ذلك له موضع آخر إن شاء الله تعالى .

وقال الصفدي في «الوافي» (٢/ ١٦١) و «أعيان العصر» (٤/ ٢٧٤) : (وعمل تراجم الحفاظ)، ولعله يقصد هذا الكتاب، والله أعلم .

- طبقات علماء الحديث = طبقات الحفاظ .

٥٢ - الطرفة في النحو .

له نسخة خطية في المكتبة الأزهرية، وسوف يطبع قريبا إن شاء الله تعالى .

وذكره صاحب «كشف الظنون» (٢/ ١١١١) ووصفه بأنه : (مختصر كالكافية) .

وقال عنه مؤرخ الحنابلة الشيخ عبدالرحمن بن سليمان العثيمين في تعليقه على «الجوهر المنضد» (ص١٩) : (وللحنابلة به اعتناءٌ، وقد يسر الله لي الاطلاع عليه - وهو مختصر جدًّا - ضمن مجموع في المكتبة الأزهرية) .

وقد نظم «الطرفة» إسماعيل بن محمد بن بَرْدَس البعلي الحنبلي (ت : ٧٨٦) كما في «الجوهر المنضد» لابن المبرد (ص١٩) .

٥٣ - العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية .

ذكره ابن رجب (٥/ ١١٩) باسم : (ترجمة الشيخ تقي الدين ابن تيمية)، ووصفه بأنه في مجلد .

وقد طبع عدة طبعات، ولازال الكتاب بحاجة إلى إعادة تحقيق وخدمة علمية تليق به .

وقال الشيخ العلامة بكر أبو زيد في تقديمه لكتاب «الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية» : (كما كانت ترجمته - أي : ابن تيمية - لتلميذه ابن عبدالهادي في كتابه «مختصر طبقات علماء الحديث» هي أوفى التراجم، فإن كتابه المفرد «العقود الدرية ترجع إليه الكتب المفردة الأخرى، وأرى إعادة تحقيق وطبع : «العقود الدرية» ويضم إليه ما زاد عليه من كتب التراجم المفردة المذكورة تحشية في محلها المناسب من هذا الكتاب، حتى يغني عنها) ا.هـ .

ويقوم الآن الشيخ الفاضل / علي بن محمد العمران - وفقه الله - على

تحقيق كتاب «العقود الدرية» يسر الله طبعه .

٥٤ - فصل النزاع بين الخصوم في الكلام على حديث «أفطر الحاجم والمحجوم» .

ذكره ابن رجب (١١٨/٥) ووصفه بأنه مجلد لطيف .

٥٥ - فضائل الشام .

ذكره ابن رجب (٥/ ١٢٠)، ووصفه بأنه جزء .

وطبع بتحقيق: مجدي فتحي السيد،وصدر عن دار الصحابة بمصر .

٥٦ - العلل على ترتيب كتب الفقه .

قال الحافظ ابن حجر في «الدرر الكامنة» (٣/ ٣٣٢) : (وشرع في كتاب العلل على ترتيب كتب الفقه، وقفت منه على المجلد الأول) .

وهل هذا الكتاب الذي يشير إليه ابن حجر هو نفسه «تعليقة على العلل لابن أبي حاتم» ؟ الله أعلم، وانظر مقدمة التحقيق لكتاب «تعليقة على العلل» (ص:١٠٦-١٠٨) .

٥٧ - العمدة في الحفاظ .

ذكره ابن رجب (١١٨) وقال : (كمل منه مجلدان) .

وقال ابن قاضي شهبة في «تاريخه» (٢/ج١ من المخطوط/ ٣٩٥) : (مجلدان) ولم يذكر أنه لم يكتمل .

والذي يبدو أنه غير كتابه «طبقات الحفاظ»، والله أعلم .

٥٨ - الكافي في الجرح والتعديل .

ذكره ابن قاضي شهبة في «تاريخه» (٢/ج١ من المخطوط/ ٣٩٥) وقال : (مجلدان، كمل الأول) .

٥٩ - الكلام على أحاديث مس الذكر .

ذكره ابن رجب (١١٨/٥) ووصفه بأنه كبير .

٦٠ - الكلام على حديث : «البحر هو الطهور ماؤه» .

ذكره ابن رجب (١١٨/٥) ووصفه بأنه جزء كبير، وقد أشار إليه المنقح في كتابه هذا (١/ ١٢) .

٦١ - الكلام على حديث القلتين .

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٣٧ ط:الفقي) ووصفه بأنه جزء . وأشار إليه المنقح هنا : (١/ ١٩) .

٦٢ - الكلام على حديث معاذ في الحكم بالرأي .

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٣٧ ط:الفقي) ووصفه بأنه جزء كبير .

٦٣ - الكلام على حديث : «أصحابي كالنجوم» .

ذكره ابن رجب (٢/ ٤٣٧ ط:الفقي) ووصفه بأنه جزء .

٦٤ - الكلام على حديث أبي سفيان : (ثلاث أعطيتهن يا رسول الله) والرد على ابن حزم في قوله : إنه موضوع .

ذكره ابن رجب (١١٨/٥) .

٦٥ - الكلام على أحاديث مختصر ابن الحاجب .

ذكره ابن رجب (٥/ ١١٨) وقال : (مختصر ومطول)، وهذا يفيد أن الحافظ ابن عبد الهادي له كتابان في تخريج أحاديث المختصر، أحدهما مختصر والآخر مطول . وانظر: «المعتبر» للزركشي (ص:١٨٣) و«موافقة الخبر» لابن حجر (٢/ ١٦٩) .

٦٦ - الكلام على أحاديث كثيرة فيها ضعف من «المستدرك» للحاكم .

ذكره ابن رجب (٥/ ١١٨) .

٦٧ - الكلام على أحاديث الزيارة .

ذكره ابن رجب (٥/ ١١٨) ووصفه بأنه جزء، وغاير بينه وبين مصنف ابن عبد الهادي في الزيارة (الصارم المنكي)، فالذي يبدو - والله أعلم - أنه غيره، وقد يكون النواة الأولى لكتابه «الصارم المنكي» الذي لم يكتمل كما سبقت الإشارة إلى ذلك .

٦٨ - الكلام على أحاديث محلل السباق .

ذكره ابن رجب (٥/ ١١٩) ووصفه بأنه جزء .

٦٩ - الكلام على حديث : «الطواف بالبيت صلاة» .

ذكره ابن رجب (٥/ ١١٩) .

وقد نقل المناوي في «فيض القدير» (٤/ ٢٩٢) عن ابن عبد الهادي كلاما في بيان معنى هذا الحديث .

٧٠ - الكلام على أحاديث لبس الخفين للمحرم .

ذكره ابن رجب (٥/ ١٢٠) .

٧١ - الكلام على مسألة الاستواء على العرش .

طبع بتحقيق الشيخ : ناصر بن سعود السلامة، عن دار الفلاح بمصر .

٧٢ - ما أخذ على تصانيف أبي عبد الله الذهبي الحافظ .

ذكره ابن رجب (٥/ ١٢٠) ووصفه بأنه في عدة أجزاء .

٧٣ - المحرر في الأحكام .

ذكره ابن رجب (٥/ ١١٨) ووصفه بأنه مجلد .

وقال ابن ناصر الدين في «الرد الوافر (ص: ٦٣) : (مختصر مفيد جدا) .

وقال ابن قاضي شهبة في «تاريخه» (٢/ج١ من المخطوط/ ٣٩٥) : (مجلد اختصره من «الإلمام»)، وذكر المحقق أنه وقع في نسخة زيادة كلمتين غير بينتين، صورتهما : (وحذوه حدا) .

قلنا : ولعل العبارة : (وحذا حذوه)، ولكن حصل فيها تقديم وتأخير، والله أعلم .

قال ابن حجر في «الدرر الكامنة» (٣/ ٣٣٢) : (اختصره من «الإلمام» فجوده جدا) .

وطبع الكتاب عدة مرات، ولعل أجودها الطبعة التي حققها : عادل الهديا، ومحمد علوش، وصدرت سنة (١٤٢٢) عن دار العطاء بالرياض .

وقد شرح هذا الكتاب أبو بكر بن علي بن محمد المعروف بـ «ابن

الحريري» (ت: ٨٥١) وهو من فقهاء الشافعية، وسمى شرحه «تحرير[١] المحرر في شرح حديث النبي المطهر»، ويقع في اثني عشر مجلدا، ومنه نسخة في دار الكتب المصرية، وبعضه في خزانة شستربتي[٢] .

كما شرع في شرحه الحافظ ابن حجر العسقلاني، قال السخاوي في «الجواهر والدرر» (٢/ ٦٧٦) - وهو يعدد شروح الحافظ - : («المقرر في شرح المحرر »، لابن عبد الهادي، كتب منه قطعة في الدروس، ثم تشاغل عنه بشرح البخاري، ولو كمل لكان قدر خمس مجلدات) .

وقال في موضع آخر (٣/ ١٢١٧) - عندما ذكر سبط الحافظ ابن حجر : يوسف بن شاهين - : (وشرع في شرح «بلوغ المرام» وكأنه اعتمد على القطعة التي عملها جده من «شرح المحرر» لابن عبد الهادي) .

وقد اطلعنا في مكتبة جامعة الملك عبد العزيز بجدة على قطعة من شرح يوسف بن شاهين على أول «البلوغ»، وقد سماه «منحة الكرام شرح بلوغ المرام»[٣] .

ويوجد لعدد من المعاصرين شروح عليه، ولشيخنا المحدّث / عبد الله بن عبدالرحمن السعد أمالي عليه يسر الله طبعها .

٧٤ - مختصر الروض الأنف .

ذكره ابن قاضي شهبة في «تاريخه» (٢/ ج١ من المخطوط/ ٣٩٥)، وقال : (في عدة أجزاء، مفيد) .

---

(١) كذا في «الأعلام» للزركلي، وفي مطبوعة «الضوء اللامع»: (تخريج) .

(٢) انظر: «الضوء اللامع» للسخاوي (١١/ ٥٧)، و «الأعلام» للزركلي (٢/ ٦٨) .

(٣) وقد ذكر ذلك أيضا السخاوي في «الضوء اللامع» (١٠/ ٣١٥) .

- مصنف في الزيارة = الصارم المنكي .

٧٥ - مناقب الأئمة الأربعة .

ذكره ابن قاضي شهبة في «تاريخه» (٢/ج١ من المخطوط/ ٣٩٥)، وقال : (مجلد صغير مفيد) .

وطبع بتحقيق الشيخ/ سليمان بن مسلم الحرش، سنة (١٤١٦) عن دار المؤيد بالرياض .

٧٦ - منتخب من «تفسير ابن أبي حاتم» .

ذكره ابن قاضي شهبة في «تاريخه» (٢/ج١ من المخطوط/ ٣٩٥)، وقال : (لم يكمل) .

٧٧ - منتخب من «مسند الإمام أحمد» .

ذكره ابن رجب (٥/ ١٢٠)، ووصفه بأنه في مجلدين .

٧٨ - منتخب من «سنن البيهقي» .

ذكره ابن رجب (٥/ ١٢٠)، ووصفه بأنه في مجلد .

٧٩ - منتخب من «سنن أبي داود» .

ذكره ابن رجب (٥/ ١٢٠)، ووصفه بأنه في مجلد لطيف .

٨٠ - منتقى من «تهذيب الكمال» للمزي .

ذكره ابن رجب (٥/ ١١٩)، وقال : (كمل منه خمسة أجزاء) .

٨١ - منتقى من «علل الدارقطني» .

ذكره ابن رجب (٥/ ١٢٠)، ووصفه بأنه مجلد .

٨٢ - منتقى من «مختصر المختصر» لابن خزيمة ومناقشته على أحاديث أخرجها فيه فيها مقال .

ذكره ابن رجب (٥/ ١١٨) ووصفه بأنه مجلد .

هذه بعض مؤلفات الحافظ ابن عبد الهادي، وله غيرها فقد قال ابن رجب بعد أن ذكر معظم الكتب السابقة : (وله رد على ابن طاهر، وابن دحية، وغيرهما، وتعاليق كثيرة في الفقه وأصوله والحديث، ومنتخبات كثيرة في أنواع العلم) .

بل قال ابن قاضي شهبة في «تاريخه» (٢/ج١ من المخطوط/ ٣٩٦) : (وله مصنفات أخر كثيرة سردناها في أصل هذا التاريخ في نحو ورقتين) .

* * *

تدريسه وتلاميذه :

قال ابن كثير في «البداية والنهاية» (١٨/ ٤٢٢) : (وفي يوم الأربعاء الحادي والعشرين منه - يعني من شهر جمادى الأولى من سنة إحدى وأربعين وسبعمائة - درس بمدرسة الشيخ أبي عمر بسفح قاسيون = الشيخ الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي المقدسي، في التدريس البَكْتَمُري، عوضا عن القاضي برهان الدين الزرعي، وحضر عنده المقادسة وكبار الحنابلة، ولم يتمكن أهل المدينة من الحضور لكثرة المطر والوحل يومئذ) ا.هـ.

وقال الحسيني في «ذيل التذكرة» (ص: ٥٠) : (وولي مشيخة الحديث

بالضيائية والغياثية ودرس بالمدرسة المنصورية وغيرها) .

وقال في «ذيل العبر» (ص: ١٣٢) : (ودرس بالمدرسة الصدرية، وولي مشيخة الضيائية والصبابية ... تخرج به خلق، وروى الذهبي عن المزي عن السروجي عنه [1]) .

وقال ابن رافع في «الوفيات» (١/ ٤٥٩) : (وتولى مشيخة الحديث بالضيائية بالصالحية، وبدمشق بالصدرية) .

وقال ابن قاضي شهبة في «تاريخه» (٢/ج١ من المخطوط / ٣٩٤) : (ولي مشيخة الحديث بالضيائية وبالصدرية) .

وقال الصفدي في «الوافي» (٢/ ١٦١) : (وكان أخيرا قد نزل عن وظائفه بالمدارس ليلازم الاشتغال والعمل) .

وقال أيضا في «أعيان العصر» (٤/ ٢٧٤) : (نزل أخيرا عما بيده من المدارس، وعدها من الأطلال الدوارس ليكون مفرغا للإشغال، ويترك ما هو دون ويأخذ ما هو غال) .

ولم تذكر الكتب التي ترجمة لابن عبد الهادي شيئا عن تلاميذه، ولكن بذل الشيخ الفاضل/ عامر حسن صبري - وفقه الله - جهدا كبيرا في جمع بعض العلماء الذين ذكر في تراجمهم أنهم أخذوا عن الحافظ ابن عبدالهادي، وذلك في مقدمة تحقيقه للقسم الأول من كتاب «التنقيح» (١/ ٧٧-٨٤) .

وقال الشيخ العلامة إسماعيل الأنصاري رحمه الله : (ويكفي من إقبال

(١) وقد عد الشوكاني في «البدر الطالع» (٢/ ١٠٨) هذا من الغرائب .

أهل العلم المعتبرين على السماع منه = سماع أئمة الحفاظ : أبي الحجاج المزي، والذهبي، والسروجي) .

* * *

وفاته :

مرض قريبا من ثلاثة أشهر بقرحة وحمى سُل، ثم تفاقم أمره، وأفرط به إسهال، وتزايد ضعفه، إلى أن توفي يوم الأربعاء عاشر جمادى الأولى من سنة أربع وأربعين وسبعمائة، قبل أذان العصر، ولم يبلغ الأربعين .

قال ابن كثير في «البداية» (١٤/ ٢١٠) : (أخبرني والده أن آخر كلامه أن قال : أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا رسول الله، اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين) اهـ.

وصلي عليه صبيحة يوم الخميس بالجامع المظفري، وحضر جنازته قضاة البلد وأعيان الناس من العلماء والأمراء والتجار والعامة، وكانت جنازته حافلة مليحة، عليها ضوء ونور، ودفن بسفح قاسيون، وتأسف عليه الناس، ورئيت له منامات حسنة، رحمه الله تعالى .

* * *

الفصل الثاني

التعريف بالكتاب

١. اسم الكتاب وإثبات نسبته .

٢. عمل المنقح في الكتاب .

٣. المنهج العلمي للمنقح .

٤. موارد المنقح .

٥. القيمة العلمية للكتاب .

٦. النسخ الخطية وطبعات الكتاب السابقة .

٧. خطة تحقيق الكتاب .

المبحث الأول : اسم الكتاب وإثبات نسبته .

جرت على أن يناقش المحقق في مقدمة التحقيق ما يتعلق باسم الكتاب وثبوت نسبته للمؤلف، وتتفاوت الحاجة إلى ذلك بحسب شهرة الكتاب وما يحتف به من غموض حول نسبته واسمه .

أما كتابنا هذا فقد صرح المؤلف باسمه في أول صفحة منه، فقال (١/ ١) : (وسميته «كتاب تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق») .

وأيضا الأدلة متفاضرة ومتنوعة على صحة نسبته لابن عبد الهادي، ومن ذلك :

١- ما جاء على طرر النسخ الخطية .

فجاء على طرة نسخة الأصل : (كتاب تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، تأليف : الشيخ، الإمام، العالم، العلامة، فارس الحفاظ، وناقد المعاني والألفاظ، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي المقدسي، تغمده الله برضوانه آمين، وغفر لكاتبه الزركشي) .

وجاء على طرة النسخة الثانية : (كتاب تنقيح التحقيق، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي المقدسي) .

وجاء في خاتمة النسخة الأصل ما نصه : (آخر كتاب تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، والحمد لله رب العالمين . . . . علقه لنفسه بيده الفانية ولمن شاء الله من بعده العبد الفقير الحقير الذليل المعترف بذنبه وعصيانه المقر لله سبحانه وتعالى بفضله وامتنانه، الراجي رحمته، الخائف من عذابه، محمد بن عبد الله الزركشي، غفر الله له ولوالديه، وحشره في زمرة من أنعم عليهم بكرمه وجوده، ومنّه ويمنه، وكان الفراغ منه يوم الجمعة لست مضين من شهر جمادى الآخر

سنة ست وستين وسبعمائة، والحمد لله وحده) .

٢- أن المترجمين لابن عبد الهادي قد ذكروا له كتابا بهذا الاسم، أو بوصف ينطبق على هذا الكتاب .

ومن هؤلاء :

- ابن رجب في «ذيل الطبقات» (٥/ ١١٧) .

- ابن ناصر الدين الدمشقي في «الرد الوافر» (٦٣) .

- ابن حجر في «الدرر الكامنة» (٣/ ٣٣٢) .

وغيرهم ممن ترجم له .

٣- أن منهج الكتاب موافق لمنهج ابن عبد الهادي وأسلوبه، كما سيأتي إيضاح ذلك تحت الكلام عن منهجه العلمي .

٤- أن المؤلف أحال على كتب أخرى له، هي إما موجودة أو مذكورة ضمن مؤلفاته (انظر : ١/ ١٢، ١٩؛ ٢/ ٣٨١، ٥٣٨، ٦٧٣) .

٥- أن المؤلف نقل عن أشهر شيخين له، وهما ابن تيمية والمزي، فنقل عن ابن تيمية في المواضع التالية (١/ ١٤، ١٣٩، ١٤٤؛ ٤/ ٨٨، ٢٦٨، ٣٣٦، ٣٦٤، ٤٠٩؛ ٥/ ٤٠)، ونقل عن المزي في المواضع التالية (١/ ١١٢، ٢٣٧، ٢٧٢؛ ٢/ ١٨٩، ٣٧٧، ٤٥٩، ٤٦٦، ٤٦٩، ٤٨٦، ٦٩٥؛ ٣/ ٧٨، ١٤٧، ٣٠٥؛ ٤/ ١٨٤، ٢٥٢، ٢٥٩) .

٦- أن هناك عددا من العلماء قد نقلوا عن ابن عبد الهادي، وهذه النقول موجودة فيه .

ومن ذلك :

١) الزيلعي : أكثر من النقل عنه في كتابه «نصب الراية» كما سيأتي عند الكلام عن قيمة الكتاب العلمية، ونقل عنه أيضا في كتابه «تخريج أحاديث الكشاف» (انظر: ١/ ٢٧٣، ٢٩٩، ٣٧١؛ ٢/ ٢٦٢، ٤٤٠؛ ٣/ ١٤٩، ٣٣٦) .

٢) الزركشي : نقل عنه مثلا في كتابه «المعتبر» (١٦٩) .

٣) العراقي : نقل عنه في أماليه (المستخرج على المستدرك) (ص: ٥٦)، وفي «ذيل الميزان» (ص: ١٦١ - رقم: ٣٤٤) .

٤) ابن حجر : نقل عنه في مواضع كثيرة من كتبه، منها :

- «التلخيص الحبير» (١/ ٥٨، ٢٠٦، ٢٣٢؛ ٢/ ١٤٣، ٢٧٠؛ ٤/ ١٨٥).
- «فتح الباري» (٤/ ١٢٢) .
- «الإصابة» (١/ ٢٦٢) .
- «لسان الميزان» (٣/ ٦٤٩-٦٥٠) .

٥) العيني : نقل عنه في «عمدة القاري» (٥/ ٢٨٨، ٢٩٥؛ ٦/ ٥١، ٧٤؛ ٧/ ٢١؛ ٨/ ١٥٥؛ ٩/ ٣٥، ١١٤، ١١٦، ٢٨٠؛ ١٠/ ٢٧٢؛ ١٢/ ٩٦) .

٦) السفاريني في كتابه «كشف اللثام ورشف المرام شرح عمدة الأحكام» (مخطوط) .

وغيرهم من أهل العلم كالمناوي وابن العجمي والشوكاني .

* * *

المبحث الثاني : عمل المنقح في الكتاب

يتلخص عمل المنقح في «تنقيحه» في أمرين، هما : الاستدراك والتعقب [١] ، ويندرج تحت كل قسم صور متعددة، ونذكر منها ما يلي :

(١)
الاستدراك

١) ذكر المخرجين للحديث :

سبق أن الحافظ ابن الجوزي، ربما روى الحديث بإسناده من طريق كتاب من كتب المسانيد كـ «مسند أحمد» [٢] و«مسند عبد بن حميد»، أو من كتب السنة المتأخرة ككتب الدارقطني، والعقيلي، وابن حبان [٣]، وابن عدي، والخطيب البغدادي، وقد أكثر من الرواية عن هذه الكتب حتى في الأحاديث التي تكون في أحد الكتب الستة (الصحيحين وسنن أبي داود وجامع الترمذي وسنن النسائي وسنن ابن ماجه) دون أن يشير إلى وجوده في شيء من هذه الكتب [٤] ، وهذا فيه قصور، لذا حرص المنقح عقب كل حديث من الأحاديث التي يوردها ابن

(١) ويقابلهما: التقصير والوهم، وكثيرا ما يعبر المنقح بأن المؤلف حصل له وهم وتقصير، انظر: ٢/١٩٩ .

(٢) وهو من أصح المسانيد ولا شك، ولكن إذا كان الحديث في «الصحيحين» فالعزو إليهما مقدم لتلقي الأمة لهما بالقبول، وكذا الشأن في كتب السنة التي هي أصح من «المسند» .

(٣) يبدو لنا أن ابن الجوزي لم يرو شيئا عن ابن حبان مما في صحيحه، وإنما كل رواياته عن كتابه «المجروحين» .

(٤) ومما ينبغي أن يلاحظ هنا أن ابن الجوزي نفسه انتقد على من سبقه مثل هذا الصنيع، بل ذكر أن هذا من أسباب تأليفه لكتابه «التحقيق» كما في مقدمته (١/ ٤) .

الجوزي أن يبين إن كانت في شيء من الكتب الستة، أو الكتب المتقدمة، أو الكتب التي تشترط الصحة .

وأحيانا أيضا يكون الحديث في «الصحيحين» فيقتصر ابن الجوزي على عزوه إلى أحدهما، فيبين المنقح أنه فيهما .

٢) ذكر أقوال العلماء في الحكم على الحديث :

لم يعتن الحافظ ابن الجوزي كثيرا بذكر أقوال العلماء في الأحاديث تصحيحا وتضعيفا، ولا شك أن معرفة أقوال العلماء في ذلك من الأمور المهمة في الحكم على الأحاديث، ولذا اعتنى المنقح ببيان ذلك واستدراكه، ومن الأمثلة على ذلك :

ذكر ابن الجوزي حديث القلتين (١/ ١٥-١٦) ولم يذكر أحدا ممن صحح الحديث، وذكر المنقح (١/ ١٨) جملة ممن قوّى هذا الحديث، ومنهم ابن معين وابن خزيمة وابن حبان والحاكم والبيهقي والطحاوي والخطابي، وذكر كلام ابن عبد البر وغيره فيه .

٣) الترجمة لبعض الرواة غير المشهورين :

لم يعتن ابن الجوزي بالترجمة لرواة الإسناد إلا إذا كانوا متكلما فيهم، فإما أن يدافع عنهم، وإما يؤيد الكلام فيهم، ويكتفي بذلك، وأما الرجال غير المشهورين الذين يردون في الأسانيد والذين يحتاج إلى معرفة حالهم في الحكم على الحديث فإنه لم يعتن ببيان حالهم، ولذا أولى المنقح هؤلاء الرجال عناية كبيرة، ومن الأمثلة على ذلك :

ذكر ابن الجوزي (١/ ٢٣) حديثا من طريق الدارقطني قال : ثنا محمد بن

الحسين الحراني ثنا علي بن أحمد الجرجاني ثنا محمد بن موسى الحرشي ثنا فضيل بن سليمان النميري عن أبي حازم عن سهل بن سعد . . . وساق الحديث، ثم قال : (قال يحيى بن معين : فضيل بن سليمان ليس بثقة) .

قال المنقح : (وقال أبو زرعة في فضيل : لين الحديث. وقال أبو حاتم والنسائي : ليس بالقوي. وقد أخرج له في «الصحيحين» .

ومحمد بن موسى الحرشي : صدوق، تكلم فيه أبو داود ووثقه غيره .

وشيخ الدارقطني وشيخ شيخه : ثقتان، والله أعلم) .

٤) ذكر أقوال العلماء في بعض الرواة :

يذكر الحافظ ابن الجوزي أحيانا أحد الرواة وينقل كلام عالم من العلماء فيه، ويكون في هذا الرواي كلام لناقد أو أكثر - وربما كان أجل ممن ذكره ابن الجوزي، وربما كانت العبارة فيه أرفع أو أدنى مما ذكر -، فيعتني المنقح أيضا ببيان ذلك، ومن أمثلة ذلك :

ما سبق في الفقرة السابقة من ذكر كلام أبي زرعة وأبي حاتم والنسائي في فضيل بن سليمان .

٥) بيان سماع بعض الرواة من بعض :

أحيانا يسوق ابن الجوزي بعض الأسانيد، ويُحتاج إلى التحقق من سماع أحد الرواة من شيخه، فيعنى المنقح ببيان ذلك، ومن الأمثلة عليه :

ذكر ابن الجوزي (١/ ٢٦٠) حديث بسرة بنت صفوان في الوضوء من مس الذكر من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن بسرة بنت صفوان، وعلق عليه المنقح (١/ ٢٦٨) بقوله : (قال النسائي : هشام بن عروة لم يسمع من أبيه هذا

الحديث. وقال الإمام أحمد : قال شعبة : لم يسمع هشام حديث أبيه في مس الذكر. قال يحيى : فسألت هشاما، فقال : أخبرني أبي .

ورواه ابن أبي فديك عن ربيعة بن عثمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن مروان عن بسرة ... فذكر الحديث، قال عروة : فسألت بسرة فصدقته .

فقد صح سماع عروة من بسرة، وسماع هشام من أبيه) .

٦) ذكر الشواهد والمتابعات :

من المعلوم أن تتبع وجمع طرق الحديث من الأمور المهمة في الحكم عليه، و قد حصل للحافظ ابن الجوزي بعض القصور في ذلك، فاستدركه عليه المنقح، ومن الأمثلة :

أورد ابن الجوزي (٢/ ٤٠٤) حديثا ضمن أدلة المخالفين، من طريق يحيى ابن إسحاق عن ابن لهيعة عن عبد الله بن هبيرة عن أبي تميم الجيشاني، ثم أجاب عنه بقوله (٢/ ٤٠٧) : (فيه ابن لهيعة، وهو متروك) .

فتعقبه المنقح بقوله : (وأما حديث أبي تميم : فرواه غير ابن لهيعة عن ابن هبيرة، قال الإمام أحمد : ثنا علي بن إسحاق ثنا عبد الله - يعني : ابن مبارك - أنا سعيد بن يزيد حدثني ابن هبيرة ... فذكره، وسعيد بن يزيد من الثقات، ورواه يحيى الحماني عن ابن المبارك) .

هذا مثال على ذكر المتابعات، وأما ذكر الشواهد فهو كثير [١] .

(١) وانظر أيضا: ٢/١١٨، ٢٢٢، ٣٠٨، ٣٣٣، ٣٦٨، ٤١٠، ٤١١ .

٧) وصل المعلقات :

يذكر ابن الجوزي أحيانا بعض الأحاديث بدون إسناد، فنجد المنقح يحرص على سياق أسانيد تلك الأحاديث، أو عزوها إلى المصادر المسندة، ومن أمثلة ذلك :

قال ابن الجوزي (٢/ ٦٠٠) : (وقد روى الأصحاب من حديث حذيفة أن النبي ﷺ نهى عن لبس الحرير، وأن يجلس عليه) .

فقال المنقح : (حديث حذيفة هذا الذي عزاه إلى رواية الأصحاب، قد رواه البخاري في «صحيحه»، ولفظه : قال : نهانا النبي ﷺ أن نشرب في آنية الذهب والفضة، وأن نأكل فيها، وعن لبس الحرير والديباج، وأن نجلس عليه [١]) .

٨) تسمية ونسبة بعض الرواة :

أحيانا يرد اسم الراوي في الإسناد دون ذكر اسم الأب، أو مع اسم الأب ولكنه لا يعرف مع ذلك، وأحيانا ينسب الراوي إلى جده، وأحيانا يذكر منسوبا وهو غير مشهور، فيعتني المنقح ببيان ذلك كله، ومن أمثلة ذلك :

أورد ابن الجوزي (١/ ١٣٥) حديثا من طريق محمد بن عبد الرحمن عن عطاء عن ابن عباس، فقال المنقح : (محمد بن عبد الرحمن : هو ابن أبي ليلى، وهو صدوق، وقد تكلم في حفظه، وفي طبقته : محمد بن عبد الرحمن بن عبيد مولى آل طلحة، وهو ثقة، روى له مسلم، وروى عنه شريك، لكن لا يعرف أنه روى عن عطاء) .

(١) وانظر أيضا: ٢/ ١٧٧-١٩٩ .

٩) ضبط بعض الأسماء التي تحتاج إلى ضبط :

يرد أحيانا في الأسانيد أسماء يشكل ضبطها، أو يكون قد اختلف في ضبطها، فينبه المنقح على ذلك، ومن أمثلته :

أورد ابن الجوزي (١/ ٢١١) حديثا من طريق نعيم بن حمار عن بلال، فقال المنقح في زوائده : (وفي اسم أبي نعيم خمسة أقوال حكاها الصوري : همار - بالميم -، وهبار - بالباء -، وهدار - بالدال -، وخمار - بالخاء المعجمة المفتوحة -، وحمار - بالحاء المهملة المكسورة -) [1] .

١٠) ذكر بعض الأدلة التي تؤيد مذهب الحنابلة :

أحيانا يكون هناك في المسألة أدلة أخرى للحنابلة غير التي ذكرها ابن الجوزي فيورد المنقح هذه الأدلة، ومن أمثلة ذلك :

قال ابن الجوزي (١/ ١٢٣) : (مسألة بول ما يؤكل لحمه وروثه طاهر ... لنا ثلاثة أحاديث ...)، وذكر حديث العرنيين في «الصحيحين»، ثم أورد حديثين آخرين من «سنن الدراقطني»، ثم قال : (الاعتماد على الحديث الأول، وفي هذين الحديثين مقال ...) ثم بين ذلك المقال .

ولما انتهى المنقح من ذكر ما سبق أورد ستة أحاديث تدل على المسألة، منها حديثان في «الصحيحين»، وحديث عند مسلم، وحديث عند الإمام أحمد وأبي داود، وحديث عند الإمام أحمد وابن ماجه والترمذي وصححه، وحديث عند ابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما» [1] .

---

(١) وانظر أيضا: ١/ ٣١٢ .

١١) ذكر بعض الأدلة التي تؤيد المذهب المخالف :

أحيانا يكون هناك بعض الأدلة التي تؤيد المذهب المخالف - بغض النظر عن صحتها أو ضعفها - فيستدركها المنقح على ابن الجوزي .

وينبه المنقح على ما يكون في بعض الأدلة من النظر من جهة الاستدلال .

١٢) الجواب عن دليل المخالفين من جهة الاستدلال :

ابن الجوزي يناقش في بعض الأحيان أدلة المخالفين إذا كان لا يسلم لهم الاستدلال بها، وأحيانا لا يتعرض لذلك، فكان المنقح يشير إليه، ومن الأمثلة على ذلك :

ذكر ابن الجوزي (٢/٣١٨-٣٢١) حديث : «**لا يقطع الصلاة شيء**» ، من طرق متعددة، ثم قال : (هذه الأحاديث كلها ضعاف) ثم بين وجه ضعف كل واحد منها .

فقال المنقح ضمن كلامه على هذه الأحاديث : (وعلى تقدير ثبوت قول النبي ﷺ : «**لا يقطع الصلاة شيء**» لا يعارض به حديث أبي ذر وأبي هريرة وابن المغفل، لأنها خاصة، فيجب تقديمها على العام) [٢].

١٣) إضافة بعض الفوائد الفقهية :

لم تقتصر استدراكات المنقح على الجانب الحديثي، بل شملت الجوانب الفقهية أيضا، ومن الأمثلة على ذلك :

---

(١) وانظر أيضا: ١/١٢٦، ١٣٣، ١٤٤، ١٥٠، ١٥٦، ١٦١، ١٦٦، ١٨٩، ١٩٥ وغيرها كثير .

(٢) وانظر أيضا: ١/٤١٥؛ ٢/٣٣٦ .

ذكر ابن الجوزي (١/ ٣٤٧) مسألة : إذا انقضت مدة المسح، أو ظهر القدم، استأنف الوضوء، ثم قال : (وعنه : أنه يجزئه غسل رجليه، كقول أبي حنيفة ومالك، وعن الشافعي كالروايتين) .

فقال المنقح في تعليقه على هذه المسألة : (هذا الخلاف مبني على أن المسح هل يرفع الحدث عن الرجل؟ فإن قلنا : لا يرتفع عنها، فقد ارتفع عن الوجه واليدين والرأس، وبقي الرجلان، فيكفيه غسلهما .

وإن قلنا : يرتفع، فبالخلع عاد، والحدث لا يتبعض، فيجب استئناف الوضوء .

وقيل : منشأ الخلاف : جواز التفريق، فإن جاز أجزأه غسل قدميه، ومسح رأسه في خلع العمامة، وإلا أعاد الوضوء لفوات شرطه وهو الموالاة .

قال بعضهم : والصحيح الأول، لأن الخلاف واقع في المسألتين مطلقا، سواء كان عقب الوضوء، أو بعد مضي زمان يحصل به التفريق) [١] .

* * *

(٢)
التعقب

١) تعقبه في بعض القضايا المنهجية في علوم الحديث :

---

(١) وانظر: ١/ ١٣-١٥، ١٢٨، ٣٤٧، ٣٥٦، ٣٨٤؛ ٢/ ٣٤٨، ٣٦٠، ٣٨١، ٤٤٦، ٤٦٧، ٥٦٢ .

يقرر الحافظ ابن الجوزي بعض مسائل علوم الحديث وفق منهج الفقهاء والأصوليين، فيتعقبه ابن عبد الهادي ببيان منهج علماء الحديث ونقاده، ومن ذلك :

ذكر ابن الجوزي (١/ ٢٠٣) بإسناده عن يحيى بن إسحاق عن حماد بن زيد عن سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة مرفوعا : **«الأذنان من الرأس»** محتجا به، وقال في ذكر اعتراض الخصم : (قال الدراقطني : قال سليمان ابن حرب عن حماد بن زيد : إن قوله «الأذنان من الرأس» من قول أبي أمامة غير مرفوع، وهو الصواب)، ثم أجاب ابن الجوزي عن هذا بقوله : (وجواب من قال : «هو قول أبي أمامة» أن نقول : الراوي قد يرفع الشيء، وقد يفتي به) .

فقال المنقح (١/ ٢٠٧) متعقبا : (هذه الطريقة التي سلكها المؤلف ومن تابعه «في أن الأخذ بالمرفوع في كل موضع» طريقة ضعيفة، لم يسلكها أحد من المحققين وأئمة العلل في الحديث) [١].

٢) تضعيف بعض الأحاديث التي يحتج بها ساكتا عليها :

هناك عدد من الأحاديث يسكت عنها ابن الجوزي أو يقويها، وتكون ضعفية أو معلولة، فينبه المنقح على ذلك، وضعف هذه الأحاديث يكون مرجعه إلى أحد ثلاثة أسباب :

الأول : ضعف راو أو أكثر في الإسناد، ومن أمثلة ذلك :

احتج الحافظ ابن الجوزي (٢/ ٢٤٢) بحديث رواه من طريق الدراقطني عن أحمد بن محمد بن سعيد [١] عن أحمد بن الحسن بن سعيد عن أبيه عن سعيد

---

(١) وانظر: ١/ ١٨٨ .

ابن عثمان الخزاز عن عمرو بن شمر عن جابر بن عبد الله بن بريدة عن أبيه، ولم يتكلم ابن الجوزي على هذا الإسناد بشيء .

فتعقبه المنقح بقوله (٢/ ٢٤٤) : (حديث بريدة إسناده ساقط، وعمرو وجابر ضعيفان، وكذلك سعيد بن عثمان، وشيخ ابن عقدة وأبوه لا يعرفان) .

الثاني : انقطاع الإسناد، ومن أمثلة ذلك :

احتج ابن الجوزي (١/ ٢١١) بحديث من طريق مكحول عن نعيم بن حمار عن بلال، فتعقبه المنقح بقوله : (مكحول لم يسمع من نعيم فهو منقطع) [٢] .

الثالث : وجود علة في الحديث، ومن أمثلة ذلك :

احتج ابن الجوزي (٣/ ٣٨١) بحديث من طريق الدارقطني عن أحمد بن علي بن حبيش عن علي بن العباس عن علي بن سعيد بن مسروق عن ابن أبي زائدة عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ في قوله تعالى : **﴿ من استطاع إليه سبيلا ﴾** قال : قيل : يا رسول الله، ما السبيل ؟ قال : **«الزاد والراحلة»** .

فعلق المنقح على ذلك بقوله : (هذا الحديث لم يخرجه أحد من أصحاب السنن بهذا الإسناد، وعلي بن سعيد بن مسروق الكندي، وعلي بن العباس البجلي المقانعي ثقتان، وشيخ الدارقطني ثقة أيضا .

ومع ذلك فرواية هذا الحديث عن قتادة عن أنس مرفوعا وهم،

---

(١) هو ابن عقدة .

(٢) وانظر أيضا : ١/ ٢٠٨، ٢١١، ٢١٣، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٥٤، ٣٤٥، ٣٧٦؛ ٢/ ٧٣، ٣٩٠، ٤٠٨، ٥٥٨، ٦٠٣، ٦١١، ٦٧٢، ٦٨٤ .

والصواب عن قتادة عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلا، كذلك رواه جعفر بن عون عن سعيد، وكذلك رواه يونس بن عبيد عن الحسن، والله أعلم) .

٣) تصحيح بعض الأحاديث التي يضعفها :

أحيانا يضعف ابن الجوزي بعض الأحاديث، وتكون عند المنقح صحيحة فيبين المنقح صحتها عنده، ومن أمثلة ذلك :

ذكر ابن الجوزي (٣/ ١٩٥) حديثا من طريق ابن مهدي عن معاوية بن صالح عن عبد الله بن أبي قيس عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يتحفظ من هلال شعبان ما لا يتحفظ من غيره، ثم يصوم رمضان لرؤيته، فإن غم عليه عدّ ثلاثين يوما ثم صام .

وعلق عليه بقوله : (قال الدارقطني : هذا إسناد صحيح. قلت : وهذه عصبية من الدارقطني، كان يحيى بن سعيد لا يرضى معاوية بن صالح، وقال أبو حاتم الرازي : لا يحتج به) .

فتعقبه المنقح (٣/ ٢٠٦) بقوله : (حديث معاوية بن صالح عن عبد الله ابن أبي قيس عن عائشة : رواه أبو داود عن أحمد بن حنبل عن ابن مهدي عن معاوية، وهو حديث صحيح، ورواته ثقات محتج بهم في الصحيح، وقد صحح الدارقطني إسناده كما تقدم .

وقول المؤلف «هذه عصبية من الدارقطني ....» غير صحيح، وإنما العصبية منه، فإن معاوية بن صالح ثقة صدوق ...الخ) .

٤) تعديل بعض الرواة الذين جرحهم أو تضعيف بعض الرواة الذين وثقهم أو سكت عن بيان حالهم :

يضعف ابن الجوزي أحيانا بعض الرواة، فيتعقبه المنقح ويبين ثقة هؤلاء الرواة، والأمثلة على ذلك كثيرة، ومنها ما سبق في الفقرة السابقة من الكلام في معاوية بن صالح .

وأحيانا يحدث العكس فيوثق ابن الجوزي بعض الضعفاء أو يسكت عن بيان حالهم، فيتعقبه المنقح مبينا ضعف هؤلاء الرواة، وأيضا الأمثلة على هذا كثيرة جدا .

٥) بيان أحوال بعض الرواة الذين فيهم تفصيل أو خلاف وأجمل القول فيهم :

يقتصر ابن الجوزي أحيانا في بيان حال الراوي على بعض أقوال النقاد، ولا يتتبع اختلافهم، فينبه المنقح على ذلك، ومن الأمثلة :

قال المنقح (٢/ ٦٥٩) : (وفي قول المؤلف : « وأما حديث أم شريك : ففيه شهر، وقد ضعفوه » نظر، فإن شهرا لم يضعفه الكل، بل ضعفه جماعة، ووثقه آخرون، وممن وثقه الإمام أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ويعقوب بن شيبة وأحمد بن عبد الله العجلي، والله أعلم) [1].

٦) التناقض في تضعيف بعض الرواة في موضع وتقويتهم في آخر :

الحافظ ابن الجوزي ربما احتج براو في موضع، ثم يضعفه في موضع آخر، فيتعقبه المنقح على ذلك، ومن أمثلة ذلك :

قال في «التنقيح» (١/ ١٨٧) : (جابر الجعفي : ضعفه الجمهور،

(١) وانظر أيضا: ٢/٣٥٨ .

والمؤلف يحتج به في موضع إذا كان الحديث حجة له، ويضعفه في موضع آخر إذا كان الحديث حجة عليه !) [1].

٧) التناقض في الاحتجاج ببعض الأحاديث في موضع وتضعيفها في موضع آخر :

يقع من الحافظ ابن الجوزي رحمه الله بعض التناقض، ومن ذلك : أنه أحيانا قد يحتج بالحديث في مسألة، ثم يضعفه في مسألة أخرى إذا احتج به المخالف، فيتعقبه المنقح في ذلك، ومن الأمثلة عليه :

احتج ابن الجوزي (٢/ ٦٢٨) بحديث كعب بن مالك قال : جاء ثابت ابن قيس بن شماس إلى رسول الله ﷺ، فقال : إن أمه توفيت وهي نصرانية، وهو يحب أن يحضرها، فقال رسول الله ﷺ : **« اركب دابتك وسر أمامها، فإنك إذا كنت أمامها لم تكن معها »** .

فتعقبه المنقح بقوله : (هذا حديث لا يصح، وأبو معشر ضعيف) .

ثم ذكر ابن الجوزي هذا الحديث تحت مسألة أخرى (٢/ ٦٤٦) ضمن أدلة المخالف، فقال في الجواب عنه : (فيه أبو معشر، وقد ضعفه يحيى، وقال النسائي : ليس إسناده بشيء) .

فتعقبه المنقح بقوله : (حديث كعب لا يصح كما تقدم، لكن المؤلف احتج به ثم ضعفه !) .

٨) الخطأ في تحديد العلة التي يعل بها الحديث :

---

(١) وانظر أيضا: ٢/ ٢١، ٢١٦، ٢٢٣، ٦٢٦ .

يضعف أحيانا ابن الجوزي بعض الأحاديث بعلة، وعند التحقيق لا تكون هي سبب تضعيف الحديث، فيبين المنقح ذلك، ومن الأمثلة :

أورد ابن الجوزي (١/ ٣٤٠) ضمن حجج المخالف حديثا من طريق الوليد بن مسلم قال : أخبرني ثور بن يزيد عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة عن المغيرة بن شعبة أن النبي ﷺ مسح أعلى الخف وأسفله، ثم قال : (قال الترمذي : هذا حديث معلول، لم يسنده عن ثور غير الوليد، وسألت أبا زرعة ومحمدا عن الحديث فقالا : ليس بصحيح .

قلت : كان الوليد يروي عن الأوزاعي أحاديث هي عند الأوزاعي عن شيوخ ضعفاء، عن شيوخ قد أدركهم الأوزاعي - مثل : نافع عن الزهري -، فيسقط أسماء الرواة الضعفاء، ويجعلها عن الأوزاعي عنهم) .

فتعقبه المنقح بقوله : (الوليد بن مسلم إمام صدوق مشهور، لكنه يدلس عن الضعفاء، فإذا قال : «ثنا الأوزاعي - أو غيره - أو أنا» فهو حجة، وليس علة الحديث ما ذكره المؤلف، ولم يرو الوليد هذا الحديث عن الأوزاعي، ولكن علة الحديث ما ذكره الترمذي من رواية ابن المبارك عن ثور عن رجاء قال : حدثت عن كاتب المغيرة - مرسل - عن النبي ﷺ، لم يذكر فيه المغيرة .

وقال أبو داود : بلغني أنه لم يسمع ثور هذا الحديث من رجاء. وقال الإمام أحمد : لم يسمعه ثور من رجاء، وليس فيه المغيرة. وقال أبو حاتم الرازي : ليس بمحفوظ، وسائر الأحاديث عن المغيرة أصح. وقال الدارقطني : لا يثبت، لأن ابن المبارك رواه عن ثور مرسلا، والله أعلم) [(١)].

٩) الخطأ في تمييز الرواة في الأسانيد :

هذا الوجه من أكثر الأمور التي دخل منها الدخل على ابن الجوزي،

فكثيرا ما كان يخطئ رحمه الله في تمييز رواة الإسناد، وقد تعقبه المنقح في ذلك، ومن الأمثلة :

ذكر الحافظ ابن الجوزي (٢/ ٣٩٤) في حجج المخالفين حديثا من رواية سهم بن منجاب عن قزعة عن القرثع عن أبي أيوب، ثم قال في الجواب عنه : (إن هذا الحديث ضعيف .... وأما قزعة فهو : ابن سويد، قال أحمد : هو مضطرب الحديث، وقال الرازي : لا يحتج به) .

فقال المنقح متعقبا : (قزعة هو : ابن يحيى - ويقال : ابن الأسود -، أبو الغادية البصري، تابعي، روى عن ابن عمر وأبي سعيد وغيرهما، واحتج به البخاري ومسلم في «صحيحيهما»، وقال العجلي : بصري تابعي ثقة. وقال ابن خراش : صدوق. وذكره ابن حبان في «الثقات» .

وأما قزعة بن سويد بن حجير الباهلي، أبو محمد البصري، فمتأخر عن ابن يحيى، روى عن ابن المنكدر وأبي الزبير وغيرهما، وروى له الترمذي وابن ماجه، وتكلم فيه الإمام أحمد ويحيى - في رواية - وأبو حاتم الرازي والبخاري وأبو داود والنسائي، ووثقه ابن معين - في رواية الدارمي -، وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به) [٢] .

١٠) الخطأ في بعض المعلومات التي يذكرها في تراجم بعض الرواة :

أحيانا يذكر ابن الجوزي بعض المعلومات في تراجم بعض الرواة الخاطئة، فينبه المنقح على ذلك، ومن أمثلته :

---

(١) وانظر أيضا: ٢/١١٨، ١٩٩ .

(٢) وانظر أيضا: ١/٢٣٨، ٢٧١، ٣٨١ ؛ ٢/١٧٣، ١٩٩، ٤٨٤ - ٤٨٥ .

ذكر ابن الجوزي (٢/ ٦١) بكير بن عبد الله بن الأشج، وقال عنه : (من كبار التابعين)، وذكر أيضا (٢/ ٦٠) الأسود بن يزيد وسويد بن غفلة وقال : (لم يدركا بلالا) .

فتعقبه المنقح بقوله : (وفي بعض كلام المؤلف في هذه المسألة نظر، كقوله : « إن بكيرا من كبار التابعين » ، وقوله : « إن الأسود بن يزيد وسويد ابن غفلة لم يدركا بلالا »، والله أعلم) .

١١) الوهم في جعل الرجلين رجلا واحدا :

نظرا لاشتراك بعض الرواة في الاسم واسم الأب أو الاشتراك والتشابه في النسبة، فإن الحافظ ابن الجوزي قد يظن أن الرجلين رجلا واحدا، فينبه المنقح على ذلك، ومن الأمثلة عليه :

ظَنُّ ابن الجوزي أن إسحاق بن محمد الفروي وإسحاق بن عبد الله بن أبي فروة شخص واحد، فتعقبه المنقح بقوله (١/ ٢٧١) : (وحديث ابن عمر في إسناده إسحاق بن محمد الفروي، وهو غير إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة الذي في حديث أبي أيوب، وظنهما المؤلف واحدا، وهو وهم .

فأما إسحاق بن محمد فروى عنه البخاري في «صحيحه»، ووهاه أبو داود، وقال النسائي : ليس بثقة. وقال أبو حاتم : كان صدوقا، ولكن ذهب بصره فربما لقن، وكتبه صحيحة. ووثقه ابن حبان .

وأما إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة فهو متروك باتفاقهم، وقد اتهمه بعضهم) .

١٢) حكاية قول لأحد أئمة الجرح والتعديل في رجل تحت ترجمة رجل

آخر :

أحيانا يشتبه على الحافظ ابن الجوزي قول إمام من أئمة الجرح والتعديل في رجل غير المذكور في الإسناد فيتوهم أن الكلام في الرجل الذي في الإسناد، فينبه المنقح على ذلك، ومن الأمثلة عليه :

ذكر ابن الجوزي (٢/ ٣١٩) ضمن أدلة المخالف حديثا من رواية صخر ابن عبد الله بن حرملة أنه سمع عمر بن عبد العزيز يحدث عن أنس وساق الحديث، ثم أجاب عنه بقوله : (فيه صخر بن عبد الله، قال ابن عدي : يحدث عن الثقات بالأباطيل، عامة ما يرويه منكر أو من موضوعاته. وقال ابن حبان : لا تحل الرواية عنه) .

فتعقبه المنقح بقوله (١/ ٣٢٠) : (صخر بن عبد الله بن حرملة - الراوي عن عمر بن عبد العزيز - : لم يتكلم فيه ابن عدي ولا ابن حبان، بل ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال النسائي : هو صالح. وإنما ضعف ابن عدي : صخر ابن عبد الله الكوفي، المعروف بـ « الحاجبي »، وهو متأخر عن ابن حرملة، روى عن مالك والليث وغيرهما) [(١)] .

١٣) الخطأ في عزو بعض الأحاديث :

قد يعزو الحافظ ابن الجوزي حديثا من الأحاديث إلى أحد الكتب، وقد يكون ذلك العزو خطأ، فيتعقبه المنقح في ذلك، ومن أمثلته :

ذكر ابن الجوزي بإسناده (١/ ١٩٥) حديث المغيرة بن شعبة أن رسول الله ﷺ توضأ فمسح بناصيته، ومسح على الخفين والعمامة، ثم قال : (أخرجاه في

(١) وانظر أيضا: ٢/ ٢٢٥، ٢٩٤، ٣٢٠-٣٢١، ٣٣٤، ٣٧١، ٤١٠، ٤٤٨-٤٤٩، ٦٣٧، ٦٨٠ .

«الصحيحين») .

فتعقبه المنقح بقوله : (ذكر الحافظ ضياء الدين وغيره أن حديث المغيرة انفرد به مسلم، وهو كما قالوا) [1] .

١٤) الخطأ في النقل عن الكتب :

الحافظ ابن الجوزي أحيانا يتصرف في النقل عن الكتب فيقع في بعض الأوهام والأخطاء، وقد نبه المنقح على أشياء من ذلك، وأغفل أشياء [2]، ومن الأمثلة :

روى ابن الجوزي (١/ ٢٧٧) حديثا بإسناده إلى الدارقطني من طريق الفضل بن المختار عن الصلت بن دينار عن عصمة بن مالك الخطمي، فتعقبه المنقح بقوله (١/ ٢٨١) : (حديث عصمة بن مالك يرويه الفضل بن المختار عن

---

(١) وانظر أيضا: ١/ ٢٨٣؛ ٢/ ٣٦٨ .

(٢) هذا الأمر مما يحتاج إلى تتبع أكثر في كتاب «التحقيق»، فإن الحافظ ابن الجوزي قد ظهر لنا أنه يتصرف كثيرا في النقل عن الكتب، ولم يلتزم المنقح بالتنبيه على كل ما وقع لابن الجوزي في هذا، فعلى من يرجع إلى كتاب «التحقيق» أن يتحقق من أسانيد ومتون الأحاديث التي فيه بمراجعة مصادرها الأصلية، ومما ووقفنا عليه ولم ينبه إليه المنقح ما يلي:

- أنه أحيانا يسوق إسناد حديث لأحد الأئمة - كأحمد مثلا - ثم يذكر لفظ إمام آخر - كالبخاري مثلا - .

- أنه أحيانا يقتصر على راو واحد في الإسناد، ويكون المصنف الذي روى ابن الجوزي الحديث من طريقه قد جمع في الإسناد عددا من الرواة ، وربما يكون قد حمل روايتهم على رواية آخر غير الذي اقتصر عليه ابن الجوزي ، فيحدث ذلك لبسا .

ولو استقبلنا من أمرنا ما استدبرنا لالتزمنا بالتنبيه على ما وقفنا عليه من ذلك في أثناء التعليق على الكتاب، ولكن قدر الله وما شاء فعل.

عبيد الله بن موهب عنه - لا عن الصلت -، ولو نقله المؤلف من كتاب الدارقطني ولم يتصرف فيه لم يقع له الوهم فيه، والله أعلم) [1] .

ومن الأمثلة أيضا :

ذكر ابن الجوزي (٣/ ١٣) حديثا من طريق الإمام أحمد قال : ثنا معاوية ابن عمرو عن حيوة عن يزيد بن أبي حبيب عن سلمة بن أسامة عن يحيى بن الحكم أن معاذا قال : بعثني رسول الله ﷺ أصدق أهل اليمين . . . الحديث .

فعلق عليه المنقح بقوله : (وقد اختصر المؤلف لفظ الحديث، وأسقط من الإسناد رجلا، فإن الإمام أحمد رواه مطولا عن شيخين : أحدهما : معاوية بن عمرو، والآخر : هارون بن معروف، كلاهما عن عبد الله بن وهب عن حيوة، وهو ابن شريح المصري، فأسقط المؤلف (ابن وهب) من الإسناد، لأمر ذكره الإمام أحمد يشتبه على من لم يتبحر في العلم، واختصر الحديث، وذكره عن أحد الشيخين وهو معاوية بن عمرو، مع أن بعض الألفاظ التي ذكرها من رواية هارون بن معروف وحده، والله الموفق للصواب) .

١٥) الخطأ في فهم كلام العلماء:

قد ينقل ابن الجوزي في بعض الأحيان كلاما عن بعض العلماء بالمعنى الذي يفهمه، ويكون ذلك المعنى غير مطابق لمراد العالم، فيتعقبه المنقح في ذلك، وهذا ليس بالكثير، ومن الأمثلة عليه:

قال ابن الجوزي (٣/ ١٩٤) في تعليقه على حديث حذيفة: **«لا تقدموا الشهر حتى تروا الهلال وتكملوا العدة قبله»** : (والجواب: أن أحمد ضعف

---

(١) وانظر أيضا: ١/ ٣٠٧، ٢/ ٢٧٠-٢٧١ .

حديث حذيفة وقال: ليس ذكر حذيفة فيه بمحفوظ) .

فتعقبه المنقح (٣/ ٢٠٦) بقوله : (قول المؤلف: . . . وهم منه، فإن أحمد إنما أراد أن الصحيح قول من قال: عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ، وأن تسمية حذيفة وهم من جرير، فظن المؤلف أن هذا تضعيف من أحمد للحديث وأنه مرسل، وليس هو بمرسل، بل متصل. . .الخ) .

١٦) بيان اختلاف ألفاظ الحديث عند مخرجيه :

قد يورد ابن الجوزي حديثا من الأحاديث من طريق أحد الأئمة، ثم يعزوه إلى غيره دون بيان أوجه الاختلاف بين الرواية التي ساقها ورواية من عزى إليه الحديث، فينبه المنقح على ذلك، ومن أمثلة ذلك:

روى ابن الجوزي (١/ ٢١٩) حديث عمرو بن عبسة في فضل الوضوء بإسناده إلى الإمام أحمد، ثم قال : (انفرد بإخراجه مسلم)، فتعقبه المنقح بقوله : (أخرج مسلم أصل هذا الحديث، ولم يخرج بعض ألفاظه، وهو حديث طويل ..) ثم بين الألفاظ التي لم يخرجها مسلم .

١٧) بيان النظر في بعض الأدلة التي يحتج بها من جهة الاستدلال :

مما اعتنى ببيانه المنقح في بعض المواضع = ما يكون من النظر في الدليل الذي يحتج به ابن الجوزي من جهة الاستدلال، ومن أمثلة ذلك :

احتج ابن الجوزي (١/ ٢٤٥) بحديث « صلوا كما رأيتموني أصلي » على أن التكبير بعد الافتتاح والتسميع والتحميد وقول : «رب اغفر لي» والتشهد الأول = واجب .

فقال المنقح : (وقد صح عنه ﷺ أنه كان يقول ويفعل في الصلاة أشياء

غير واجبة مع قوله : «صلوا كما رأيتموني أصلي») [١] .

١٨) السقط الواقع في بعض الأسانيد:

يسقط أحيانا من إسناد الحديث الذي يسوقه ابن الجوزي رجل أو أكثر، فينبه المنقح على ذلك، ومن الأمثلة :

ذكر ابن الجوزي (٤/ ٣٤٠) حديثا من رواية ابن شاذان عن محمد بن نهار، فعلق عليه المنقح بقوله : (محمد بن نهار ضعفه الدارقطني، ولم يدركه ابن شاذان، بل سقط بينهما رجل، إما أبو بكر الشافعي أو ابن أبي نجيح أو غيرهما، والله أعلم) [٢] .

* * *

(١) وانظر أيضا: ٢/ ٤٨٣، ٦٧٢ .

(٢) انظر: ٤/ ٧، ١٠٤، ٤٢٢ .

المبحث الثالث : المنهج العلمي للمنقح

إن من أهم النتائج التي يصل إليها الدارس لآثار الحافظ ابن عبد الهادي أنه صاحب منهج علمي متميز، وبيان ذلك هو موضوع هذا المبحث، وذلك من خلال العناصر التالية :

- الصفات العامة لمنهجه العلمي .
- منهجه في علوم الحديث (الجرح والتعديل، تمييز الرواة، التحقق من اتصال السند، العلل، مسائل أخرى) .
- اختياراته الفقهية .

الصفات العامة لمنهج المنقح :

لقد اتسم المنهج العلمي للمنقح بعدة صفات، يمكن إجمالها فيما يلي :

(١)
الدقة والتحري

هذه الميزة من أهم الميزات التي تميز بها الحافظ ابن عبد الهادي، وقد ظهرت دقته وتحريه - رحمه الله - في أمور كثيرة :

- كالعناية بالأحكام الضمنية، وسوف يأتي بسط الكلام حول ذلك .

- وعدم التسرع بالجزم عند وجود الاحتمال، وسنذكر بعض الأمثلة على ذلك فيما يأتي .

- وكذلك تنبهه للسقط الذي يقع في بعض الأسانيد مع عدم اطلاعه على

مصادرها الأصلية (انظر: ٣/ ٣٣٠، ٤٢١؛ ٤/ ٧، ١٩٣، ٣٢٤، ٣٤٠) .

- وكذلك عنايته بالرجوع إلى المصادر الأصلية وعدم الاكتفاء بالمصادر الفرعية (انظر: ٣/ ١٩١-١٩٢) .

وغير ذلك .

(٢)
التحرير والتحقيق

من مزايا الحافظ ابن عبد الهادي أنه - رحمه الله - صاحب تحرير وتحقيق، وهذا ظاهر لمن طالع كتبه رحمه الله، وقد شهد له بهذا عدد من العلماء كما سبق في عبارات ثناء العلماء عليه، فهو ليس مجرد ناقل كما يتوهم البعض، بل هو ناقل وناقد لما ينقل، فتجده تارة ينقل ويذكر ما يؤيد ما نقله، وتارة ينقل ويعترض على ما نقله، وتارة ينقل ويسكت، وكونه لا يعترض أو يؤيد ما ينقله في بعض الأحيان لا ينفي عنه صفة التحرير والتحقيق، لاسيما أن علم الحديث - بالذات - قائم بشكل كبير على النقل .

(٣)
وحدة المنهج

من يطالع كتاب «التنقيح» لابن عبد الهادي وغيره من كتبه، يجد أنه - رحمه الله - كان يسير على منهج واحد مطرد، وهذه ميزة مهمة تدل على تمكن العالم، وأن علمه مبني على أصول متينة عنده .

(٤)
حسن الانتخاب والانتقاء

هذه الميزة ظاهرة في جميع آثار الحافظ ابن عبد الهادي - رحمه الله -، فتجده لا يذكر إلا الشيء المهم وما يحتاج إليه، ولا يطيل بذكر ما لا فائدة فيه أو يكون مجرد تكرار .

(٥)
الإنصاف والتجرد للحق

هذه الميزة من آثار الاشتغال بعلم الحديث، فإن المشتغل بعلم الحديث في الغالب يكون متجردا للحق، ومنصفا للخلق عند نظره في المسائل العلمية، ونجد هذا ظاهرا عند الحافظ ابن عبد الهادي، فلا تجد عنده - رحمه الله - تعصبا لشيخ أو لمذهب، وأيضا عند كلامه على الأشخاص والأقوال يتكلم بإنصاف .

والأمثلة على إنصافه وتجرده للحق كثيرة، ومنها: أن ابن الجوزي (٣/ ١٩٥) أورد حديثا من طريق الدارقطني، ونقل عنه أنه حكم على إسناده بالصحة، ثم قال: هذه عصبية من الدراقطني، كان يحيى بن سعيد لا يرضى معاوية بن صالح، فتعقبه المنقح (٣/ ٢٠٦) بقوله: (قول المؤلف... غير صحيح، وإنما العصبية منه، فإن معاوية بن صالح ثقة صدوق) .

وانظر أيضا: (٤/ ٤٦٩) .

ومن إنصافه - رحمه الله - أنه إذا مر موضع من المواضع ويكون كلام ابن الجوزي فيه جيدا فإن المنقح يشير إلى ذلك، ومن الأمثلة:

ذكر ابن الجوزي (٣/ ١٩٢) في مسألة صوم يوم الشك سبعة أحاديث يحتج بها المخالف، فتعقبه المنقح في كلامه على خمسة منها، ووافقه على تضعيفه لحديثين منها، وقال في كلامه على الحديث السابع (٣/ ٢٠٨): (هو حديث موضوع لا يشك في وضعه، فلا يجوز الاحتجاج به بحال، وقد شفى المؤلف فيه، والله أعلم) .

وقال المنقح في موضع آخر (٢/ ١٤٢) : (وما ذكره المؤلف في هذه المسألة من الاستدلال والجواب حسن، وإن كان عليه فيه مناقشات في غير موضع، والله أعلم) .

(٦)
الاستقراء

مما تميز به الحافظ ابن عبد الهادي عنايته بالاستقراء، وقد ظهرت ثمار كثيرة لذلك، فتجده يجمع لك كلام العالم الواحد المتفرق في مكان واحد سواء كان من كتاب واحد أو من أكثر من كتاب (انظر مثلا: ٢/ ٢٧٨؛ ٣/ ٣٣٢ح) .

وأيضا تجده يتكلم على مناهج المؤلفين والعلماء بكلام قائم على الاستقراء، وستأتي الإشارة إلى أمثلة من كلامه في ذلك .

(٧)
قلة الكلام وكثرة الفائدة

من صفات السلف رحمهم الله ومن سار على طريقتهم قلة الكلام وكثرة الفائدة، وهذه الصفة منطبقة على الحافظ ابن عبد الهادي، فهو قليل الكلام، ولكن كلامه متين وغاية في الإفادة .

(٨)
إجلال العلماء والأدب معهم

مما تميز به الحافظ ابن عبد الهادي إجلاله لأهل العلم، وتنزيله للناس منازلهم، ولكن ذلك لا يمنعه من بيان الحق بأدب إذا وقع أحد من العلماء في خطأ، والأمثلة على ذلك كثيرة ومنها :

قال المنقح (٢/٣٠٨) : (فالعجب من الإمام الحافظ الدارقطني مع كثرة حديثه ومعرفته بالحديث، قال : لا نعلم حدث به عن أبي أسامة غير أحمد بن سنان. وقد رواه عنه أبو كريب وأبو همام وبشر بن خالد العسكري وغيرهم) .

وانظر أيضا: (٣/٢٧٦) .

وذكر المنقح سعيد بن ميسرة، فقال (٢/٦٣٦) : (أخطأ ابن حبان في قوله : « روى عنه يحيى القطان » فإن الراوي عنه إنما هو يحيى بن سعيد العطار الحمصي، وهو شيخ متكلم فيه، يروي عن الضعفاء كثيرا، ويحيى بن سعيد القطان أجل قدرا من أن يروي عنه، وقد كذبه هو وغيره) .

وذكر ابن الجوزي حديثا من رواية عمر بن إبراهيم عن قتادة، وعلق عليه بقوله : (فإن قالوا: قد قال أبو حاتم الرازي: عمر بن إبراهيم لا يحتج به. قلنا: لعله ظنه الكردي، وذاك كذاب، إنما هو عمر بن إبراهيم العبدي، قال يحيى بن معين: هو ثقة) فتعقبه المنقح (٤/١٢٦): (عمر بن إبراهيم هو أبو حفص العبدي، وهو الذي قال فيه أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وأبو حاتم أجل من أن يشتبه عليه العبدي بالكردي! فإن العبدي معروف بالرواية عن

قتادة، والكردي لا يروي عن قتادة) [1] .

(٩)
الورع

الورع من الصفات البارزة عند الحافظ ابن عبد الهادي، فتجده رحمه الله في بعض المواضع يتورع عن الجزم بوضع الحديث، فيقول مثلا : والأشبه أن هذا الحديث موضوع، وأحيانا أيضا يقول : لعل، وأحيانا يعلق الحكم على الحديث فيقول : إن شاء الله .

وأيضا نجده يتورع عن الجزم بعدم وجود إسناد للحديث الذي لم يقف له على إسناد - كما يفعل غيره -، بل يقول : هذا الحديث لم أقف على إسناده .

وربما سمى الكتب التي رجع إليها في البحث عن الحديث ولم يجده فيها (انظر: ٤/ ٥١، ١٣٨، ٢٠١، ٣٤٥) .

ومن ورعه - رحمه الله - عدم الجزم بالخطأ عند وجود الاحتمال، والأمثلة على ذلك كثيرة، ومنها أنه ذكر حديثا من رواية ابن إسحاق وابن عجلان، وعلق عليه (٢/ ٣٣) بقوله: (رواه الإمام أحمد وأبو داود وابن ماجه والنسائي وأبو حاتم البستي بطرق عن ابن إسحاق وابن عجلان ؛ ورواه الإمام أحمد أيضا عن يزيد بن هارون عن ابن إسحاق عن ابن عجلان ؛ فيحتمل أن يكون (وابن عجلان) كما رواه النعمان بن عبد السلام عن سفيان عن محمد بن إسحاق ومحمد بن عجلان عن عاصم ؛ ويحتمل أن يكون محمد بن إسحاق إنما سمعه من ابن عجلان، وكان يدلسه، والله أعلم) .

---

(١) وانظر: ٢/ ٢٥٦؛ ٤/ ٦٣٨ .

وأيضا من ورعه - رحمه الله - أنه كان كثيرا ما ينهي الكلام على المسائل بقوله : (والله أعلم) كما في المثال السابق .

وسوف نذكر فيما يلي بعض النبذ حول منهجه في أنواع من علوم الحديث، ونلحق ذلك بما وقفنا عليه من اختيارات فقهية له في كتابه هذا، ونؤكد على أن ما يأتي إنما هو مجرد نبذ حول المنهج العلمي للمنقح، وإلا فهذا الموضوع بحاجة إلى دراسة موسعة ومعمقة [(١)] ، يسر الله القيام بذلك .

* * *

(١) هناك رسالة علمية قدمت لكلية أصول الدين بجامعة الإمام سنة (١٤١١) بعنوان (الحافظ شمس الدين محمد بن عبد الهادي وآثاره الحديثية) للشيخ / محمد بن سليمان الشارح، ولكن لم يتسن لنا الإطلاع عليها .

منهجه في علوم الحديث

الناظر في كتاب «التنقيح» يجد أن الحافظ ابن عبد الهادي قد أتقن وبرز في جميع علوم الحديث، وهذا ما سنحاول إبراز أهم ملامحه هنا، من خلال الإشارة إلى منهجه في الجرح والتعديل، ومنهجه في تمييز الرواة، ومنهجه في التحقق من اتصال الإسناد، ومنهجه في العلل، ومنهجه في مسائل متفرقة من علوم الحديث .

* * *

منهجه في الجرح والتعديل :

علم الجرح والتعديل هو الركن الأول من أركان الحكم على الحديث بالصحة أو الضعف، فلا يمكن الحكم على الحديث إلا بعد التحقق من ثقة رواته، وهذا هو موضوع علم الجرح والتعديل .

(١)
الحكم على الراوي

المنقح أحيانا يذكر جملة من أقوال علماء الجرح والتعديل في الرجل، وأحيانا يذكر خلاصة أقوالهم، فيحكي إجماعهم في الحكم على الراوي بالتوثيق أو بالتضعيف، وأحيانا يذكر الحكم الذي يختاره هو، فيقول : فلان ثقة، أو : فلان ضعيف، ونحو ذلك .

ونجد المنقح يدقق في ثبوت بعض الأقوال عن الأئمة، ومن الأمثلة على ذلك :

قال المنقح (٣/ ٣٩٦) : (وقد روي عن ابن معين أنه قال : عباد بن صهيب أثبت من أبي عاصم النبيل ! وما أظن ذلك يثبت عنه، والله أعلم) .

وانظر أيضا : (١/ ٥٩) .

كما نجد المنقح في بعض المواضع يبين معاني بعض ألفاظ الجرح والتعديل الصادرة من علماء الفن، ومن أمثلة ذلك :

قال المنقح في ترجمة أبي زيد - الراوي عن ابن مسعود حديث النبيذ - (١/ ٦٠) : (وأما أبو زيد : فقد قال فيه أبو بكر عبدالله بن أبي داود : كان نباذا بالكوفة. وهذا يحتمل أن يكون تحسينا لأمر أبي زيد، فيكون قد ضبط الحديث لكونه نباذا، ويحتمل أن يكون تضعيفا له) .

وكان رحمه الله يحقق في تمييز الراوي الذي تكلم فيه الناقد، ومن أمثلة ذلك:

أنه ترجم لداود بن عبد الله الأودي (١/ ٤١-٤٢) وذكر أن عباس الدوري روى عن ابن معين أنه قال عنه: ليس بشيء، ثم عقب المنقح على ذلك بقوله: (كذا ذكر غير واحد من المصنفين رواية عباس عن يحيى في ترجمة داود هذا، والظاهر أن كلام يحيى إنما هو في داود بن يزيد الأودي - عم عبد الله بن إدريس - فإنه المشهور بالضعف) .

(٢)
اختلاف علماء الجرح والتعديل

في حالة وجود اختلاف في الحكم على الراوي نجد المنقح يشير إلى ذلك الاختلاف .

وكذلك عند وجود اختلاف في الروايات عن أحد الأئمة فإنه يشير إلى ذلك أيضا، ومن الأمثلة على ذلك :

قال المنقح (٢/ ٣٠-٣١) - تحت ترجمة أسامة بن زيد الليثي - : (واختلفت الرواية فيه عن يحيى بن معين، فقال مرة : ثقة صالح. وقال مرة: ليس به بأس. وقال مرة: ثقة حجة. وقال مرة : ترك حديثه بأخرة) [١] .

وانظر أيضا : (٢/ ٧٤) .

ومن الأمثلة التي يظهر فيها تحرير وتحقيق المنقح كلامه في ترجمة عبد الملك ابن أبي سليمان، قال رحمه الله (٤/ ١٧٤-١٧٦) : (هو ثقة مأمون عند أهل الحديث، لا نعلم أحدا تكلم فيه غير شعبة، من أجل هذا الحديث - أي حديث الشفعة - .... وطعن شعبة في عبد الملك بسبب هذا الحديث لا يقدح في عبد الملك، فإن عبد الملك ثقة مأمون، وشعبة لم يكن من الحذاق في الفقه، ليجمع بين الأحاديث إذا ظهر تعارضها، وإنما كان إماما في الحفظ، وطعن من طعن عليه سواه إنما هو اتباع لشعبة، وقد احتج مسلم في «صحيحه» بحديث عبد الملك، وخرج له أحاديث، واستشهد به البخاري، وكان سفيان يقول : حدثني الميزان عبد الملك بن أبي سليمان، وقد وثقه الإمام أحمد ويحيى بن معين والعجلي وابن عمار والنسائي وغيرهم ...الخ) .

(٣)
قواعد الجرح والتعديل

هناك جملة من القواعد المتعلقة بالجرح والتعديل تستفاد من كلام المنقح

(١) وانظر: (٢/ ٧٤) .

وتطبيقاته عند مناقشته لاختلاف الأئمة في الحكم على الراوي، ومن ذلك :

١- الجرح إنما يحتاج إلى بيان سببه إذا عارضه تعديل (انظر: ٢/ ٢٥٦، ٣/ ٥١١) .

٢- اختصاص بلدي الراوي بأهل بلده (انظر : ٢/ ٢٠٢-٢٠٣) .

٣- التفصيل في حال الراوي (انظر : ٣/ ١٠، ١٨؛ ٥/ ٤١) .

٤- تقديم قول الأعلم بالجرح والتعديل عند الاختلاف (انظر : ٣/ ١٠٤، ١٢٢) .

٥- الأخذ بقول الأكثر عند الاختلاف (انظر: ٣/ ١٤٢-١٤٣) .

٦- تفرد الراوي عن مثل الزهري بإسنادين نظيفين مما يضعف الراوي (انظر: ٣/ ٥١١) .

ومما ينبغي التنبيه عليه هنا أن إعمال قواعد الجرح والتعديل في الترجيح بين أقوال العلماء المختلفين في الحكم على الراوي ليس على درجة واحدة، بل بعض هذه القواعد أقوى من بعضها الآخر، وبعضها يستأنس به ولا يكتفى بها في الحكم على الراوي، والله أعلم .

(٤)
الأحكام الضمنية على الرجال

أحكام العلماء على الرواة تنقسم إلى قسمين : أحكام صريحة، وأحكام ضمنية، والمقصود بالأحكام الضمنية الأحكام التي تكون غير صريحة ولكنها مضمنة في حكم آخر، فمثلا عندما يصحح البخاري حديثا، فهذا يتضمن: ثقة رواة الإسناد، وسماع بعضهم من بعض .

والأحكام الضمنية من المصادر المهمة في علم الحديث، وإن كانت بلا شك تأتي في المرتبة الثانية بعد الأحكام الصريحة، وقد أولاها المنقح عناية كبيرة، وتظهر هذه العناية في الصور التالية :

١- ذكر رواية من وصف بأنه لا يروي إلا عن ثقة عن الراوي (انظر مثلا : ١/ ١٦٢، ٣٧٨؛ ٣/ ٢٨٤؛ ٤/ ٣٢٠) .

٢- رواية أحد الأئمة الذين ينتقون الرجال من طريق الراوي، ومن أمثلة ذلك :

ذكر المنقح أبو الغريف عبيد الله بن خليفة، وقال عنه (١/ ٣٣٧) : (قال ابن أبي حاتم : كان على شرطة علي بن أبي طالب، ليس بالمشهور، قلت : هو أحب إليك أو الحارث الأعور؟ قال : الحارث أشهر، وهذا قد تكلموا فيه، وهو شيخ، من نظراء أصبغ بن نباتة . وقد ذكر البخاري أبا الغريف فلم يذكر فيه شيئا، ورواية النسائي من طريقه مما يقوي أمره، ولم يبين أبو حاتم من تكلم فيه، ولا بين الجرح ما هو؟).

وانظر أيضا : (٣/ ٣٣٧) .

ويندرج تحت هذا رواية صاحبي الصحيحين للراوي، وهو ما سنتحدث عنه في الفقرة التالية .

٣- تصحيح أو تحسين أحد العلماء لحديث راو من الرواة، ومن أمثلة ذلك:

قال المنقح (٤/ ١١٤) في كلامه عن عطية العوفي : (والترمذي يحسن حديثه)، وذكر أيضا في موضع آخر (٤/ ٢٦٢) أن الترمذي يحسن حديث عمر

ابن راشد اليامي .

(٥)
تخريج صاحبي الصحيحين للراوي

مما اعتنى به المنقح في كلامه على الرجال بيان هل لهم رواية في «الصحيحين» أم لا ؟ لما يتضمنه ذلك من تقوية لهذا الراوي، وقد نبه المنقح على بعض التنبيهات الهامة حول هذه المسألة، وهي :

١- **الانتقاء**، قال رحمه الله (٣/ ٢٧٧) : (وأصحاب الصحيح إذا رووا لمن قد تكلم فيه فإنهم ينتقون من حديثه ما لم ينفرد به، بل وافق فيه الثقات، قامت شواهد صدقة) .

٢- **التفريق بين الرواية في الأصول، والرواية في المتابعات**، فنجده رحمه الله لا يكتفي بذكر أن البخاري أو مسلم خرج للراوي، بل يبين الكيفية التي روى له بها (انظر: ٣/ ٣٥، ٧٧-٧٨، ١٠٦ ، ٣٤١، ٣٤٩) .

ونجده في بعض الأحيان (٣/ ٣١٦) يقول : (لا أدري هل روى له متابعة أم أصلا؟) .

٣- **مقدار الأحاديث التي رويت له**، فنجد المنقح يعتني ببيان عدد الأحاديث التي رويت لذلك الراوي، ومن أمثلة ذلك :

قال المنقح (٢/ ١٤٦) عن أبي يوسف بن أبي الزينب : (روى له مسلم في «صحيحه» حديثا واحدا) .

(٦)
مناهج علماء الجرح والتعديل

من الأمور التي ظهرت عناية الحافظ ابن عبدالهادي بها: مناهج علماء الجرح والتعديل، ومن الأمثلة على ذلك:

١- **يحيى بن سعيد القطان** : قال المنقح (٣/ ٢٠٧) : (يحيى شرطه شديد في الرجال) .

٢- **أبو حاتم الرازي**: قال المنقح (٣/ ٢٠٧) : (... وأما قول أبي حاتم : «لا يحتج به» فغير قادح فيه أيضا، فإنه لم يذكر السبب، وقد تكررت هذه اللفظة منه في رجال كثيرين من أصحاب الصحيح من الثقات الأثبات من غير بيان السبب، كخالد الحذاء وغيره) .

٣- **الدارقطني**: قال المنقح (٢/ ٢٥٦) : (الدارقطني قَلَّ أن يضعف رجلا ويكون فيه طبٌّ !) .

٤- **الحاكم**: قال المنقح (٤/ ٢٨٧) : (الحاكم قد عرف تساهله) .

(٧)
الاعتدال في الجرح والتعديل

من خلال النظر في الأحكام التي يختارها نجد أن الحافظ ابن عبد الهادي من المعتدلين في أحكامه على الرواة، ونجده كثيرا ما يتعقب المتشددين والمتساهلين، ومن الأمثلة التي ظهر فيها اعتداله ما يلي :

ورد ذكر معاوية بن صالح في إسناد حديث، فقال ابن الجوزي : (كان يحيى بن سعيد لا يرضى معاوية بن صالح، وقال أبو حاتم الرازي : لا يحتج به)

فتعقبه المنقح (٣/ ٢٠٦) بقوله : (قول المؤلف . . . غير صحيح . . . فإن معاوية ابن صالح ثقة صدوق، وثقه عبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل وأبو زرعة وغيرهم، وروى له مسلم في «صحيحه» محتجا به، وما روى شيئا خالف فيه الثقات، وكون يحيى بن سعيد لا يرضاه غير قادح فيه، فإن يحيى شرطه شديد في الرجال، ولذلك قال: لو لم أرو إلا عن من أرضى ما رويت إلا عن خمسة! وأما قول أبي حاتم : لا يحتج به فغير قادح فيه أيضا، فإنه لم يذكر السبب، وقد تكررت هذه اللفظة منه في رجال كثيرين من أصحاب الصحيح من الثقات الأثبات من غير بيان السبب، كخالد الحذاء وغيره، وقد قال عبد الرحمن بن أبي حاتم : سألت أبي عن معاوية بن صالح فقال: صالح الحديث، حسن الحديث) .

(٨)
أخطاء الثقات

من القضايا المهمة في علم الجرح والتعديل وفي علم العلل، أنه ليس من شرط الثقة أن لا يخطئ، فالثقة قد يخطئ، ولما غفل كثير من المتأخرين والمعاصرين عن هذا الأمر، أخذوا يصححون كل حديث رواه ذلك الثقة حتى وإن قامت الأدلة والقرائن على خطئه، وقد كان الحافظ ابن عبد الهادي - رحمه الله - ممن يراعي هذه القضية، ومن الأمثلة على ذلك :

- ذكر المنقح (٢/ ٢٨٩) حديثا من رواية زهير بن محمد، وقال في الكلام عليه : (زهير بن محمد من رجال «الصحيحين» لكن له مناكير، وهذا الحديث منها، قال أبو حاتم الرازي: هو حديث منكر) .

- وذكر المنقح (٤/ ٤٥٣) أيضا حديثا من رواية الهيثم بن جميل، وقال في الكلام عليه : (الهيثم بن جميل وثقه الإمام أحمد والعجلي وابن حبان وغير واحد، وكان من الحفاظ إلا أنه واهم في رفع هذا الحديث، فإن الصحيح وقفه على ابن

عباس، رواه سعيد بن منصور عن سفيان موقوفا) .

وانظر أيضا: (٢/ ١١٤؛ ٣/ ٣٨١) .

وستأتي أمثلة أخرى على ذلك أثناء الكلام عن منهجه في العلل، فهذه المسألة ألصق بعلم العلل منها بعلم الجرح والتعديل، وإنما أردنا التنبيه عليها هنا في باب الجرح والتعديل .

* * *

منهجه في تمييز الرواة:

من الأمور المهمة عند النظر في الأسانيد تمييز رواة الإسناد، وعدم العناية بذلك توقع في كثير من الأخطاء والأوهام، وقد كانت أكثر أوهام الحافظ ابن الجوزي في «التحقيق» من هذه الجهة، وقد ظهرت دقة المنقح في هذا الباب بشكل عجيب، وهذا ما سنشير إلى ملامح حوله في الفقرات التالية .

(١)
النظر إلى شيخ وتلميذ الراوي

من الطرق المهمة لتمييز الراوي المذكور في الإسناد : تمييزه من خلال النظر إلى تلميذه وشيخه، ومن أمثلة ذلك عند المنقح :

- ذكر ابن الجوزي (١/ ١٣٥) حديثا من طريق شريك عن محمد بن عبدالرحمن عن عطاء، فمن محمد بن عبدالرحمن هذا؟ قال المنقح : (محمد بن عبد الرحمن : هو ابن أبي ليلى، وهو صدوق، وقد تكلم في حفظه، وفي طبقته : محمد بن عبد الرحمن بن عبيد مولى آل طلحة، وهو ثقة، روى له مسلم، وروى

عنه شريك، لكن لا يعرف أنه روى عن عطاء) .

- وأيضا ذكر المنقح (٢/ ٦١٧) حديثا من رواية أبي معاوية عن أبي بردة عن علقمة بن مرثد، وقال في الكلام عليه : (أبو بردة هو عمرو بن يزيد، وهو ضعيف، تكلم فيه ابن معين وأبو حاتم وأبو داود وغيرهم، وذكر الحاكم أن هذا الحديث على شرط الشيخين، وهو واهم في ذلك، وكأنه ظن أن أبا بردة هو بريد بن عبد الله بن أبي بردة، أحد الثقات المشهورين، المخرج لهم في «الصحيحين»، وليس به، وإن كان أبو معاوية يروي عن بريد، فإن بريدا لا تعرف له رواية عن علقمة بن مرثد، والله أعلم) .

وانظر أيضا : (٣/ ٣٣٤، ٤١٨) .

(٢)
النظر إلى طبقة الراوي

ومن الطرق المهمة أيضا : النظر في طبقة الراوي، ومن أمثله ذلك :

نقل المنقح (٣/ ٣٥٩-٣٦٠) عن النسائي الإسناد التالي : أخبرنا محمد بن عبد الكريم بن محمد بن عبد الرحمن بن حويطب بن عبد العزى الحراني قال : حدثني عثمان - وهو ابن عمرو الحراني - ثنا عمر - يعني : ابن ثابت - عن محمد بن المنكدر عن أبي أيوب، وعلق عليه في الحاشية بقوله : (هذا إسناد غريب، ويبعد أن يكون بين عمر بن ثابت - الراوي عن أبي أيوب - وبين النسائي رجلان، فإما أن يكون راوي هذا الحديث عمر بن ثابت آخر، أو يكون تعينه بـ «ابن ثابت» غلطا، والله أعلم) .

وانظر أيضا : (٤/ ٢٠٤، ٦٤٦) .

(٣)
تعيين الراوي على وجه الاحتمال

أحيانا قد لا يتمكن الناظر في إسناد الحديث من تعيين الراوي الذي في الإسناد على وجه الجزم، فالموقف السديد من ذلك هو تعيين الراوي على جهة الاحتمال، وهذا ما كان يسلكه المنقح، ومن الأمثلة على ذلك :

ذكر المنقح (٢/ ٣١٦) حديثا من طريق المحاملي عن محمد بن موسى البصري، وقال في الكلام عليه : (يحتمل أن يكون شيخ المحاملي : محمد بن يونس بن موسى الكديمي، وهو ضعيف) .

وانظر أيضا : (٣/ ٦٦) .

(٤)
استقصاء جميع الاحتمالات

في حالة وجود أكثر من احتمال في الراوي الوارد في الإسناد، فعلى من يتكلم في الحكم على ذلك الإسناد أن يذكر جميع الاحتمالات ولا يقتصر على بعضها، ومن أمثلة تطبيق المنقح لذلك :

ذكر المنقح (٣/ ٢٨٧) حديثا من طريق محمد بن عمران عن أحمد بن موسى عن هارون بن مسلم، وقال في التعليق عليه : (أحمد بن موسى : يحتمل أن يكون الشطوي، وهو أبو جعفر البزار، نزيل سامراء، روى عن محمد بن سابق وزكريا بن عدي، قال ابن أبي حاتم : كتبت عنه مع أبي، وهو صدوق .

ويحتمل أن يكون أحمد بن موسى صاحب اللؤلؤ، وهو ابن أبي مريم، أبو عبد الله البصري، روى عن ابن عون وعاصم الجحدري وأبيه موسى، روى

عنه محمد بن المثنى ونصر بن علي وغيرهما .

ويحتمل أن يكون غيرهما) .

فلم يقتصر بذكر أحد الاحتمالين، بل ذكرهما، ولم يكتف بذلك، بل قال: (ويحتمل أن يكون غيرهما) وهذا منتهى الدقة والتحري في مثل هذا، فرحمه الله تعالى .

وانظر أيضا : (٤/ ٥٥) .

(٥)
نسبة الراوي إلى جده

من أسباب الخطأ في تعيين الراوي الذي في الإسناد : نسبة الراوي إلى جده، وهذا كثير في رجال الحديث، فعلى المشتغل بالتخريج التنبه لذلك، ومن أمثلة عناية المنقح بهذا :

- قوله (٣/ ٧٨) : (محمد بن عمرو بن عطاء ليس بمجهول، لكنه لما نسب إلى جده ظن الدارقطني أنه مجهول، وليس كذلك) .

* * *

منهجه في التحقق من اتصال الإسناد :

التحقق من اتصال الإسناد هو الركن الثاني الذي يقوم عليه الحكم على الحديث، ولذا نجد أئمة الحديث اعتنوا كثيرا بمسألة سماع الرواة بعضهم من بعض، بل قد ألف بعضهم كتبا مفردة في هذا الباب، ككتاب «المراسيل» لابن

أبي حاتم وغيره .

وقد اعتنى المنقح بهذا الركن عناية كبيرة، وهذا ما سنبينه في الفقرات التالية :

(١)
مرسل التابعي

قال المنقح في «شرح قصيدة غرامي صحيح» (٣٤) : (والمرسل ما رواه التابعي عن النبي ﷺ، وفي الاحتجاج به خلاف مشهور، والصحيح فيه التفصيل) .

وقد شرح ذلك بالتفصيل في كتابه «الصارم المنكي» (١٤١-١٤٧) .

ونجد المنقح في «التنقيح» ينص على الاحتجاج ببعض المراسيل، ومن ذلك :

- ذكر المنقح حديثا من رواية سعيد بن المسيب عن النبي ﷺ، وعلق عليه بقوله (٣/ ١٢٨) : (إسناده صحيح كالشمس، لكنه مرسل، ومرسل سعيد حجة) .

(تنبيه) مما يحسن التنبيه عليه هنا أن المنقح يستخدم مصطلحات الأئمة المتقدمين بمعانيها الواسعة، ومن ذلك مصطلح المرسل، فهو يطلقه على مطلق الإنقطاع (انظر مثلا: ٢/ ٥٥٨) .

(٢)
إبهام الصحابي

كان الحافظ البيهقي يذهب إلى أن الإسناد الذي يبهم فيه التابعيُّ الصحابيَّ

بمعنى المرسل، وهذا مخالف لما عليه أئمة الحديث كالإمام أحمد وغيره، وقد نبه المنقح على خطأ البيهقي فيما ذهب إليه، وأن إبهام الصحابي لا يضر، ومن الأمثلة على كلامه في ذلك ما يلي:

- ذكر المنقح (١/ ٤٠) حديثا من رواية حميد الحميري عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، ثم نقل عن البيهقي أنه قال: رواته ثقات، إلا أن حميدا لم يسم الصحابي الذي حدثه، فهو بمعنى المرسل، ثم تعقبه بقوله: (هذا الحديث ليس بمرسل، وجهالة الصحابي لا تضر).

- وذكر المنقح (٣/ ٢٤٤) حديثا من رواية مالك عن سمي عن أبي بكر بن عبدالرحمن عن بعض أصحاب النبي ﷺ، وقال في التعليق عليه: (رواته أئمة، وجهالة الصحابي لا تضر).

وانظر: (٣/ ٢٠٦).

(٣)
إدراك الراوي لشيخه

من أظهر ما يبين الانقطاع في الأسانيد عدم إدراك الراوي لمن يروي عنه، والأمثلة على هذا عند المنقح كثيرة، ومنها:

- ذكر المنقح (٤/ ١٠٦) حديثا من رواية خالد بن معدان عن معاذ بن جبل، ثم قال في التعليق عليه: (إسناده صالح، لكنه منقطع، فإن خالدا لم يدرك معاذا).

وفي المقابل نجد المنقح ينص في بعض المواضع على إدراك الراوي لشيخه، ومن الأمثلة على ذلك:

- ذكر المنقح (٣/ ١٧٩) حديثا من رواية سالم عن حفصة، وعلق في الحاشية: (سالم أدرك حفصة) .

(٤)
القرائن التي تفيد عدم السماع

من الأمور المهمة في الاتصال والانقطاع العناية بالقرائن التي تفيد عدم سماع الراوي من شيخه، وهذه بعض نصوص المنقح في ذكر بعض القرائن التي يعمل بها في هذ الباب:

- ذكر المنقح (٤/ ٢٠٢) حديثا من طريق مجاهد عن رافع بن خديج، وعلق عليه بقوله: (مجاهد لم يسمع من رافع هذا، بل بينهما واسطة، كما جاء ذلك من غير وجه، والله أعلم هل سمع منه شيئا أم لا ؟) .

- ومن الأمثلة أيضا: ذكر المنقح (٤/ ١٣٩-١٤٠) حديثا عند الإمام أحمد أنه قال: ثنا يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال: أتي النبي ﷺ بجنازة ليصلي عليها، فقال: « **أعليه دين ؟** ». قالوا: نعم، ديناران. قال: « **أترك لهما وفاء ؟** » . قالوا: لا. قال: « **صلوا على صاحبكم** » الحديث، وقال في الكلام عليه: (وقد روي عن عمرو بن الحارث عن بكير عن عبد الله بن أبي قتادة أن رجلا سأله عن الحديث الذي ذكر في الرجل الذي كان عليه ديناران، فدعي رسول الله ﷺ، فأبى أن يصلي، هل سمعت أباك يذكر ذلك ؟ قال: لا، ولكن حدثنيه من أهلي من لا أتهم .

فلعل هذا هو السبب في كون هذا الحديث لم يخرج في «الصحيح»، مع أن الترمذي قد صححه، والله أعلم) .

- وأيضا ذكر المنقح (٣/ ٥٤) حديثا من طريق موسى بن طلحة عن معاذ ابن جبل، وعلق عليه بقوله : (زعم الحاكم أن موسى بن طلحة تابعي كبير، لا ينكر أن يدرك أيام معاذ، وفي قوله نظر، وقد ذكر أبو زرعة أن رواية موسى عن عمر مرسلة، ومعاذ توفي في خلافة عمر، فرواية موسى عنه أولى بالإرسال، والله أعلم) .

وانظر : (١/ ٣٧٦؛ ٣/ ٤٢٨) .

(٥)
تتبع أحاديث الراوي عن شيخه

المنقح - رحمه الله - لا يقتصر في كلامه عن اتصال الأسانيد وانقطاعها على أقوال علماء الرجال، بل يعتني كثيرا بتتبع روايات ذلك الراوي عن شيخه، ومن الأمثلة على ذلك ما يلي:

- ذكر المنقح (٣/ ١٢٤) حديثا من رواية الحسن عن ابن عباس، وعلق عليه بقوله : (رواته ثقات مشهورون، لكن فيه إرسال، فإن الحسن لم يسمع ابن عباس فيما قيل، وقد جاء في «مسند أبي يعلى الموصلي» في حديث أنه قال : «أخبرني ابن عباس» وهو - إن ثبت - يدل على سماعه منه) .

- وذكر المنقح (٣/ ٣٨٨) حديثا من رواية أيوب عن ابن سيرين عن ابن عباس، وقال في التعليق عليه : (قال الإمام أحمد بن حنبل وعلي بن المديني ويحيى بن معين وغيرهم : لم يسمع ابن سيرين من ابن عباس .

وقد روى البخاري في «صحيحه» حديثا من رواية أيوب عن ابن سيرين عن ابن عباس، فالله أعلم) .

(٦)
التحقيق في صيغ الرواية

كان المنقح - رحمه الله - يدقق في الصيغ التي يروى بها الحديث، ومن الأمثلة على ذلك ما يلي:

- ذكر المنقح (١/ ١٥٢) حديثا من رواية عراك عن عائشة في الترخيص في استقبال القبلة عند قضاء الحاجة، وقال في التعليق عليه: (قال أحمد: أحسن ما روي في الرخصة حديث عراك - وإن كان مرسلا - فإن مخرجه حسن.

سماه مرسلا لأن عراكا لم يسمع من عائشة، وقد روى أحمد والدارقطني في بعض طرق هذا الحديث أن عراكا قال: حدثتني عائشة، وهو يدل على سماعه منها، قال بعضهم: ويقوي ذلك أن مسلما أخرج في «صحيحه»: ... حدثنا عراك عن عائشة، والمراسيل والمنقطعات ليست من شرط الصحيح.

وقد سأل عبد الرحمن بن أبي حاتم أباه عن هذا الحديث، فقال: لم أزل أقفو أثر هذا الحديث حتى كتبت بمصر: عن إسحاق بن بكر بن مضر - أو غيره - عن بكر بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن عروة عن عائشة موقوف، وهذا أشبه).

- وذكر المنقح (٣/ ٣٩٧) أيضا حديثا من رواية قتادة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، وقال في التعليق عليه: (وكذلك رواه عمرو بن الحارث المصري عن قتادة، وقال في روايته: «عن قتادة أن سعيد بن جبير حدثه» وذلك معدود في أوهامه، فإن قتادة لم يلق سعيد بن جبير فيما قاله يحيى بن معين، والله أعلم).

- وذكر المنقح (٤/ ٥٤) أيضا حديثا من رواية يوسف بن ماهك عن

عبدالله بن عصمة عن حكيم بن حزام، وقال في الكلام عليه : (قال أبو محمد بن حزم : عبدالله بن عصمة مجهول. وصحح الحديث من رواية يوسف نفسه عن حكيم، لأنه قد جاء التصريح بسماعه منه في هذا الحديث في بعض الروايات، والصحيح أن بين يوسف وحكيم في هذا الحديث: عبدالله بن عصمة) .

(٧)
موقفه من رواية المدلس

عند ورود رواية لأحد الموصفين بالتدليس فإن المنقح رحمه الله يحرص على ذكر ما يدل على سماع هذا الراوي لهذا الحديث من شيخه، ومن الأمثلة على ذلك :

- ذكر المنقح (٤/ ٥٦) حديثا من رواية ابن إسحاق قال: حدثني أبو الزناد عن عبيد بن حنين عن عبدالله بن عمر، وقال في كلامه عليه : (إسناده جيد، وقد صرح فيه ابن إسحاق بالتحديث، والله أعلم) .

- وذكر المنقح (٤/ ١٠٠) أيضا حديثا من رواية بقية قال : ثنا خالد بن حميد عن العلاء بن كثير، وقال في التعليق عليه : (قد زال ما يخشى من تدليس بقية بتصريحه بالتحديث) .

وفي مواضع أخرى نجده يتوقف في سماع الراوي الموصوف بالتدليس من شيخه الذي روى عنه، ومن الأمثلة على ذلك:

- قال المنقح (٤/ ٤٩٢) : (وقد روى الإمام أحمد هذا الحديث عن يعقوب عن أبيه عن ابن إسحاق قال : وذكر عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قضى رسول الله ﷺ في رجل طعن رجلا بقرن في رجله ... الحديث. وليس فيه ذكر سماع ابن إسحاق من عمرو، فالظاهر أنه لم يسمعه منه، والله

أعلم) .

ونجد المنقح أحيانا يفصل في رواية بعض المدلسين، ومن ذلك :

- ذكر ابن الجوزي (١/ ٣٤٠) حديثا من رواية الوليد بن مسلم قال: أخبرني ثور بن يزيد عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة عن المغيرة بن شعبة، ثم قال: كان الوليد يروي عن الأوزاعي أحاديث هي عند الأوزاعي عن شيوخ ضعفاء، عن شيوخ قد أدركهم الأوزاعي - مثل: نافع والزهري -، فيسقط أسماء الرواة الضعفاء، ويجعلها عن الأوزاعي عنهم ا.هـ، وتعقبه المنقح بقوله : (الوليد بن مسلم إمامٌ صدوق مشهور، لكنه يدلس عن الضعفاء، فإذا قال: «ثنا الأوزاعي - أو غيره - أو أنا» فهو حجة، وليس علة الحديث ما ذكره المؤلف، ولم يرو الوليد هذا الحديث عن الأوزاعي، ولكن علة الحديث ما ذكره الترمذي من رواية ابن المبارك عن ثور عن رجاء قال: حدثت عن كاتب المغيرة - مرسل - عن النبي ﷺ، لم يذكر فيه المغيرة) .

- وقال المنقح (٤/ ٦٥٨) : (رواية بقية عن بحير حسنة أو صحيحة، سواء صرح بالتحديث أو لم يصرح) .

* * *

منهجه في العلل :

الركن الثالث من الأركان التي يقوم عليها الحكم على الحديث : علم العلل، وهو من أدق علوم الحديث، وقد أولاه الحافظ ابن عبد الهادي عناية كبيرة ميزته عن كثير من علماء الحديث المتأخرين .

(١)
طريقة المنقح في التعليل

لقد كان الحافظ ابن عبد الهادي يسير في نقده للأحاديث على طريقة أئمة العلل النقاد، بل حتى نَفَسهُ في الكلام على علل الحديث يشبه نَفَس الأئمة .

والأمثلة على دقة المنقح في تعليل الأحاديث كثيرة، ومنها :

- قال رحمه الله (٢/ ٤٤٧) : (قال الحسن بن سفيان في «مسنده» : ثنا جعفر بن مهران السباك ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا عوف عن الحسن عن أنس قال : صليت مع رسول الله ﷺ، فلم يزل يقنت في صلاة الغداة حتى فارقته، وخلف عمر فلم يزل يقنت في صلاة حتى فارقت .

ورواه أبو سعيد النقاش عن بشر بن أحمد بن منصور بن العباس ومحمد ابن أحمد العمري ومحمد بن أحمد بن القاسم الدهستاني قالوا : ثنا الحسن بهذا .

قال الحافظ أبو موسى : وجعفر بن مهران من جملة الثقات، فلم يبق في هذا الإسناد إشكال يطعن به عليه .

وقال أبو خليفة : ثنا أبو معمر ثنا عبد الوارث عن عمرو عن الحسن عن أنس قال : صليت مع رسول الله ﷺ فلم يزل يقنت بعد الركوع حتى فارقته، وصليت مع أبي بكر وعمر فلم يزالا يقنتان بعد الركوع في صلاة الغداة حتى فارقتهما .

وكذا رواه أبو عمر الحوضي عن عبد الوارث فقال : عن عمرو، وهو ابن عبيد رأس الاعتزال .

وهذا هو المحفوظ عن عبد الوارث، وهو علة لحديث السباك، ولعله

عند عبد الوارث عن هذا وعن هذا لكنه بعيد، ولو كان عند أبي معمر عن عبد الوارث عن عوف ما تأخر البخاري عن إخراجه، والسباك ثقة، لكن الثقة يغلط) .

- ومن الأمثلة أيضا: ذكر المنقح (٣/ ٢٣٤) حديث جابر عن عمر قال : هششت يوما فقبلت وأنا صائم، فأتيت النبي ﷺ فقلت : صنعت اليوم أمرا عظيما ! قبلت وأنا صائم ! فقال رسول الله ﷺ : « **أرأيت لو تمضمضت وأنت صائم ؟** » . . . الحديث، ثم ذكر تضعيف الإمام أحمد والنسائي له، ثم قال (٣/ ٢٣٦): (وإنما ضعف الإمام أحمد هذا الحديث وأنكره النسائي مع أن رواته صادقون، لأن الثابت عن عمر خلافه، فروى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب أن عمر بن الخطاب كان ينهى عن القبلة للصائم، فقيل له : إن رسول الله ﷺ كان يقبل وهو صائم. فقال : من ذا له من الحفظ والعصمة ما لرسول الله ﷺ ؟!) .

- وأيضا : ذكر المنقح (٤/ ٢٢٩) حديثا من طريق ابن المبارك عن حماد ابن سلمة عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي ﷺ قال : « **إذا كانت الهبة لذي رحم محرم لم يرجع فيها** »، وعلق عليه بقوله : (واعلم أن حديث سمرة هذا رواته كلهم ثقات . . . . لكن الحديث منكر جدا، وهو أنكر ما روي عن الحسن عن سمرة، والله أعلم) .

- وأيضا : ذكر المنقح (٤/ ٥٢١) حديثا من طريق عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد أن رسول الله ﷺ جعل دية المعاهد كدية المسلم،وقال في الكلام عليه (٤/ ٥٢٣): (وأما حديث الوقاصي عن الزهري فباطل، والمعروف بإسناده : « **لا يرث المسلم الكافر** ») .

وانظر أيضا أمثلة أخرى على دقته في التعليل في المواضع التالية: (١/ ١٠١، ١٧٣، ٣١٧؛ ٣/ ٩٤، ٣٨١؛ ٤/ ٨٠، ٢٢٤، ٤٢٨-٤٣٠، ٤٥٦؛ ٥/ ٥٨، ٩٤) .

(٢)
زيادة الثقة

مسألة حكم زيادة الثقة من المسائل المهمة التي يقوم عليها علم العلل، وللحافظ ابن عبدالهادي كلام محرر فيها، ذكره في كتابه «الرد على الخطيب في مسألة الجهر بالبسملة» - كما في «نصب الراية» للزيلعي (١/ ٣٣٦-٣٣٧) - وكان مما قال هناك: (من الناس من يقبل زيادة الثقة مطلقا، ومنهم من لا يقبلها، والصحيح التفصيل . . .الخ) .

ومن أمثلة تطبيقه للتفصيل الذي أشار إليه، ما يلي:

- ذكر ابن الجوزي (٣/ ١٣٠) حديثا من رواية ابن عيينة عن ابن عجلان عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد في صدقة الفطر صاع من دقيق، وعلق عليه المنقح بقوله: (هذا حديث حسن، لكن ذكر الدقيق قد أنكر على سفيان) .

- وذكر المنقح في موضع آخر (٣/ ٤٢٣) الإسناد الذي رويت به زيادة: «وتعتمر» في حديث جبريل، وهي من طريق يونس بن محمد عن معتمر بن سليمان عن أبيه عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر عن عمر، ثم قال: (هذا الحديث رواه مسلم في «الصحيح» عن حجاج بن الشاعر عن يونس بن محمد إلا أنه لم يسق متنه، وهذه الزيادة فيها شذوذ، والله أعلم) .

- وذكر ابن الجوزي (٤/ ٣٢٢-٣٢٣) حديثا من رواية محمد بن عبد الباقي بن سليمان عن أحمد بن أحمد عن أبي نعيم عن محمد بن علي عن الحسين بن

محمد عن أحمد بن سنان عن يزيد بن هارون عن حماد عن ثابت عن أنس أن أبا طلحة خطب أم سليم ... وفيه أنها قالت : يا أنس، زوج أبا طلحة، فعلق عليه المنقح بقوله : (اعلم أن هذا الحديث - وإن كان إسناده صحيحا - إلا أن قوله : « قالت : يا أنس، زوج أبا طلحة » شاذ منكر، وقد روى النسائي وغيره هذا الحديث من رواية جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس، وليس فيه أن أنسا كان وليا، وهو الصحيح) .

- وذكر ابن الجوزي (٤/ ٨٠) حديثا عند الإمام أحمد من رواية الأوزاعي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة أنها استفت النبي ﷺ في فأرة سقطت في سمن لهم جامد ... الحديث وقال: انفرد بإخراجه البخاري، وعلق عليه المنقح بقوله : (هذا الحديث لم يخرجه البخاري من حديث الأوزاعي، إنما رواه من حديث سفيان وغيره عن الزهري، وليس عنده: «جامد» ... ولم يخرجه أحد من أصحاب «السنن» أيضا من حديث الأوزاعي، وقد روى هذه اللفظة - وهي قوله: «جامد» - النسائي من رواية ابن مهدي عن مالك عن الزهري، والبيهقي من رواية حجاج بن منهال عن سفيان، والظاهر أنها خطأ، فإن أكثر أصحاب مالك وسفيان لم يذكروا هذه اللفظة...الخ) .

(٣)
الاختلاف في الوصل والإرسال والوقف والرفع

ومما يتصل بمسألة زيادة الثقة: الاختلاف في الوصل والإرسال والوقف والرفع، وقد صرح المنقح رحمه الله باختياره في هذه المسألة في موضعين من «التنقيح»، وإليك نص كلامه:

قال المنقح (١/ ١٨٨) : (إذا روى بعض الثقات حديثا فأرسله، ورواه بعضهم فأسنده، فقد اختلف أهل الحديث في ذلك:

فحكى الخطيب أن أكثر أصحاب الحديث يرون : أن الحكم في هذا للمُرْسِل .

وعن بعضهم : أن الحكم للأكثر .

وعن بعضهم : أن الحكم للأحفظ .

وصحح الخطيب أن الحكم لمن أسنده إذا كان عدلا ضابطا، وسواء كان المخالف له واحدا أو جماعة .

والصحيح أن ذلك يختلف : فتارة يكون الحكم للمُرْسِل، وتارة يكون للمُسنِد، وتارة للأحفظ) .

وقال في موضع آخر (٢٠٧/١) : (وهذه الطريقة التي سلكها المؤلف - يريد ابن الجوزي - ومن تبعه «في أن الأخذ بالمرفوع في كل موضع» طريقة ضعيفة، لم يسلكها أحد من المحققين وأئمة العلل) .

وقد سار على هذه الطريقة في تطبيقاته العملية كما يظهر بمراجعة الأمثلة التي ذكرناها تحت الكلام عن طريقته في التعليل .

(٤)
الغرابة والتفرد

مصطلح «الغريب» من المصطلحات الشائعة عند علماء الحديث المتقدمين، ولكنه أصبح من المصطلحات الغريبة عند المتأخرين فضلا عن المعاصرين .

ولا شك أن الغرابة لها أثر كبير في الحكم على الحديث، ونصوص علماء الحديث في ذلك كثيرة .

وكان من منهج النقاد النظر في الإسناد هل هو معروف ومشهور، أم أنه غريب ؟! وقد شرح الإمام الترمذي رحمه الله هذه القضية بكلام نفيس في كتاب «العلل الصغير»، وأشار إليها الإمام أبو داود في «رسالته لأهل مكة» .

ولكن غاب هذا عند المتأخرين إلا قلة ممن سلك نهج الأئمة المتقدمين، ومن هؤلاء القلة الحافظ ابن عبد الهادي رحمه الله، فكانت قضية الغرابة من الأمور التي يلاحظها في الإسناد قبل الحكم عليه .

وقد ظهر ذلك من خلال ثلاثة أمور:

١) النظر في المصدر الذي خرج الحديث، فمعلوم أن جل الأحاديث المشهورة قد جمعها أصحاب الكتب الستة، ولا يكاد يفوتهم منها إلا النزر اليسير - وبالذات أحاديث الأحكام -، وهذا اليسير لا يخرج أيضا في الغالب عن أمهات السنة الأخرى كمسند أحمد ومسند أبي يعلى .

ولذا فإنا نجد الحافظ ابن عبد الهادي يعتني بذكر من خرج الحديث من أصحاب الكتب الستة، لأن في ذلك دليل على شهرته وعلى أنه حديث معروف، كما أنه يشير في بعض الأحيان إلى أن الحديث غير مخرج في شيء من الكتب الستة، وهذا - والله أعلم - إشارة منه رحمه الله إلى استغرابه للحديث، لأننا لا نجد أن ذلك مطردا عنده في كل حديث يكون في خارج الكتب الستة .

ومن أمثلة ذلك :

ذكر المنقح (٣/ ٢٣٢) حديثا عند الإمام أحمد من طريق عبد الصمد عن بشار بن عبد الملك عن أم حكيم بنت دينار عن مولاتها أم إسحاق أن النبي ﷺ قال لها بعد أن كانت قد نسيت فأكلت وهي صائمة : «أتمي صومك، فإنما هو رزق ساقه الله إليك» : (هذا حديث غريب غير مخرج في «السنن»، وبعض رواته

ليس بمشهور) .

كما نجده أحيانا ينص على ضعف الحديث وشذوذه ويذكر في ضمن القرائن التي تدل على ذلك عدم تخريج أصحاب أمهات السنة له، ومن أمثلة ذلك :

ذكر المنقح حديث أنس في نسخ الفطر بالحجامة، وقال في التعليق عليه (٣/ ٢٧٦) : (هذا الحديث حديث منكر لا يصلح الاحتجاج به، لأنه شاذ الإسناد والمتن، ولم يخرجه أحد من أصحاب المسانيد المعروفة، ولا يعرف في الدنيا أحد رواه إلا الدارقطني عن البغوي، وقد ذكره الحافظ أبو عبد الله المقدسي في «المستخرج» ولم يروه إلا من طريق الدارقطني وحده، ولو كان عنده من حديث غيره لذكره كما عرف من عادته أنه يذكر الحديث من المسانيد التي رواها كمسند أحمد وأبي يعلى الموصلي ومحمد بن هارون الروياني و «معجم الطبراني» وغير ذلك من الأمهات، وكيف يكون هذا الحديث صحيحا سالما من الشذوذ والعلة ولم يخرجه أحد من أئمة الكتب الستة ولا المسانيد المشهورة وهم محتاجون إليه أشد حاجة؟!

والدارقطني إنما جمع في كتابه «السنن» غرائب الأحاديث، والأحاديث المعللة والضعيفة فيه أكثر من الأحاديث الصحيحة السالمة من التعليل) .

٢) النظر في رواية الراوي عن شيخه، فمعلوم أن رواية الراوي عن شيخ ما قد تستغرب إما لقلة روايته عنه، أو لروايته عنه ما يستنكر، أو لورودها بإسناد فيه نظر، ونحو ذلك، وكان الحافظ ابن عبد الهادي ينبه على هذه القضية، فنجده في بعض الأحيان ينص على أن رواية فلان عن فلان غريبة .

ومن أمثلة ذلك:

ذكر المنقح (٣/ ١١٢) حديثا من رواية أبي بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي، وعلق عليه بقوله : (الحارث لا يحتج به، وقد رواه سلامة ابن روح ثنا عقيل بن خالد عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي موقوفا، ورواية عقيل عن أبي إسحاق غريبة جدا) .

ونجد في «الصارم المنكي» كلاما كثيرا حول قضية تفرد الراوي عن راو من الرواة (انظر: ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٨، ٦٩، ٧٠، ٧٨، ١١٩، ٢٥٠، ٢٥٣، ٣٦٣) .

٣) النظر في الإسناد الذي روي به الحديث، فمعلوم أيضا أن هناك سلاسلا معروفة تروى بها الأحاديث، وإذا روي الحديث بسلسلة مشهورة فهذا مما يقوي الحديث إلا إذا وقعت مخالفة من أحد الأثبات فقد يرجح النقاد الطريق المخالف لتلك السلسلة، ويعدون من روى الحديث بتلك السلسة مخطئا، وهو ما يسمى بـ «سلوك الجادة» .

ونجد أن الحافظ ابن عبد الهادي قد اعتنى بهذا الأمر كثيرا في كتابه، فيذكر في مواضع عدد الأحاديث التي رويت بتلك السلسلة، وذلك لأن كثرة الأحاديث المروية بها مما يدل على شهرتها، وأما قلة الأحاديث التي تروى بها فهو يدل على غرابتها .

وكذلك أيضا وجود بعض أسانيد تلك السلسلة في أحد الكتب الستة مما يقويها، لاسيما ما كان منها في الصحيحين، ولهذا كان الحافظ ابن عبد الهادي يلاحظ هذا أيضا .

ومن أمثلة ذلك:

- قال ابن عبد الهادي في التنقيح (٣/ ٧٨) : (تفرد به أبو داود وإسناده

حسن غريب، وقد روى به أبو داود أحاديث) .

وانظر أيضا: (٤/ ١٨٦) .

(٥)
نقد المتون

العلاقة بين المتن والإسناد علاقة وثيقة بحيث لا يمكن فصل أحدهما عن الآخر عند النظر في الحديث والحكم عليه، ومما يميز الأئمة المتقدمين أنهم يجمعون أثناء حكمهم على الأحاديث بين نظرين : النظر إلى الإسناد والنظر إلى المتن، ولا يكتفون بأحدهما عن الآخر، بينما نجد أن المتأخرين في الغالب يقتصرون على النظر في الإسناد ويغفلون عن النظر في المتن، وهذا مما أوجد خللا كبيرا في حكمهم على كثير من الأحاديث بما يخالف أحكام المتقدمين .

والحافظ ابن عبد الهادي - رحمه الله - من قلائل علماء الحديث المتأخرين الذين جمعوا في حكمهم على الأحاديث بين النظر في الإسناد والنظر في المتن .

ومن أمثلة ذلك :

- قال المنقح (٢/ ٥٢٠) - عن حديث عائشة : خرجت مع رسول الله ﷺ في عمرة في رمضان - : (هذا حديث منكر، وقوله : «في عمرة رمضان» باطل، فإن النبي ﷺ لم يعتمر في رمضان قط) .

- ذكر المنقح (٤/ ٤٠) حديث جابر عند النسائي قال : أخبرنا محمد بن منصور ثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال : أدركني رسول الله ﷺ وكنت على ناضح لنا، فقلت : لا يزال لنا ناضح سوء، يا لهفاه. فقال النبي ﷺ : « تبيعنيه يا جابر ؟ » قلت : بل هو لك يا رسول الله . قال : « اللهم اغفر له،

اللهم ارحمه، قد أخذته بكذا وكذا، وقد أعرتك ظهره إلى المدينة » . وقال في التعليق عليه : (هذا إسناد صحيح، لكن إسناد الاشتراط أصح وأثبت، وقد ذكر البخاري الاختلاف في لفظ هذا الحديث... ثم قال :... الاشتراط أكثر وأصح عندي) .

فنجده هنا لم يكتف بالنظر إلى الإسناد بل نظر في المتن أيضا، وبين مخالفته للأصح والأثبت، وتبع في ذلك طريقة الإمام البخاري .

- ذكر المنقح (٥/ ٥٤-٥٥) حديثا رواه الدارقطني، فقال : حدثنا أحمد ابن محمد بن زياد القطان ثنا جعفر بن محمد بن كزال ثنا محمد بن نعيم بن هارون ثنا كثير بن مروان ثنا غالب بن عبيد الله العقيلي عن عطاء بن أبي رباح عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : **« من جعل عليه نذرا في معصية فكفارة يمين، ومن جعل عليه نذرا فيما لا يطيق فكفارة يمين، ومن جعل عليه نذرا فيما لم يسمه فكفارة يمين، . . . الخ »** .

ثم علق عليه بقوله : (هذا الحديث لا يصح ولا يثبت، وفيه غير واحد من الضعفاء . . . وليت هذا الحديث يصح عن عطاء من قوله ! والله أعلم) .

فالمنقح رحمه الله لم يكتف بالنظر في الإسناد، بل نظر في المتن أيضا فوجده لا يشبه كلام النبي ﷺ، وإنما هو من جنس كلام الفقهاء كعطاء وغيره، فأشار إلى ذلك بقوله : « ليته يصح عن عطاء من قوله » ، والله أعلم .

- ذكر المنقح حديثا من رواية معمر عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه في قصة صيده الحمار الوحشي وفيه : فأمر النبي ﷺ أصحابه فأكلوا، ولم يأكل منه حين أخبرته أني اصطدته له . ثم قال المنقح (٣/ ٤٨٨-٤٨٩) : (الظاهر أن هذا الذي انفرد به معمر غلطٌ، فإن في «الصحيحين» أن

النبي ﷺ أكل منه) .

وانظر : (٢/ ٣٨؛ ٣/ ١٥، ٢٧٦؛ ٤/ ٣٧٠، ٤٠٣) .

(٦)
المتابعات والمخالفات

هذه المسألة من المسائل الشائكة جدا في علم الحديث، وذلك أن تعدد طرق الحديث موجود بكثرة، ولكن هذا التعدد تارة يكون مقويا للحديث، وتارة أخرى يكون معلا للحديث، والتفريق بين الحالين يحتاج إلى دقة وطول مراس في هذا الفن، ومن خلال دراسة أمثلة هذه المسألة في كتاب «التنقيح» يظهر دقة المنقح رحمه الله تعالى، وسوف نشير إلى بعض الملامح المتعلقة بذلك:

فابتدأ نقول: إن المنقح رحمه الله قد قوى جملة من الأحاديث - وإن كانت ليست بالكثيرة - بتعدد طرقها، ومن الأمثلة على ذلك :

- ذكر المنقح (٤/ ٧٥) حديث ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: « **إذا اختلف البيعان، وليس بينهما بينة، فهو ما يقول رب السلعة أو يتركا** » ، وقال في الكلام عليه : (الذي يظهر أن حديث ابن مسعود في هذا الباب بمجموع طرقه له أصل، بل هو حديث حسن يحتج به، لكن في لفظه اختلاف كما ترى، والله أعلم) .

- وذكر المنقح (٤/ ٢٧٣) حديث واثلة بن الأسقع أن رسول الله ﷺ قال : « **المرأة تحوز ثلاثة مواريث : عتيقها، ولقيطها، والولد الذي لاعنت عليه** » ، وقال في الكلام عليه : (واعلم أن هذا الحديث قد تكلم فيه الشافعي وغيره، لكن له شواهد تقويه، والقياس يشهد له ولشواهده بالصحة . . .الخ) .

- وذكر المنقح (٤/ ٢٨٤-٢٨٥) حديثا من طريق الأعمش عن سالم عن ثوبان، وعلق عليه بقوله : (رواه ابن ماجه من رواية منصور عن سالم، وهو ابن أبي الجعد، ولم يسمع من ثوبان، بينهما معدان. قاله أحمد بن حنبل، وقد رواه أبو كبشة السلولي وسليمان بن شمير وعبد الرحمن بن ميسرة عن ثوبان، فهو إذا حديث صحيح) .

وأيضا نجد المنقح يشير إلى التفريق بين الراوي الضعيف الذي يصلح حديثه للمتابعة، والراوي الضعيف الذي لا يصلح حديثه للمتابعة، ومن الأمثلة على ذلك:

- ذكر المنقح حديثا من رواية ابن المبارك عن ابن لهيعة عن محمد بن عبد الرحمن عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء، وقال في التعليق عليه (٣/ ١٢٠) : (حديث أسماء من رواية إمام عن ابن لهيعة - وهو ابن المبارك - وحديث ابن لهيعة يصلح للمتابعة) .

فتجده هنا قد لاحظ مكانة الراوي عن ابن لهيعة، وحال حديث ابن لهيعة .

ومما ينبغي أن ينتبه له: أن حديث الراوي الضعيف الذي يصلح حديثه للمتابعة قد يرد ولا يقبل، وذلك عند وجود دليل أو قرينة على خطئه، ومن الأمثلة على ذلك عند المنقح:

- سبق لنا قريبا أن المنقح نص على أن حديث ابن لهيعة يصلح للمتابعة، ولكننا نجده في موضع آخر لا يقبل متابعة ابن لهيعة، بل يردها، فذكر حديثا عند الترمذي قال: حدثنا قتيبة ثنا ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال: **«أيما رجل نكح امرأة فدخل بها فلا يحل له نكاح**

ابنتها...» الحديث، قال الترمذي: هذا حديث لا يصح من قبل إسناده، إنما رواه ابن لهيعة والمثنى بن الصباح عن عمرو، وابن لهيعة والمثنى يضعفان. فعلق عليه المنقح (٤/ ٣٤٦) بقوله: (الأشبه أن يكون ابن لهيعة أخذه عن مثنى، ثم أسقطه، وقال: «عن عمرو» ، وقد قال أبو حاتم الرازي: لم يسمع ابن لهيعة من عمرو بن شعيب شيئا) .

- ومن الأمثلة أيضا: ذكر المنقح (٤/ ٣١٤) حديثا من رواية عبد الرزاق عن معمر عن صالح بن كيسان عن نافع بن جبير عن ابن عباس، وأن الدارقطني قال عنه: لم يسمعه صالح من نافع، وإنما سمعه من عبد الله بن الفضل عنه، قال النيسابوري: والذي عندي أن معمرا أخطأ فيه. وعلق عليه المنقح بقوله: (رواه أبو داود عن الحسن بن علي عن عبد الرزاق به، ورواه النسائي عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق، وقال: لعل صالح بن كيسان سمعه من عبد الله بن الفضل. ورواه عن أحمد بن سعيد عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن محمد بن إسحاق عن صالح بن كيسان عن عبد الله بن الفضل .

وقال ابن حبان في «الأنواع» : ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير بن مطعم .

ثم ذكره من رواية صالح عن نافع ولم يصنع شيئا، فإن صالحا إنما سمعه من عبدالله بن الفضل، والله أعلم) .

- ومن الأمثلة على ذلك أيضا أن المنقح (٣/ ٣٧٦) ذكر حديثا من طريق محمد بن إسحاق السوسي عن عبدالله بن محمد بن نصر الرملي عن محمد بن يحيى عن عبد العزيز عن أبي سهيل عن طاوس عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «ليس على المعتكف صيام إلا أن يجعله على نفسه» ، وقال في التعليق عليه: (هذا الحديث رفعه وهم، والصواب أنه موقوف، وإن كان السوسي قد تابعه غيره) .

ونجده في بعض المواضع يضعف الحديث رغم تعدد طرقه، ولكنها تكون شديدة الضعف، وبالتالي هي غير قابلة للتقوية، ومن أمثلة ذلك:

- ذكر المنقح حديثا من رواية خالد بن الوضاح عن أبي الخصيب عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «**لا بد في النكاح من أربعة: الولي والزوج والشاهدين**»، وعلق عليه بقوله: (هذا الحديث منكر جدا، والأشبه أن يكون موضوعا، وقد روي نحوه من وجهين ضعيفين عن أبي هريرة مرفوعا، ومن وجه آخر ضعيف عن ابن عباس مرفوعا، وروي من وجه آخر صحيح عن قتادة عن ابن عباس موقوفا، إلا أنه منقطع، لأن قتادة لم يدرك ابن عباس، والله أعلم).

وانظر (٤/ ٢٦١).

* * *

منهجه في مسائل أخرى من علوم الحديث:

(١)
رواية صاحبي الصحيحين لأحاديث
ليست على شرطهما

قال المنقح (٢/ ١٥٠): (روى مسلم في «صحيحه»: ثنا محمد بن مهران الرازي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي عن عبدة أن عمر بن الخطاب كان يجهر بهؤلاء الكلمات، يقول: سبحانك اللهم وبحمدك، تبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك.

وهو منقطع، فإن عبدة - وهو ابن أبي لبابة - لم يدرك عمر، وإنما رواه مسلم لأنه سمعه مع حديث غيره، فرواهما جميعا وإن لم يكن على شرطه) .

(٢)
الأحكام الضمنية على الأحاديث

سبق الكلام عن عناية المنقح بالأحكام الضمنية في الجرح والتعديل، وفي هذه الفقرة سوف نشير إلى عنايته بها في الحكم على الأحاديث، وذلك من خلال الصور التالية:

١- رواية أحد صاحبي الصحيح، أو أحد أصحاب السنن الأربعة، لحديث أو أكثر بنفس إسناد حديث آخر، ومن أمثلة ذلك قال المنقح (٢/ ١٢٨) - في كلامه على حديث من رواية علي بن يحيى عن أبيه عن رفاعة - : (وقد روى البخاري حديثا من رواية علي بن يحيى عن أبيه عن رفاعة بن رافع) .

ومن أمثلة ذلك أيضا : ذكر المنقح (٢/ ٥٠٤) حديثا من رواية قتيبة عن عبد العزيز بن محمد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، ثم قال : (هذا الإسناد روى به مسلم نحوا من أربعة عشر حديثا) .

وانظر: (٣/ ٢٥٣) .

٢- ذكر كلام الناقد في حديث للراوي عن شيخ من شيوخه، من أمثلة ذلك: ذكر المنقح حديثا من رواية نعيم بن حماد عن الدروردي عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن الحارث بن بلال، ثم قال في تعليقه عليه (٣/ ٨٧) : (نعيم والدراوردي لهما ما ينكر، والحارث لا يعرف حاله، وقد تكلم الإمام أحمد بن حنبل في حديث رواه الدراوردي عن ربيعة عن الحارث) .

ومن أمثلة ذلك أيضا: قال المنقح (٤/ ٢١٧) معلقا على حديث من رواية حبيب بن أبي ثابت عن ابن عمر: (قد صحح الترمذي حديثا من رواية حبيب عن ابن عمر).

٣- **احتجاج الناقد بالحديث** (انظر مثلا: ١/ ٢٢٣، ٢٢٥؛ ٢/ ٦٦٥؛ ٤/ ١٦٧؛ ٥/ ٥٨، ٦٨).

(٣)
الموقوف الذي له حكم الرفع

ذكر ابن الجوزي (٤/ ٦٤١) حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**أحلت لنا ميتتان...**»، وعلق عليه المنقح بقوله: (الصحيح في هذا الحديث ما رواه سليمان بن بلال - الثقة الثبت - عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر أنه قال: أحلت لنا ميتتان... وهو موقوف في حكم المرفوع، والله أعلم).

(٤)
التصحيف

ذكر المنقح (٤/ ١٥٨) حديثا من طريق صالح بن العلاء بن بكير عن إسحاق بن عبد الواحد، وقال في الكلام عليه: (صالح بن العلاء: لا أعرفه، وكأنه مصحف، والظاهر أنه: صالح بن محمد الحافظ).

وانظر: (٣/ ٦٥).

(٥)
لطائف الإسناد

هناك مسائل في علوم الحديث قد لا يكون لها أثر في الحكم على الحديث

أو الراوي، ولكن يكون فيها لطافة، فيعتني العلماء أحيانا بذكرها، وقد سار المنقح على طريقتهم، فنجده يذكر في «التنقيح» بعض اللطائف، ومن الأمثلة على ذلك:

- رواية الصحابة عن التابعين: ١/٣٥٣ .

- ذكر أن رواة الإسناد من أولاد المحدثين: ٣/ ٩٠ .

* * *

الاختيارات الفقهية للمنقح

نص المنقح في بعض المسائل الفقهية المذكورة في الكتاب على اختياراه فيها، ولقد كان رحمه الله متحريا للدليل فيما يرجحه من الأقوال، وإليك قائمة بالمسائل التي كان للمنقح فيها اختيارا، وقد بلغت (١٣) مسألة، وهي:

١ - حكم الماء المستعمل في رفع الحدث:

قال المنقح (١/ ٣٦) : (المستعمل في رفع الحدث فيه ثلاث روايات عندنا، وفيه خلاف عند الأئمة الأربعة وغيرهم، والصحيح من حيث الدليل أنه طهور، وقد استدل أصحابنا بأحاديث في الاستدلال بها نظر) ا.هـ.

٢- إذا خاف الحاضر ضرر البرد تيمم:

قال المنقح (١/ ٣٨٤) : (الصحيح أنه يجوز له التيمم، وهو قول أكثر أهل العلم، لحديث عمرو بن العاص .

فإن تيمم وصلى، ثم قدر على استعمال الماء، فهل تلزمه الإعادة؟ فيه روايتان:

إحداهما: لا تلزمه، وهو قول أبي حنيفة ومالك لحديث عمرو، فإن النبي ﷺ لم يأمره بالإعادة، ولو وجبت لأمره بها، فإنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة .

والثانية: تلزمه الإعادة في الحضر دون السفر، وهو قول أبي يوسف ومحمد .

والأول أصح) .

٣- صيغة التشهد في الصلاة :

قال المنقح (٢/ ٢٧٤) : (بأي تشهد تشهد مما صح عن النبي ﷺ جاز) .

٤- بداية وقت النهي عن الصلاة:

قال المنقح (٢/ ٣٨١) : (الصحيح أن النهي في الفجر لا يتعلق بطلوعه، بل بفعل الصلاة كالعصر، وهذا مذهب الشافعي وإحدى الروايتين عن الإمام أحمد) .

٥- المسافة التي يجوز فيها القصر :

قال المنقح (٢/٥١٦) : (والصحيح جواز القصر في السفر الطويل والقصير) .

٦- مقدار المجزئ في زكاة الفطر:

قال المنقح (٣/ ١٢٠) : (القول بإيجاب نصف صاع من بر قول قوي، وأدلته كثيرة) .

٧- الكحل للصائم:

قال المنقح (٣/ ٢٥٠) : (الأظهر في الجملة أن الكحل لا يفطر الصائم، لعدم الدليل الدال على ذلك من نص أو قياس صحيحين، والله الموفق للصواب) .

٨- اشتراط الصيام لصحة الاعتكاف:

قال المنقح (٣/٣٦٦) : (... وهذا القول هو القوي - إن شاء الله - وهو أن الصيام شرط في الاعتكاف، فإن الاعتكاف لم يشرع إلا مع الصيام، فإن غالب اعتكاف النبي ﷺ وأصحابه إنما كان في رمضان، وقول عائشة : « أن

النبي ﷺ اعتكف في العشر الأول من شوال » ليس بصريح في دخول يوم الفطر، بجواز أن يكون أول العشر الذي اعتكفه باقي يوم الفطر، بل هذا هو الظاهر، وقد جاء مصرحا به في حديث « فلما أفطر اعتكف »، والله أعلم) .

٩- نوع النسك الذي حج به النبي ﷺ :

قال المنقح (٣/ ٤٣٤) : (التمتع في عرف أصحاب رسول الله ﷺ يدخل فيه القران، ويدخل فيه التمتع الخاص، ولم يحج النبي ﷺ متمتعا التمتع الخاص، لأنه لم يحل من عمرته، بل المقطوع به أنه قرن بين الحج والعمرة، لأنه قد ثبت عنه أنه اعتمر أربع عمر، وأن العمرة الرابعة كانت مع حجته، وقد ثبت عنه أنه لم يحل منها قبل الوقوف بقوله: «لولا أن معي الهدي لأحللت» ، وثبت أنه لم يعتمر بعد الحج، فإن ذلك لم ينقله أحد عنه، وإنما اعتمر بعد الحج عائشة وحدها، فتحصَّل من مجموع ذلك أنه كان قارنا، وعلى هذا تجتمع جميع أحاديث الباب، والله أعلم) .

وقال أيضا (٣/ ٤٤٥) : (والصواب أنه صلوات الله عليه كان قارنا، أحرم بالحج والعمرة جميعا، وطاف لهما طوافا واحدا، وسعى سعيا واحدا) .

١٠- ميراث الجد مع الأخوة:

قال المنقح (٤/ ٢٦٧) : (الصحيح أن الجد يسقط جميع الإخوة والأخوات من جميع الجهات، كما يسقطهم الأب، وهذا قول أكثر أصحاب رسول الله ﷺ) .

١١- الصيغة التي ينعقد بها النكاح:

قال المنقح (٤/ ٣٣٨) : (النكاح ينعقد بكل واحد منها - أي: صيغة

زوجتكها وملكتكها وأنكحتكها - على الصحيح) .

١٢- مقدار الكفارة:

قال المنقح (٤/ ٤٣٣) : (الصحيح أن الإطعام في الكفارة غير مقدر بالشرع، بل يرجع فيه إلى العرف، والله أعلم) .

١٣- ما يكون به القود:

قال ابن الجوزي : (مسألة: لا قود إلا بالسيف، وعنه : يقتل بمثل الآلة التي قتل بها، وهو قول مالك والشافعي) .

قال المنقح (٤/ ٤٩٣) : (الصحيح في هذه المسألة هو الرواية الثانية، قال أحمد : إنه لأهل أن يفعل به كما فعل . . .الخ) .

هذه هي المسائل التي نص الحافظ ابن عبد الهادي على اختياره فيها، وثَمَّ مسائل أخرى ذكر فيها بعض الفوائد أو ظهر ميله فيها إلى قول من الأقوال ولكنه لم ينص على اختياره فيها (انظر: ١/ ١٣-١٥، ١٢٨، ٣٤٧، ٣٥٦؛ ٢/ ٣٤٨، ٣٦٠، ٤٤٦، ٤٦٧، ٥٦٢؛ ٣/ ١٥١، ١٨٥، ١٩٩، ٢٧٨، ٣٨٧، ٤٢٤، ٥٣٣؛ ٤/ ١٢١، ١٢٩، ٢٤٣، ٢٤٥، ٢٦٥، ٣٠٤، ٣٠٧، ٣٣٦، ٤١٦، ٥٢٣، ٦٠٠، ٦٢٧؛ ٥/ ٤٠) .

* * *

المبحث الرابع: موارد المنقح

(١)
المصادر الأصلية والمصادر الفرعية

المعلومات التي ينقلها المؤلف عن غيره منها ما ينقله من مصادره الأصلية، ومنها ما ينقله من مصادر فرعية، وتارة يسمي المصدر الذي ينقل منه وتارة لا يسميه، ومن أراد الوقوف على أسماء الموارد التي صرح باسمها فسيجدها في فهرس الكتب [١] .

وسوف نشير هنا إلى أهم الموارد التي اعتمدها المنقح، كما سنذكر بعض المواضع التي تعقب فيها المنقح أصحاب الكتب التي ينقل عنها، وذلك أن تتبع هذه المواضع مما يظهر مكانة المنقح العلمية، وأنه عالم محقق وليس مجرد ناقل كما زعم بعضهم !

أولاً : كتب الأحاديث المسندة :

- الموطأ للإمام مالك:

يعد «الموطأ» من أقدم موارد المنقح، وقد أفاد منه في تخريج بعض الأحاديث .

- الصحيحان (صحيح البخاري، وصحيح مسلم):

وهما من أهم موارد المنقح في تخريج الأحاديث .

---

(١) مع ملاحظة أن فهرس الكتب يشمل الكتب الواردة في كلام ابن الجوزي أيضا .

وأيضا في الترجمة للرواة وذلك من خلال النص على رواية الشيخين أو أحدهما للراوي، وصفة تلك الرواية، كما سبق بيانه في الكلام عن المنهج العلمي للمنقح .

وأيضا نجد المنقح يستفيد من كلام الإمام البخاري - بالذات - في «صحيحه» على علل بعض الأحاديث .

- **السنن الأربعة** (سنن أبي داود، وجامع الترمذي، وسنن النسائي، وسنن ابن ماجه) :

تعد هذه الكتب من أهم موارد المنقح أيضا في تخريج الأحاديث .

وكذلك في الترجمة للرواة من خلال النص على رواية أصحاب هذه الكتب للراوي .

وهي أيضا من أهم مصادره في نقل كلام أصحابها على الأحاديث تصحيحا وتضعيفا، فكان لا يترك حكما للترمذي على حديث من الأحاديث إلا ويذكره، ومعلوم أن الترمذي لا يكاد يترك حديثا من الأحاديث التي يخرجها إلا ويحكم عليه .

ويعد كتاب «السنن الكبير» للنسائي من أكثر المصادر التي نقل عنها فيما يتعلق بتعليل الأحاديث (انظر مثلا: ٣/ ١٧٩-١٨٢، ٢٥٨-٢٦٠، ٢٦٠-٢٦٦، ٢٦٦-٢٦٨) .

وقد تعقب المنقح بعض هؤلاء الأئمة (انظر مثلا: ٢/ ٢٧؛ ٣/ ٩٢، ١٠٩، ٢٥٦، ٢٦٢، ٣٦٠، ٤٣٠) .

- مسند الإمام أحمد:

هو أيضا من المصادر المهمة للمنقح في تخريج الأحاديث، وفي ذكر كلام الإمام أحمد على بعض الأحاديث والرواة .

- صحيح ابن خزيمة:

هو أيضا مصدر مهم من مصادر المنقح في تخريج الأحاديث والكلام على الرواة .

وهو أيضا من مصادره في نقل فقه ابن خزيمة (انظر: ١/ ١٢٨) .

وقد تعقبه في بعض المواضع (انظر: ٢/ ٧٢) .

- الأنواع والتقاسيم لابن حبان (صحيح ابن حبان) :

هو من مصادره المهمة في تخريج الأحاديث والكلام عليها .

وقد تعقبه المنقح في مواضع (انظر: ٤/ ٣١٤، ٤٥٢).

- معاجم الطبراني الثلاثة:

هي من مصادره أيضا، وأكثرها من جهة النقل عنه «المعجم الكبير» .

وقد تعقبه في مواضع يسيرة (انظر: ٤/ ٣٦٠) .

- مسند أبي يعلى:

هو من المصادر المهمة للمنقح في تخريج الأحاديث، ويغلب على ظننا أن المنقح كان ينقل عنه بواسطة «المختارة» للضياء، والله أعلم .

و «مسند أبي يعلى» له روايتان: رواية مختصرة من طريق ابن حمدان

- وهي المطبوعة - ، ورواية أخرى أكبر منها برواية ابن المقرئ، والمنقح كان ينقل عن رواية ابن المقرئ ولذا فإن جملة من الأحاديث والأسانيد التي ذكرها المنقح عن أبي يعلى لم نقف عليها في الرواية المطبوعة (انظر مثلا: ١/ ٣٩٢؛ ٢/ ٥٦، ٢٢٣، ٣١٦، ٥٢٣؛ ٣/ ٢٠٢، ٣٤٦) .

ومما يحسن التنبيه عليه هنا أن المنقح ينقل أيضا عن كتاب آخر لأبي يعلى هو «المعجم» (انظر: ٣/ ٤٠٧، ٤٠٩؛ ٤/ ٢٩٧) .

- سنن الدارقطني:

كما كان كتاب «السنن» من أهم موارد ابن الجوزي في «التحقيق» فقد كان كذلك في «التنقيح» لابن عبد الهادي، فكان المنقح يراجعه للتحقق من دقة نقل ابن الجوزي، وقد ظهر من خلال ذلك وجود عدة أوهام عند ابن الجوزي فيما نقله عن «السنن» (انظر مثلا: ١/ ٢٨١) .

وأيضا أفاد منه في تخريج الأحاديث والكلام على الأحاديث والرواة .

ويبدو أن نسخة المنقح من كتاب «السنن» كان فيها خرما، إذ نجده في بعض المواضع يستشكل بعض نقول ابن الجوزي عن الدارقطني ولا يبين وجه الصواب .

وقد تعقبه المنقح في مواضع (انظر مثلا: ٢/ ٣٠٨؛ ٣/ ٢٧٦) .

- المستدرك للحاكم:

هو من مصادر المنقح المهمة في التخريج والحكم على الأحاديث والرواة .

وقد تعقب المنقحُ الحاكمَ في مواضع كثيرة (انظر: ١/ ٢١٣؛ ٢/ ١٩٣، ١٩٤، ١٩٧، ٢٠٢، ٢٥١، ٥٣٩، ٦١٧؛ ٣/ ٥٤، ٨٥، ٨٧، ١٠١،

١٠٦، ٢٣٦؛ ٤/١٠٢، ١٨٤، ٤٢٩؛ ٥/٦٨) .

وقد ظهر من خلال التتبع أن جل النقول التي في «التنقيح» عن «المستدرك» إنما أخذها عن «تلخيصه» للحافظ الذهبي، ولذا تجد فرقا ظاهرا بين النصوص التي ينقلها من كلام الحاكم وبين ما في مطبوعة «المستدرك»، وفي المقابل تجد اتفاقا بينها وبين «تلخيص المستدرك» للذهبي (انظرمثلا: ١/١٠٢، ٣١٩-٣٢٠، ٣٣٢، ٣٨٠) .

نعم هناك مواضع نقل فيها المنقح عن الحاكم أحاديث رواها الحاكم بإسنادها (انظر مثلا: ٢/١٩٣)، فهذه المواضع إما أن يكون قد أخذها من «المستدرك» أو من مصدر آخر غير «التلخيص» للذهبي، والله تعالى أعلم .

- السنن الكبير للبيهقي:

وهو من أهم مصادر المنقح في التخريج، وفي الكلام على الأحاديث، وكان ينقل عنه نصوصا طويلة .

وللمنقح عناية خاصة بكتاب البيهقي هذا، فهو يكثر من النقل عنه، وأيضا يجمع بين كلامه المتفرق في الكتاب في موضع واحد، وفي هذا دليل على مزيد عنايته به .

وقد تعقبه في مواضع (انظر: ١/٤٠، ٢٢٥؛ ٣/٤٢٧-٤٢٨؛ ٤/ ١٢٣، ١٦٦، ٦٧٣) .

- المختارة للضياء :

هو من مصادر المنقح المهمة، ونجد المنقح يشير إليه في بعض المواضع، وذكر المنقح (٢/٥٦٦) حديثا، ثم علق عليه بقوله : (رواه الحافظ أبو عبدالله

محمد بن عبدالواحد في كتاب «المختارة» ولم يتكلم عليه) ا.هـ، فقد يفهم من هذا أن الضياء إذا نقل عن أحد الأئمة كلاما في حديث من الأحاديث فإن ذلك يدل على تعليله للحديث أو توقفه عن تصحيحه، وإنما ذكره مع بيان ما فيه من علة حتى لا يستدرك عليه، وعليه فلا يكون مجرد تخريج الضياء للحديث في «مختارته» تصحيحا منه له، بل لا بد من تقييد ذلك بأنه لم ينقل شيئا في تعليله، وهو قد أشار إلى هذا في مقدمة كتابه بكلام محتمل، والمسألة تحتاج إلى مزيد تحرير، والله أعلم .

ونجد المنقح أيضا يستأنس على ضعف الحديث بعدم ذكر الضياء له في «المختارة» كما سيأتي ذكر مثال على ذلك تحت الكلام عن تقويم المنقح لموارده .

ثانياً : كتب الرجال والتراجم:

- التاريخ الكبير للبخاري:

هو من مصادره المهمة في الترجمة للرواة، وكان المنقح لا يكتفي بالنقول عنه في المصادر الفرعية، بل كان يرجع إليه بدون واسطة، وفي حالة وجود اختلاف بين ما فيه وبين ما نقل عنه فإن المنقح ينبه على ذلك .

وقد تعقبه المنقح في بعض المواضع (انظر: ٣/ ٣٤٢) .

- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم:

هو من أهم موارده في الترجمة للرواة .

ونجد المنقح أحيانا ينص على أنه لم يجد للرجل ذكرا في «الجرح والتعديل» (انظر: ١/ ٩٥؛ ٢/ ١٤) .

وأحيانا يذكر أن ابن أبي حاتم ذكره ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا (انظر: ١/ ١٠٥؛ ٥/ ٤٥) .

وقد تعقبه المنقح في مواضع (انظر: ٢/ ٤١٥؛ ٣/ ٣٤٢؛ ٤/ ٥٨٠) .

- **الضعفاء للعقيلي:**

هو من موارده في الترجمة للرواة، وأيضا في الكلام على بعض الأحاديث وفي تخريجها .

- **الكامل لابن عدي:**

هو من موارده المهمة في الترجمة للرجال، وأيضا في تخريج بعض الأحاديث، والكلام عليها .

وقد تعقبه المنقح في بعض المواضع : (انظر: ٣/ ٢٤٩) .

- **الثقات لابن حبان:**

هو من الموارد التي أكثر المنقح من النقل عنها فيما يتعلق بالترجمة للرواة، ونلاحظ أن المنقح يعتني بذكر كلام ابن حبان على الراوي، ولا يكتفي بأن ابن حبان ذكره في كتابه (انظر: ١/ ١٤٤؛ ٣/ ٢٣، ٧٧، ١٢٧ ؛ ٥/ ٥٥) .

وقد تعقبه المنقح في مواضع (انظر: ٤/ ٤٢٩) .

- **المجروحين لابن حبان:**

هو من موارده أيضا في الترجمة للرجال .

وقد تعقبه المنقح في مواضع (انظر: ١/ ١٤٦، ٢٤٩؛ ٢/ ٥٢٠؛ ٣/ ٢٣، ٧٦، ١٤٢، ٤٣١) .

- **تاريخ بغداد للخطيب:**

هو من موارده المهمة في الترجمة للرجال، وفي تخريج الأحاديث، وفي ذكر بعض الفوائد العلمية والأدبية الأخرى .

- الضعفاء لابن الجوزي:

وذكره المنقح في مواضع باسم «الجرح والتعديل» (٣/ ٤٠٧؛ ٤/ ٢٩٧) .

وهو من الموارد التي كان يرجع إليها المنقح في تراجم الرواة .

وكان المنقح ينبه أحيانا على اختلاف كلام ابن الجوزي في «التحقيق» مع كلامه في «الضعفاء» (انظر: ٣/ ١٢٦-١٢٧؛ ٤/ ٢٥٨، ٢٨٩،) .

وقد تعقبه في بعض المواضع (انظر : ٢/ ٦٣٧) .

- تهذيب الكمال للمزي:

وهو أهم مصدر من مصادر المنقح في نقل كلام علماء الجرح والتعديل في الرواة، فجل نقوله عن علماء الجرح والتعديل هي مأخوذة عنه، نعم كان المنقح يراجع ما تيسر له من أصول هذا الكتاب، كـ «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، و «الثقات» لابن حبان، و «تاريخ بغداد» للخطيب وغيرها .

وقد كان المنقح ينقل أحيانا ترجمة الراوي كاملة من «التهذيب» (انظر مثلا: ٣/ ٩٨) .

ونجده في بعض المواضع ينبه على الاختلاف الذي يقع بين ما في «تهذيب الكمال» وما في مصادره الأصلية (انظر مثلا: ٣/ ١٩٢،) .

وقد تعقبه المنقح في بعض المواضع (انظر: حاشية ٣/ ٧٨) .

وقد وقفنا خلال عملنا في الكتاب على بعض السقوط التي في مطبوعة

«تهذيب الكمال» والتي يمكن استدراكها من «التنقيح» (انظر: ١/ ١١٢) .

ثالثاً : كتب العلل:

- العلل للإمام أحمد - رواية ابنه عبدالله -

هو من مصادره المهمة في الكلام على العلل، وفي الكلام على الرجال أيضا .

- العلل للترمذي:

هو من موارد المنقح التي ينقل عنها كلام البخاري .

وقد وقفنا على عدة مواضع منسوبة له ولم نجدها في النسخة المطبوعة من ترتيب أبي طالب للعلل (انظر مثلا: ١/ ١٥١؛ ٣/ ٩) .

- العلل لابن أبي حاتم:

كانت للمنقح عناية كبيرة بهذا الكتاب، فهو كثيرا ما ينقل عنه في تعليل الأحاديث والكلام على الرواة، فلا يكاد يمر حديث ويكون لأبي حاتم أو أبي زرعة فيه كلام إلا ويذكره بنصه .

ونجد المنقح أيضا يجمع الكلام المتفرق على الحديث في موضع واحد (انظر: ١/ ٢٦٩-٢٧٠) .

وللمنقح تعليقة على أول «العلل» كما سبق في ذكر مؤلفاته .

- العلل للخلال:

هو من الكتب التي نقل عنها المؤلف في بعض المواضع .

- العلل للدارقطني:

هو من أكثر كتب العلل التي نقل عنها المنقح في كتابه هذا، وأغلب إفادته من هذا الكتاب كانت فيما يتعلق بالعلل والطرق والأسانيد، وربما أفاد منه في تخريج بعض الأحاديث، أو الكلام على بعض الرجال .

والمنقح ينقل عنه نصوص طويلة (انظر: ١/ ٢٩-٣١،) .

وقد تعقبه المنقح في مواضع (انظر مثلا: ٤/ ٢١٨) .

والذي يبدو - والله أعلم - أن كتاب العلل لم يكن عنده كاملا، ولذا نجده في بعض الأحيان ينقل عنه بواسطة «المختارة» للضياء المقدسي فيما يظهر، والله أعلم .

وقد اكتشفنا بعض المواضع التي سقطت من مطبوعة أو مخطوط «العلل» من خلال نقول المنقح (انظر: ١/ ٣١؛ ٣/ ١٣٩؛ ٤/ ٢٣٤-٢٣٥) .

رابعاً : كتب الأطراف:

- الأطراف لابن عساكر:

وقفنا على بعض النقول عن هذا الكتاب، ولكن هل كان المنقح ينقل عنه مباشرة أم بواسطة تحفة الأشراف للمزي؟ الله أعلم .

وقد تعقبه المنقح في بعض ما نقله عنه (انظر: ١/ ٢٣٧، ٣/ ٤٦٩، ٤/ ٢٥٩) .

- تحفة الأشراف للمزي:

هذا الكتاب كتاب مهم وقد استفاد منه المنقح كثيرا، فقد ظهر من خلال

التتبع أنه رحمه الله كان يرجع إليه في تخريج كل حديث من أحاديث الكتب الستة المذكورة في الكتاب .

وقد كان المنقح ينقل أيضا كلام المزي في تخريج الأحاديث (انظر: ١/ ٢٣٧) .

وتعقب المنقح الحافظ المزي في بعض المواضع (انظر: ٣/ ٤٦٩، ٤/ ١٨٤) .

خامساً : كتب التخريج:

- بيان الوهم والإيهام لابن القطان:

هو من الكتب التي ينقل عنها المنقح في بعض المواضع، وكثيرا ما يتعقبه المنقح في أحكامه على الأحاديث والرواة التي ينقلها عنه (انظر: ١/ ٢٠٦-٢٠٧؛ ٢/ ١٠٩، ٣٠٠؛ ٣/ ٨٣؛ ٥/ ١٥) .

- مختصر سنن أبي داود للمنذري:

صرح بالنقل عنه في بعض المواضع (١/ ٣٩٨)، ويبدو - والله أعلم - أنه من الكتب التي استفاد منها ولم يلتزم بالنص على إفادته منها .

- الإمام لابن دقيق العيد :

لم ينص المؤلف على اسم هذا الكتاب، وإنما نص على اسم مؤلفه (الحافظ ابن دقيق العيد)، فهو من الكتب التي استفاد منها دون الإشارة إليها، والله أعلم .

- تنقيح التحقيق للذهبي :

هناك أيضا بعض الأمارات التي تدل على إطلاع المنقح على كتاب

«التنقيح» للذهبي، وإن كان لم ينص على ذلك، ونجده أحيانا ينقل كلام الذهبي ولا يصرح باسمه بل يقول : (قال بعضهم) ثم يتعقبه، ولكن هذه النقول يسيرة وليست بالكثيرة (انظر مثلا: ١/ ١٠٢، ٣٣٢، ٣٨٠؛ ٢/ ٨٠؛ ٤/ ٤٠٣) .

سادساً : كتب الفقه:

- المغني لابن قدامة :

هو من مراجعه الفقهية التي كان يرجع إليها فأكثر الفوائد الفقهية التي يذكرها إنما هي من «المغني»، وأيضا ربما نقل عنه أحيانا شيئا من نصوص الإمام أحمد في الكلام على الأحاديث .

- الكافي لابن قدامة :

هو مرجع آخر من مراجعه في الكلام على الفقه، وقد تعقبه المنقح في بعض المواضع في عزو بعض الأحاديث .

(٢)
تقويم المنقح لموارده

مما تميز به المنقح عنايته بتقويم الكتب التي ينقل عنها، وبيان مناهج أصحابها، وله في ذلك عبارات موجزة ودقيقة، وهذا أيضا مما يظهر مكانته العلمية، وملكته النقدية، ولذا جمعنا نصوصه في تقويم موارده وبيان مناهج أصحابها في هذه الفقرة لتسهل الإفادة منها [١] .

---

(١) وللمنقح كلام نفيس في تقويم الكتب عموما في مواطن متفرقة من كتبه، ومن ذلك كلامه عن كتاب «الفصل» لابن حزم في كتابه «طبقات الحفاظ» (٣/ ٣٥٠-٣٥١) .

من أمهات كتب السنة:

نقل المنقح (٣/ ٢٥٥) عن بعض الحفاظ أنه قال : الحديث في أفطر الحاجم والمحجوم متواتر، ثم علق على ذلك بقوله: (وليس ما قاله ببعيد، ومن أراد معرفة ذلك فليطالع ما روي في ذلك في «مسند أحمد»، و «معجم الطبراني» ، وكتاب النسائي، و «المستدرك» للحاكم، و «المستخرج» للحافظ أبي عبد الله المقدسي، وغير ذلك من الأمهات) .

ذكر المنقح (٣/ ٢٧٦) حديثا رواه الدارقطني، وقال في الكلام عليه : (قد ذكره الحافظ أبو عبد الله المقدسي في «المستخرج» ولم يروه إلا من طريق الدارقطني وحده، ولو كان عنده من حديث غيره لذكره كما عرف من عادته أنه يذكر الحديث من المسانيد التي رواها كمسند أحمد وأبي يعلى الموصلي ومحمد بن هارون الروياني و «معجم الطبراني» وغير ذلك من الأمهات، وكيف يكون هذا الحديث صحيحا سالما من الشذوذ والعلة ولم يخرجه أحد من أئمة الكتب الستة ولا المسانيد المشهورة وهم محتاجون إليه أشد حاجة ؟!) .

سنن النسائي:

قال المنقح (٣/ ٢٦٧) : (لم يسند النسائي - رحمه الله - حديث ابن لهيعة كما أسند غيره، لأنه لا يجيء من قبله، ولم يخرج من حديثه شيئا مسندا إلا حديثا واحدا في غير «السنن») .

كتابي «الثقات» و «الضعفاء» لابن حبان:

قال المنقح (٣/ ٢٣) : (. . .هكذا يفعل ابن حبان كثيرا، يدخل الرجل في كتابيه «الثقات» و «الضعفاء») .

سنن الدارقطني:

قال المنقح (٣/ ٢٧٦) : (الدارقطني إنما جمع في كتابه «السنن» غرائب الأحاديث، والأحاديث المعللة والضعيفة فيه أكثر من الأحاديث الصحيحة السالمة من التعليل) .

المختارة للضياء :

قال المنقح (٢/ ٤٨٠) : (في «المختارة» أحاديث كثيرة ضعيفة، وهذا الحديث منها) .

قال المنقح (٢/ ٥٦٦) : (رواه الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد في كتاب «المختارة» ولم يتكلم عليه) .

ذكر المنقح (٣/ ٢٧٦) حديثا رواه الدارقطني، وقال في الكلام عليه : (قد ذكره الحافظ أبو عبد الله المقدسي في «المستخرج» ولم يروه إلا من طريق الدارقطني وحده، ولو كان عنده من حديث غيره لذكره كما عرف من عادته أنه يذكر الحديث من المسانيد التي رواها كمسند أحمد وأبي يعلى الموصلي ومحمد بن هارون الروياني و «معجم الطبراني» وغير ذلك من الأمهات) .

بيان الدليل على بطلان التحليل لابن تيمية :

قال المنقح (٤/ ٣٦٤) : (وقد صنف شيخنا العلامة أبو العباس في هذه المسألة كتابا جليلا سمّاه «كتاب بيان الدليل على بطلان التحليل» ينبغي لكل ذي لب أن ينظر فيه، لتقر عينه، وينشرح صدره، والله الموفق) .

(٣)
المصادر التي لم يصرح بأسمائها

لقد ظهر لنا من خلال توثيق نصوص الكتاب أن المنقح كان يرجع إلى بعض المصادر الفرعية في نقل بعض المعلومات، ولكنه كان يحرص على مراجعة المصدر الأصلي في حال توفره بين يديه كما سبقت الإشارة إلى ذلك، وأما إذا لم يتوفر له المصدر الأصلي فيكتفي بالنقل عن ذلك المصدر الفرعي دون الإشارة إليه في الغالب، وهذا من الأمور التي يتسامح فيها أهل العلم .

ومن المصادر التي كان يرجع إليها المنقح ولا يشير إليها أو نادرا ما يشير إليه ما يلي :

- «الضعفاء والمتروكون» لابن الجوزي .
- «مختصر السنن» للمنذري .
- «المجموع» للنووي .
- «المختارة» للضياء .
- «المنتقى» للمجد ابن تيمية .
- «تهذيب الكمال» للمزي .
- «تحفة الأشراف» للمزي .
- «ميزان الاعتدال» للذهبي .

* * *

المبحث الخامس : القيمة العلمية للتنقيح

تظهر قيمة الكتاب من خلال ثلاثة أمور :

١- متانة المادة العلمية التي يحويها .

٢- مكانة المؤلف .

٣- الإفادة منه .

وقد جمع كتاب «التنقيح» بين هذه الأمور الثلاثة، وبيان ذلك كما يلي :

أولا : متانة المادة العلمية .

إن الناظر في «التنقيح» يجده قائما على الرجوع إلى المصادر الأصلية العالية، ولا يكاد يوجد فيه شيء من الحشو أو ما تقل فائدته، بل ما تضمنه من معلومات هي الجوانب المهمة في الحكم على الحديث والاستدلال به .

فالمنقح اقتصر على المصادر المعتمدة في السنة النبوية، واعتمد على أقوال الأئمة المعتد بهم في هذا الفن .

ولم يجمع في كتابه كل ما هبّ ودبّ من الأسانيد والروايات، وكذلك لا نجده يشتغل بأقوال من هم ليسوا من أهل الفن .

وفي حالة ورود بعض المعلومات التي تحتاج إلى نظر نجده لا يتركها رحمه الله دون أن يحقق فيها ويحرر .

ومن هذا وذاك اكتسب هذا الكتاب متانة علمية عالية، ويمكن إجمال مزايا المادة العلمية لـ «التنقيح» فيما يلي :

١- أصالة المصادر وعلوها .

٢- الاختصار غير المخل .

٣- التحقيق والتحرير في المعلومات المنقولة .

ثانيا : مكانة المؤلف العلمية .

الحافظ ابن عبد الهادي - كما سبق - قد أجمع العلماء على تمكنه في علم الحديث وتميزه فيه، وهذه المكانة كان لها أثر كبير في القيمة العلمية للكتاب، فالحافظ ابن عبد الهادي - فيما نحسب - كان موفقا في التمييز بين الغث والثمين، وبين ما يحتاج إليه وما لا يحتاج إليه، وكان - رحمه الله - دقيقا في ما ينقله، وكان رحمه الله صاحب تحرير وتحري في ما يناقشه ويطرحه من مسائل كلية وجزئية، كما كان أئمة الحديث المتقدمين، ولهذا تجد أن كثيرا من كلامه يضاهي كلامهم رحمهم الله تعالى جميعا .

ومصداق ذلك أنك إذا وازنت بين الانتقادات التي وجهت إلى كتاب التنقيح وغيره من كتب التخريج - لا سيما السابقة له - وجدت أن ما وجه إلى التنقيح هو قليل جدا بالنسبة لما وجه للكتب الأخرى، بل ستجد أن الكثير من تلك الانتقادات التي وجهت إلى غيره مأخوذة من «التنقيح» !!

ثالثا : الإفادة منه .

إن الناظر في كتب أهل العلم بعد التنقيح يجدها قد أفادت من هذا الكتاب، بين مقل ومستكثر، ولا يكاد كتاب من الكتب المشاركة له في موضوعه إلا كان «التنقيح» من موارده، وهذه الإفادة كانت منذ زمن مبكر .

ولعل من أول من أفاد من «التنقيح» الحافظ الزيلعي في كتابه الشهير

«نصب الراية»، والحافظ الزيلعي معاصر لابن عبد الهادي، وتوفي بعده بأقل من عشرين سنة، فقد توفي سنة (٧٦٢)، ونجد أن «التنقيح» كان من أهم مصادر الزيلعي في كتابه، لا سيما في مجال النقد، حتى قال الأستاذ / محمد عوامة في دراسته حول «نصب الراية» (ص: ١٦٦) : (وقد أكثر - أي الزيلعي - من النقل عن ثلاثة مصادر في النقد والتعليل وهي «بيان الوهم والإيهام» لابن القطان (ت٦٢٨)، و «الإمام» لابن دقيق العيد (ت٧٠٢)، و «التنقيح» لابن عبد الهادي (ت٧٤٤) .

وأقول - غير مبالغ ولا مسرف إن شاء الله - : لولا نصوص ابن القطان وابن دقيق وابن عبد الهادي في «نصب الراية» لفقد الكتاب نصف أهميته وقيمته العلمية) ا.هـ باختصار .

وقال في موضع آخر (ص:١٨٢) : (وابن عبد الهادي أحد أئمة هذا الشأن علما واطلاعا ونقدا وتمحيصا - على قصر عمره - رحمه الله تعالى، ومما يدل على علو كعبه في هذا العلم أن الحافظ الزيلعي وابن عبد الهادي صنوان في التلمذة على شيوخ ذلك العصر، ومع هذا ترى الزيلعي يملأ كتابه من النقول النادرة الغالية عن ابن عبد الهادي رحمهما الله تعالى . . . . وأذكر هنا بما قلته فيما سبق من أن نصوص ابن دقيق العيد وابن القطان وابن عبد الهادي أفادت «نصب الراية» كثيرا، ورفعت من قيمته العلمية كثيرا، ولولاها لفقد نصف قيمته هذه، لبقائه حينئذ كتاب رواية وتخريج فقط) ا.هـ باختصار .

وهكذا كتب التخريج الأخرى كـ «البدر المنير» لابن الملقن، و «التلخيص» لابن حجر، كلها أفادت من «التنقيح» .

ولم تقتصر الإفادة منه على الكتب المشاركة له في موضوعه، بل نجد حتى كتب الرجال قد أفادت منه، وكذا كتب المصطلح، وكذا كتب شروح

الأحاديث، وكتب الفقه .

ومن المستفيدين منه من ينص على اسمه صراحة، ومنهم من يبهم فيقول : (قال بعضهم) أو (قال بعض متأخري الحنابلة)، ومنهم من لا يشير إلى استفادته منه أصلا .

ومما يحسن التنبيه عليه هنا أن «التنقيح» قد كان سببا في حفظ بعض نصوص العلماء التي فقدت مصادرها الأصلية، ومن ذلك ما فقد من أجزاء «المختارة» للضياء، فقد حفظ لنا «التنقيح» شيئا من المعلومات الواردة في تلك الأجزاء، كما حفظ لنا الكثير من أقوال شيخيه ابن تيمية والمزي التي لا يعرف لها مصدر آخر، والحمد لله أولا وآخرا .

* * *

المبحث السادس : النسخ الخطيّة للكتاب

لقد اطلعنا أثناء بحثنا عن مخطوطات الكتاب على عدة نسخ، ومعظمها مخروم من الأول، أو الآخِر، أو منهما، بل وبعض هذه النسخ قد دخله الاختصار والتصرف الكبير من النساخ، وأيضا أغلب هذه النسخ متأخر التاريخ، ولكن بحمد الله وُفِّقنا للوقوف على نسختين كاملتين للكتاب، وإليك التعريف بهما :

النسخة الأولى (الأصل) :

وهي من محفوظات «مكتبة أحمد الثالث» بتركيا، وقد حصلنا على صورة منها من مصورتها المحفوظة بـ «مركز البحث العلمي» بجامعة أم القرى برقم (١٠٥١)، وعدد أوراقها : (٣٩٣) [١].

وكتب على طرتها : (كتاب «تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق». تأليف : الشيخ، الإمام، العالم، العلامة، فارس الحفَّاظ، وناقد المعاني والألفاظ، شمس الدين، أبي عبد الله، محمَّد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي، المقدسي، تغمده الله برضوانه، آمين، وغفر لكاتبه الزركشي) ا.هـ.

وجاء في آخرها ما نصه : (علقه لنفسه، بيده الفانية، ولمن شاء الله من بعده، العبد الفقير، الحقير الذليل، المعترف بذنبه وعصيانه، المقر لله سبحانه وتعالى بفضله وامتنانه، الراجي رحمته، الخائف من عذابه : محمَّد بن عبد الله الزركشي، غفر الله له، ولوالديه، وحشره في زمرة من أنعم عليهم بكرمه

(١) وقع خطأ في الترقيم المثبت على أصل النسخة، فنجد الرقم بعد الورقة (٢٨٩): (٢١٠)! ويستمر الترقيم متسلسلا إلى الرقم: (٣١٤) .

وجوده، ومنه وعنه، وكان الفراغ منه يوم الجمعة لست مضين من شهر جمادى الآخر، سنة ست وستين وسبعمائة، والحمد لله وحده) ا.هـ.

ثم كتب تحتها التوقيع التالي : (علقته من نسخة معتمدة، عليها حواشي المؤلف وضبطه، رحمه الله) ا.هـ.

ولهذه النسخة عدة ميزات سيأتي ذكرها إن شاء الله تعالى، ولكن نذكر هنا أنها احتوت على حواش مهمة جدا، وسوف نخصها بالحديث في الفقرة التالية :

حواشي النسخة :

احتوت هذه النسخة على حواش كثيرة جدا، فقل أن تخلو ورقة منها من حاشية أو أكثر، ومعظم هذه الحواشي لابن عبد الهادي، وهي منقولة من نسخته، وقد سبق ذكر تنبيه الناسخ على ذلك في توقيعه الآنف الذكر، بل قد نص ابن عبد الهادي على بعضها في جوف الكتاب (انظر مثلا :٢/ ٤٧٩) .

ولكن هناك حواش أخرى قليلة ليست لابن عبد الهادي جزما، لأنها في التعقب عليه ! (انظر مثلا: ١/ ١٠٠؛ ٢/ ١٢٥، ٥٨٦؛ ٣/ ١٠٢، ٤٤٨، ٤٦٧، ٥٦٥؛ ٤/ ٥٨، ٢٣٩) .

وهناك بعض الحواشي التي لم تتميز لنا (انظر مثلا: ١/ ٣٣٦؛ ٢/ ٢٣٥، ٢٦٧، ٣٥٠، ٤٢٦، ٤٨٣؛ ٣/ ١٧١، ٢٧٨، ٤٧٥- ٤٧٦؛ ٤/ ١١٦، ١٥٠).

وقد أثبتنا جميع الحواشي الموجودة على النسخة في الحاشية، وما سكتنا عنه فهو مما رأينا أنه لابن عبد الهادي، ومتى جزمنا بأن الحاشية ليست لابن عبد الهادي أو ترددنا في ذلك فإننا نص على ذلك، ويبقى هذا من الاجتهاد الذي اضطررنا إليه، فما كان فيه من صواب فمن الله وحده، وما كان من خطأ

فنستغفر الله منه، والله الموفق .

وهذه الحواشي فيها :

- عزو بعض الأحاديث إلى مصادرها (انظر: ٢/ ٣٤، ١٧٤، ١٧٦، ٢٥٢، ٢٥٧، ٤٨٤، ٦٣٩، ٦٤٥).
- وذكر بعض الشواهد والمتابعات والاختلافات (انظر: ١/ ١٩١، ٢٦١، ٢٦٢؛ ٢/ ٩، ١٨، ٨٨، ٩٩، ١٠٦، ١٨٥، ١٨٩، ٢٣٠، ٢٦٣، ٢٧٦، ٢٨٧، ٢٨٨، ٢٩٧، ٣٦٦، ٣٧٠، ٤٠٠، ٥٠٩، ٥١٥، ٥٢٤، ٥٢٧وغيرها) .
- وفيها التعيين لبعض الرواة وترجمتهم (انظر: ١/ ٢٦٢، ٢٨٠، ٣١٩؛ ٢/ ٢٤، ٤٦، ٦٠، ٦٤، ٨٧، ١٣٢، ١٣٧، ١٤٩، ١٨٣، ١٨٨، ١٩٠، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٢٣، ٢٢٦، ٢٣٧، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٦٣، ٢٦٥، ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٨، ٣٣٣، ٣٦٩، ٣٨٥، ٣٨٧، ٤٠٠، ٤٠٢، ٤١٥، ٤١٩، ٤٢٧، ٤٤٠، ٤٤٢، ٤٤٣، ٤٧٠ وغيرها كثير) .
- وفيها نقل كلام العلماء في تصحيح الأحاديث وتضعيفها (انظر: ١/ ٢٥٠، ٢٦١، ٢٦٢؛ ٢/ ٣٥، ١٨٠، ١٨٩، ٢٠٦، ٢٥٤، ٢٧٧، ٢٨٠، ٢٨٨، ٢٩٩، ٣٢٦، ٣٧٧، ٤١٩، ٤٧٤، ٥٣٣، ٥٤٩) .
- وفيها التنبيه على بعض أوهام ابن الجوزي وغيره (انظر: ١/ ٢٤٧، ٢٦٠؛ ٢/ ٤٤، ٥٨، ١٣٥، ١٥٨، ٢٨٠، ٣٦١، ٣٨٩، ٤٧٦، ٥٢٥، ٥٩٩، ٦١٢، ٦٢٨، ٦٥٢) .

- □ وفيها التنبيه على بعض التصحيفات والتحريفات والسقوط التي وقعت في «التحقيق» (انظر: ٢/ ٣١٨، ٣٤١، ٣٥٠، ٣٨٤، ٣٧١، ٤٠٤، ٤٣١، ٥٣٥، ٥٥٤، ٥٨٦، ٥٩٢، ٦٢٥، ٦٤٥، ٦٦٥، ٦٧٠) .

- □ وفيها بعض الفوائد الفقهية واللغوية (انظر: ١/ ١٠٣، ١٢٠، ١٤١، ١٦٩، ١٧٠-١٧١، ١٧١-١٧٢، ٢١٠، ٣٢١، ٣٦٢، ٣٨٤، ٤٠٤؛ ٢/ ٢٣٢، ٢٦٨، ٣١٠، ٣٥٩، ٣٦٥، ٣٨٦، ٤٦٤، ٤٨٣، ٥٠٠، ٥٠٨، ٥١٢، ٥٩٣، ٥٩٦، ٦١٠، ٦١٣، ٦٣٩، ٦٧٢، ٦٨٣ وغيرها) .

- □ وفيها التنبيه على اختلاف النسخ في بعض النصوص المنقولة (انظر: ٢/ ٧، ١١٠، ١٩٤، ٢٦٢، ٢٧٠، ٤٧١، ٥٣٦) .

وبالجملة هي تعليقات متينة، تتضمن فوائد علمية عزيزة جدا، ولعل هذه الحواشي لو جمعت من مواطنها المتفرقة لكونت كتابا مستقلا، يصح أن يطلق عليه : « النكت على التحقيق لابن الجوزي » !

فمن الظلم بعد ذلك أن تهمل هذه الحواشي عند طبع الكتاب !

النسخة الثانية (ب) :

وهي نسخة محفوظة أيضا في « مكتبة أحمد الثالث » بتركيا، وعنها نسخة مصورة في جامعة الإمام، تحت الرقم : (٢٦٧٩ف)، وقد حصلنا على مصورة لها من أحد الإخوة الأفاضل جزاه الله عنا خيرا .

وعدد أوراقها : (٣٩٦) .

ولا يوجد أية معلومة عن هذه النسخة، فلا يعرف ناسخها، ولا تاريخ نسخها [١] ، ولكنها نسخة جيدة، تمتاز بجمال الخط ووضوحه، وقد أفدنا منها كثيرا في قراءة بعض المواضع التي أشكلت علينا بالأصل، وفي استدراك بعض المواضع التي سقطت من النسخة الأولى، وهذا يؤكد أن لها أصلا آخر غير النسخة الأولى .

الموازنة بين النسختين :

امتازت النسخة (ب) بجودة الخط ووضوحه كما سبق، ولكن فاقتها النسخة الأولى (الأصل) بميزات عدة، هي :

١) أن ناسخها عالم جليل من علماء الحنابلة المشاهير، ألا وهو محمَّد بن عبد الله الزركشي صاحب الشرح الشهير على «مختصر الخرقي» [٢] .

٢) قرب تاريخ نسخها من تاريخ وفاة المؤلف، فقد نسخت سنة (٧٦٦) .

٣) أنها منسوخة من نسخة معتمدة، عليها حواشي المؤلف وضبطه، كما سبق .

٤) احتواءها على الحواشي التي علقها المؤلف على نسخته، وهي حواش مهمة ومفيدة كما تقدم .

٥) محافظة الناسخ على الرقوم التي وضعها المؤلف فوق أسماء بعض

---

(١) جاء في «فهرست المخطوطات والمصورات» الصادر عن جامعة الإمام (الحديث - ١/١٨٦) ما نصه: (كتبت بقلم نسخي في القرن التاسع الهجري تقديرا) ا.هـ.

(٢) انظر ترجمته في «السحب الوابلة» لابن حميد (٣/٩٦٦ - رقم: ٦٢٥).

الرواة، وهي الرقوم التي يستخدمها المزي في «تهذيب الكمال» لبيان أسماء الكتب التي أخرجت للراوي .

٦) الدقة في إثبات الرموز التي وضعها ابن عبد الهادي للتمييز بين كلامه وكلام ابن الجوزي .

ومع اجتماع هذه الميزات في هذه النسخة، فإنها تستحق أن تكون أصلا معتمدا في تحقيق الكتاب، والله الموفق .

نسخ أخرى :

ذكرنا في أول الكلام أننا اطلعنا على عدة نسخ للكتاب، ولا نرى كبير فائدة في التعريف بجميع تلك النسخ وحالُها ما سبق وصفه، ولكننا سوف نشير إلى نسختين من تلك النسخ، لحاجتنا لذلك فيما يأتي :

الأولى : قطعة من أول الكتاب في (٤٧) ورقة، تنتهي بالمسألة رقم (٤٧)، ولا توجد عنها أية معلومة، وهي من محفوظات « المكتبة الظاهرية » بدمشق، وحصلنا على صورة منها عن مصورتها المحفوظة في «مركز البحث العلمي» بجامعة أم القرى برقم : (١٠٤٨)، وسوف نذكر هذه النسخة عند الحاجة إليها باسمها (نسخة الظاهرية)، وربما رمزنا لها بـ (ظ) .

وإنما ذكرنا هذه النسخة لاحتوائها على بعض الزيادات اليسيرة ليست موجودة في الأصل ولا في النسخة الثانية [1] ، ويبدو أنها كانت ملحقة في هوامش نسخة المؤلف، فقد يكون ألحقها بعد تدوينه الكتاب، فوقعت في بعض

(١) يرجع الفضل في الاهتداء إلى هذه المواضع بعد الله تعالى إلى تعليقات الأستاذ / عامر صبري، فجزاه الله عنا خيرا .

النسخ دون بعض، وقد يكون بعض النساخ لم ينتبه لها، والله أعلم .

الثانية : وهي نسخة محفوظة أيضا في المكتبة الظاهرية برقم : (حديث : ٣٠١)، وهي تبدأ بكتاب الصيام إلى آخر الكتاب، وعدد أوراقها : (٢٦٩) .

وكتب على طرتها بخط مغاير لخط ناسخها : (الثاني من تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي) ا.هـ.

ولم نجد ما يدل على ناسخها، أو تاريخ نسخها، وكتب على البطاقة التعريفية بها - التابعة للمكتبة الظاهرية - ما يلي :

(اسم الكتاب : الثاني من تنقيح التحقيق لابن الجوزي .

اسم المؤلف : ابن عبد الهادي .

تاريخ النسخ : القرن التاسع .

الملاحظات : من كتاب الصيام إلى آخره، ويتلوه تفسير لبعض الآيات) ا.هـ.

وقد ذكر الشيخ العلامة الألباني - رحمه الله - هذه النسخة في كتابه «فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية» (ص:١٠٢ - رقم:٢٥٧)، ونسبه لابن عبد الهادي أيضا .

وبعد قراءة النسخة وموازنتها بالنسختين السابقتين (الأصل، و «ب») تبين أن فيها تصرفا كبيرا يخرجها عن كونها نسخة لكتاب «التنقيح» ، وبيان ذلك كما يلي :

أ) حذف صاحب النسخة الكثير من الأسانيد والنقول التي ذكرها ابن عبد الهادي، بل حذف بعض المسائل بأكملها !

ب) دَمَجَ ما ينقله ابن الجوزي بما ينقله ابن عبد الهادي، وإذا ورد كلام لابن عبد الهادي صَدَّره بقوله (قال شيخنا) [1] ! أو (قلت) .

وكان ابن عبد الهادي إذا أراد أن ينقل كلاما لابن الجوزي صدره بقوله : (قال المصنف)، فوجدنا صاحب النسخة يبدله في بعض المواضع بـ (قال شيخنا) !!

ج) أبدل المصطلحات التي تفيد أن صاحب الكتاب حنبلي، فعندما يقول ابن الجوزي : (قال أصحابنا) أو (لنا) عند ذكر الأدلة، يبدلها الناسخ بـ (قالت الحنابلة) و (استدل الحنابلة) ! وكذلك إذا سمى ابن الجوزي أو ابن عبد الهادي أحد علماء الحنابلة فإنه يبهمه، فإذا قال ابن الجوزي مثلا : (قال القاضي أبو يعلى) يستبدله بـ (قال بعض أهل العلم) !

وإذا قال ابن الجوزي : (وبه قال الخلال والأكثرون من أصحابنا) استبدله بـ (وبه قال أكثر أصحاب أحمد) !

وإذا قال : (كما ظنه من ظنه من الأصحاب) استبدله بـ (كما ظنه بعض الناس) !

---

(١) وهذا أحدث لبسا عند من يعتمد على هذه النسخة في نقل بعض ذلك الكلام، فالنسخة منسوبة لابن عبد الهادي، وذلك يقتضي أن قائل (قال شيخنا) هو ابن عبد الهادي، فمن هو شيخ ابن عبد الهادي؟ إذا سلمنا بما سبق فنقول شيخه إما ابن تيمية وإما المزي، وهذا ما قاله بعض أهل العلم الذين اعتمدوا على هذه النسخة، ومنهم الشيخ العلامة الألباني - رحمه الله تعالى - (انظر مثلا: الإرواء: رقم: ٩٨٨) .

وكان هذا الخطأ مقتصرا على من يعتمد على هذه النسخة المخطوطة وهم قلة، أما وقد طبع الكتاب عنها في دار الكتب العلمية فهذا الخطأ سوف ينتشر بشكل أكبر بكثير من السابق، بل قد وقع شيء من ذلك والله المستعان .

د) يدخل في الكتاب نقول أخرى ليست من «التنقيح»، فمثلا في آخر كتاب النذور نقل جملة من فتاوى ابن تيمية في ست ورقات (ق:٢٤٣/ب - ٢٤٩/ب) [١] ! بل في أواخر مسائل الذبح عقد فصلا سماه : (فصل جامع) ثم ذكر تفسير عدة آيات من سورة المائدة في ست وثلاثين ورقة (ق:٢٠٤/ب - ٢٤٠/أ) [٢] ، وبالمراجعة تبين أن ذلك منقول من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية ومن تفسير ابن كثير !!!

وهذا يذكرنا بكتاب «الكواكب الدراري» لابن عروة، ولكن نقل ابن عروة كان نقل عالم متقن مدقق، ولا يقع فيه مثل هذا التخليط الذي وقع في هذه النسخة، وهناك أمور كثيرة تدل على أن صاحب هذه النسخة ليس من أهل العلم .

وهذه الأمور تجعلنا نجزم بأن هذه النسخة ليست لكتاب «التنقيح» لابن عبد الهادي، وإنما هي في أحسن الأحوال نسخة لمختصر له، دخله تصرف وتشويه كبير، لا يمكن أن يعد من اختلاف النسخ !

وربما لو وجد الجزء الأول من الكتاب لانكشفت حقيقة هذه النسخة بشكل أوضح .

وبكل حال فلا يصح أن تعد هذه النسخة من نسخ «التنقيح» ، فضلا عن أن يعتمد عليها في طبع الكتاب، وتخرج للناس منسوبة لابن عبد الهادي .

* * *

---

(١) انظر طبعة دار الكتب العلمية (٣/ ٥١٣-٥٢٩) .

(٢) انظر طبعة دار الكتب العلمية (٣/ ٤٠٥-٤٦٢) .

المبحث السابع : طبعات الكتاب السابقة

من المعروف عند المهتمين بكتاب «التنقيح» أنه سبق طبعه ثلاث مرات - قبل هذه الطبعة - ، ولكن الأمر الذي قد يجهله الكثير هو حقيقة تلك الطبعات، وهذا ما سنعرف به هنا :

أما الأولى : فصدرت سنة (١٣٧٣) بهامش «التحقيق» لابن الجوزي، عن «مطبعة السنة المحمدية» ، بتحقيق الشيخ / محمَّد حامد الفقي - رحمه الله -[(١)] ، وصدر منها - حسب علمنا - المجلد الأول فقط، وهو ينتهي بآخر « مسائل صفة الصلاة » ، ولم يصف المحقق النسخة التي اعتمدها، ولم يذكر عنها أية

---

(١) (حقيقة تاريخية): قال الشيخ محمد حامد الفقي في صدر هذه الطبعة (تنبيه: على القارئ أن يلاحظ: أن الجمع بين كتابي التحقيق والتنقيح - لما بينهما من الاتصال الوثيق - كان هو رأي ومشورة حضرة صاحب الفضيلة والسماحة الشيخ محمَّد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ، شيخ علماء نجد، ومفتي المملكة العربية السعودية - أدام الله النفع به وتوفيقه لخير المسلمين - ؛ والشيخ عبد العزيز بن باز، المدرس بمعهد الرياض) ا.هـ.

وهذه الطبعة صدرت سنة (١٣٧٣)، فهذا مما يؤكد العناية الكبيرة لعلماء الدعوة السلفية في نجد بعلم الحديث، بل وبعلم التخريج، منذ زمن مبكر، وأن لهم أياد بيضاء في ذلك قد لا يعلمها كثير من الناس، فجزاهم الله عنا خير الجزاء، وما هذا إلا نموذج صغير على ذلك .

وعنايتهم - رحمهم الله - بعلم الحديث رواية ودراية كانت من لدن الإمام المجدد الشيخ محمَّد بن عبد الوهاب - رحمه الله - وإلى هذا العصر، وعلى وجوه وأنحاء متعددة، وإنكار ذلك لا يخرج عن أحد ثلاثة أسباب:

١- الجهل بتراث هذه الدعوة المباركة. ٢- الخلل في معايير التقييم العلمي. ٣- العداء لهذه الدعوة .

وشرح هذه القضية يطول، وإنما أردنا الإشارة، والله تعالى أعلم .

معلومة، وكل ما ذكره أنه قال : (لاحظت أن ابن عبد الهادي يسوق السند كسياق ابن الجوزي في «التحقيق»، وفي ذلك تكرير لا مبرر له، فحذفت وسط السند، مشيرا إليه بكلمة « بسنده إلى ») .

وبعد الاطلاع على هذه الطبعة تبين أنها ليس فيها حرف واحد من كلام ابن عبد الهادي، وإنما هي اختصار لكتاب «التحقيق» ! فقد يكون بعض النساخ عمد إلى كتاب «التنقيح» وجرده من زيادات الحافظ ابن عبد الهادي، واقتصر على ما ذكره من كلام ابن الجوزي، طلبا للاختصار ! ثم كُتب على النسخة ما يوهم أنها كتاب «التنقيح»، والله تعالى أعلم .

وانتشرت هذه الطبعة بين طلبة العلم، واعتمدوها، ونتج عن ذلك أخطأ كثيرة في نسبة أشياء للحافظ ابن عبد الهادي وهو لم يقلها [(١)] .

وهذه الطبعة الآن تعد من الطبعات النادرة جدا، فلا تكاد توجد إلا في بعض المكتبات العامة .

وأما الطبعة الثانية : فصدرت سنة (١٤٠٩)، عن «المكتبة الحديثة» بدولة الإمارات، بتحقيق الأستاذ / عامر صبري، فطبع المجلد الأول من المخطوط،

(١) ومن ذلك أن الشيخ الفاضل أبا إسحاق الحويني نقل في كتابه «نهي الصحبة» (ص: ٢٢) عن هذه الطبعة (١/ ٣٤٨) أن ابن عبد الهادي تعقب ابن الجوزي بقوله: (وليس هذا الجواب بقاطع للخصم، فإن أحاديثهم أيضا مشتهرة...)، وهذا الكلام غير موجود في شيء من نسخ التنقيح المعتمدة .

ومن ذلك ما ذكره بعضهم من أن ابن عبد الهادي تناقض في حكمه على عبد الله العمري فضعفه في كتاب «الصارم المنكي» ثم مال إلى تقويته في «التنقيح» - استنادا إلى هذه الطبعة - ، وهذا ليس بصحيح، فإن ما نسب لابن عبد الهادي في «التنقيح» إنما هو كلام ابن الجوزي .

وهو ينتهي بآخر كتاب الزكاة، في مجلدين، وهي طبعة متقنة، وسالمة من التحريف والسقط إلا شيئا يسيرا مثل تحلة القسم [١] ، ولكن المحقق الفاضل لم يتم تحقيق الكتاب، وكان الكثيرون من طلبة العلم يظنون أن هذا القدر من الكتاب هو الموجود منه فحسب، ثم هذه الطبعة نفذت من الأسواق، وصار الكتاب من الكتب النادرة الوجود، ومع ذلك لم تعد طباعتها .

وأما الطبعة الثالثة : فصدرت سنة (١٤١٩)، عن «دار الكتب العلمية» ، بتحقيق / أيمن صالح شعبان. وزعم محققها أنه اعتمد على نسختين : هما نسخة الزركشي (النسخة الأولى)، ونسخة الظاهرية (المختصرة) التي سبقت الإشارة إليها، وقال عن النسخة الثانية : (وهذه النسخة تمثل شطر الكتاب الأخير، وقد أستأنسنا بها في بعض المواطن التي أعجمت علينا في النسخة الأصل نتيجة لرداءة التصوير الميكروفيلمي) ا.هـ.

وبمطالعة هذه الطبعة ظهر أنه اعتمد على الطبعة الثانية (التي حققها الأستاذ عامر صبري) في القسم الأول (إلى نهاية كتاب الزكاة)، مع تصحيح بعض الأخطاء اليسيرة فيها، ومع المحافظة على ما وقع فيها من السقط والتصحيف في الغالب [٢] ، بل أثبت الزيادات التي أضافها الأستاذ / عامر صبري من نسخ أخرى لم يذكر محقق هذه الطبعة أنه اعتمدها، أو اطلع عليها، فمن أين أتى بهذه الزيادات ؟!

---

(١) ولعل أكبر ما يؤخذ على هذه الطبعة أن المحقق لم يثبت الحواشي النفيسة المثبتة بهوامش النسخة الخطية - والتي سبق التعريف بها - إلا في مواضع قليلة جدا .

(٢) وهذا مما أكد لنا أنه اعتمد على طبعة الأستاذ / عامر صبري، ومن أمثلة المواضع التي وقع فيها سقط في الطبعتين: =

وأما في القسم الثاني فإنه خرج لنا بنسخة جديدة من تلفيقه، فإنه عمد إلى كتاب «التحقيق» لابن الجوزي وحذف منه أسانيده إلى أصحاب الكتب المشهورة، ثم عمد إلى نسخة الظاهرية (المختصرة) التي سبقت الإشارة إليها، وأخذ منها ما وجده زائدا على كلام ابن الجوزي ووضعه بين الرمزين الذين ذكر ابن عبد الهادي أنه سوف يميز بهما كلامه، وربما نظر في النسخة الأولى أحيانا، لأنه قد ذكر بعض الفروق اليسيرة بينها وبين نسخة الظاهرية المختصرة .

وعليه فلا يصح الاعتماد على هذه الطبعة في القسم الثاني من الكتاب على

=

طبعة أ. عامر صبري	ط. دار الكتب	طبعتنا
١/ ٢٧٠ السطر : ١٠	١/ ٦٠ السطر : ١٦	١/ ٩٦ السطر : ١٠
١/ ٥٨٣ السطر : ٤	١/ ٢٢٥ السطر : ١٣	١/ ٣٨٦ السطر : ٢
٢/ ١٠٨٨ السطر : ٣	١/ ٥٣٣ السطر : ٤	٢/ ٤٥٢ السطر : ١
٢/ ١٣٧٧ السطر : ٤	٢/ ١٨١ السطر : ١٢	٣/ ٢٤ السطر : ٨

ومن أمثلة المواضع التي اتفقت فيها الطبعتان على التحريف والتصحيف :

ط.عامر	ط. دار الكتب	طبعتنا	الخطأ	الصواب
١/ ٣٩٣	١/ ١٢٣	١/ ٢١٤	الرواة	المراوزة
١/ ٦٢٠	١/ ٢٤٥	١/ ٤١٧	ولم يعرف من	ولم يعرف محمد
٢/ ٧٩٣	١/ ٣٤٢	٢/ ١٥٤	لم يجد أبي	لم يحمد أبي
٢/ ١٠٠٨	١/ ٤٨٣	٢/ ٣٧٣	قال الشيخ أيضاً	قال الشيخ الضياء
٢/ ١٠٢٠	١/ ٤٩١	٢/ ٣٨٥	لكن نفاه	لكن ثناه
٢/ ١٠٩٥	٢/ ٨	٢/ ٤٥٨	فزاد عن	قراد عن

أنها طبعة لكتاب «تنقيح التحقيق» لابن عبد الهادي، وإنما هي مختصر له مُشوَّهٌ، لأن محققها إنما اعتمد على نسخة مختصرة لـ «التنقيح» ، وقد أوضحنا في وصف النسخ الخطية حال هذه النسخة وحقيقتها، وما حصل فيها من تشويه للكتاب .

وبكل حال ما تظهره الموازنة بين مسألة واحدة من طبعة دار الكتب العلمية وهذه الطبعة أبلغ من كل كلام يمكن أن يقال، والحمد لله على التوفيق .

* * *

المبحث الثامن : خطة تحقيق الكتاب

تم العمل في تحقيق «التنقيح» وفق الخطوات التالية :

١- نسخ النسخة الخطية التي اتخذناها أصلا وفق قواعد الإملاء الحديثة، مع ضبط ما يحتاج إلى ضبط بالشكل .

٢- مقابلتها على النسخة الثانية (ب) [١] وإثبات الفروق المهمة بينهما في الحاشية، مع استدراك ما سقط في الأصل من هذه النسخة، وأصلح منها ما وقع في الأصل من أخطاء .

٣- مقابلة ذلك على مطبوعة كتاب «التحقيق» لابن الجوزي (طبعة : قلعجي) [٢] ، وإثبات الفروق بينها وبين نسخ «التنقيح» في الحاشية .

---

(١) ورجعنا في بعض المواضع التي أشكلت علينا إلى نسخة الظاهرية التي وصلنا منها أول الكتاب، كما سبق في وصف النسخ الخطية .

(٢) لقد اطلعنا على طبعتين كاملتين لـ التحقيق، وهما: طبعة دار الكتب العلمية، بتحقيق / مسعد السعدني، وصدرت سنة (١٤١٥)؛ وطبعة دار الوعي العربي، بتحقيق/ عبدالمعطي أمين قلعجي، وصدرت سنة (١٤١٩)، وكل واحدة منهما فيها آفات، ولكن اخترنا الثانية لقلة السقط فيها، أما التصحيف فهي تشارك الطبعة الأخرى في كثير منه، وقد نبهنا على شيء من ذلك في مواضعه .
وسبقت الإشارة إلى أن الشيخ / محمد حامد الفقي قد شرع في تحقيق «التحقيق» ولكنه لم يتمه حسب علمنا، وكان قد قال في تصدير عمله: (كان الأخ الصديق المحقق الشيخ / أحمد محمد شاكر قد بدأ في طبع كتاب التحقيق - وطبع منه بعض ملازم - ثم وقف الطبع لأسباب تتعلق بمكتبة الخانجي التي كانت قائمة بنشره، وقد كتب إذ ذاك تحقيقات وتعليقات وافية إلى نحو ثلث الكتاب، نفعنا الله بها، وسنشير في التعليقات لذلك إن شاء الله) ا.هـ. =

٤- عزو الآيات القرآنية إلى مواضعها بذكر اسم السورة ورقم الآية، وعزو الأحاديث النبوية إلى مصادرها التي يذكرها ابن الجوزي أو ابن عبد الهادي، مع عزو أقوال العلماء إلى مصادرها الأصلية أو الفرعية - مع مراعاة التقدم الزمني والرواية بالإسناد - .

٥- التنبيه على بعض الإشكالات التي تستوقفنا مع التعليق عليها بما يكشفها - حسب ما يسره الله تعالى - ، وما لم نصل فيه إلى حل، فحسبنا التنبيه عليه، فإن ذلك من العلم، قال القرافي في «الفروق» : (١/ ١٢١) : (وما لا أعرفه، وعجزت قدرتي عنه، فحظي منه معرفة إشكاله، فإن معرفة الإشكال علم في نفسه، وفتح من الله تعالى) ا.هـ.

٦- إعداد فهارس تفصيلية لمحتويات الكتاب، تشمل ما يلي :

(١) فهرس الأحاديث النبوية. (٣) فهرس الآثار. (٤) فهرس الأعلام المترجمين. (٥) فهرس الكتب. (٦) فهرس الفوائد والقواعد. (٨) فهرس مصادر التحقيق. (٩) فهرس الموضوعات والمسائل .

وفي ختام هذه المقدمة نسأل الله عز وجل أن ينفع بهذا العمل ويبارك فيه، وأن يغفر لنا ما حصل فيه من تقصير أو خلل، كما نسأله سبحانه وتعالى أن يجزي خيرا كل من ساعدنا في إخراج هذا الكتاب وعلى رأسهم الأخ / علي بن أحمد بامرعي، فقد كانت له جهود متميزة في إعداد فهارس الكتاب وتصحيح نماذج الطباعة الأولى، فجزاه الله خيرا .

= وتحقيق الشيخ أحمد شاكر قد طبع جزء منه، ولكن لم يتيسر لنا الإطلاع عليه رغم حرصنا على ذلك .

وبعد شكر الله عز وجل على ما يسر نتوجه بالشكر الجزيل لوالدنا وشيخنا وأستاذنا الشيخ المحدِّث / عبد الله بن عبد الرحمن السعد، على تفضله بالتقديم للكتاب رغم كثرة مشاغله، فجزاه الله عنا وعن المسلمين خير الجزاء .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين .

وكتب

سامي بن محمد بن جادالله

و

عبد العزيز بن ناصر الخباني

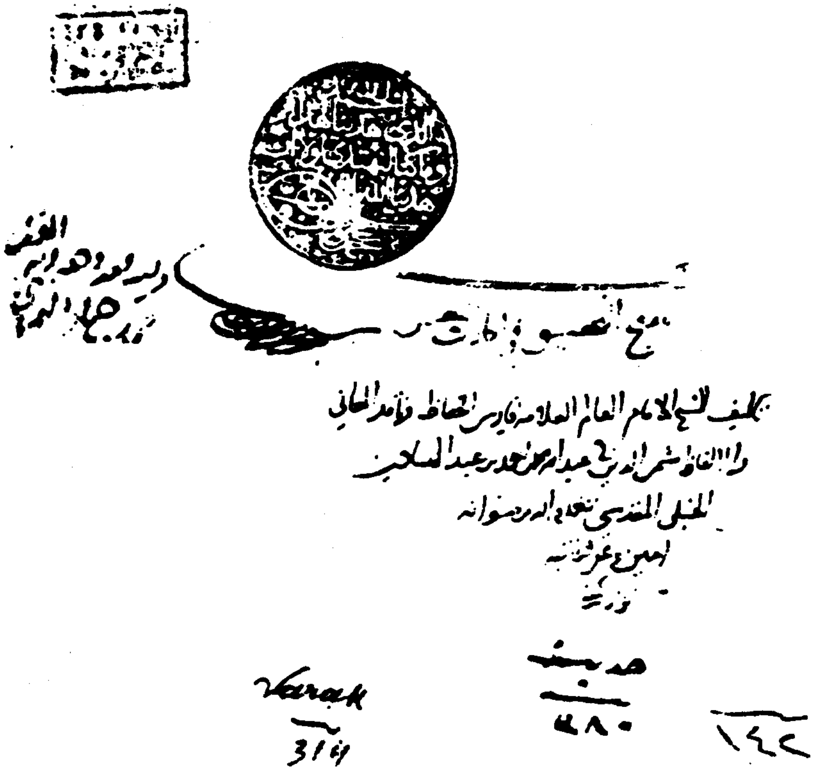

نموذج من النسخة الأصل (أ)

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل وسلم على محمد وآله

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات
أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له
وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليما كثيرا أما بعد فهذا كتاب
أذكر فيه المسائل والأحاديث التي ذكرها الشيخ الإمام العلامة الحافظ جمال الدين أبو الفرج
ابن الجوزي رحمه الله في كتاب التحقيق محذوفة الأسانيد في الغالب فمن الأحاديث ما هو في الكتب
من الإسناد [illegible] الإمام أحمد والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي والدارقطني وغيرهم
ثم أتبعها بزيادات [illegible] من روى الحديث أو صححه أو ضعفه وذكر بعض علل
الحديث والتنبيه على أحوال الرجال [illegible] المؤلف [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
قال الحافظ أبو الفرج ابن الجوزي رحمه الله [illegible]
[illegible] الإمام المشار [illegible]
[illegible] العلوم [illegible]
الشرائع [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

نموذج من النسخة الأصل (أ)

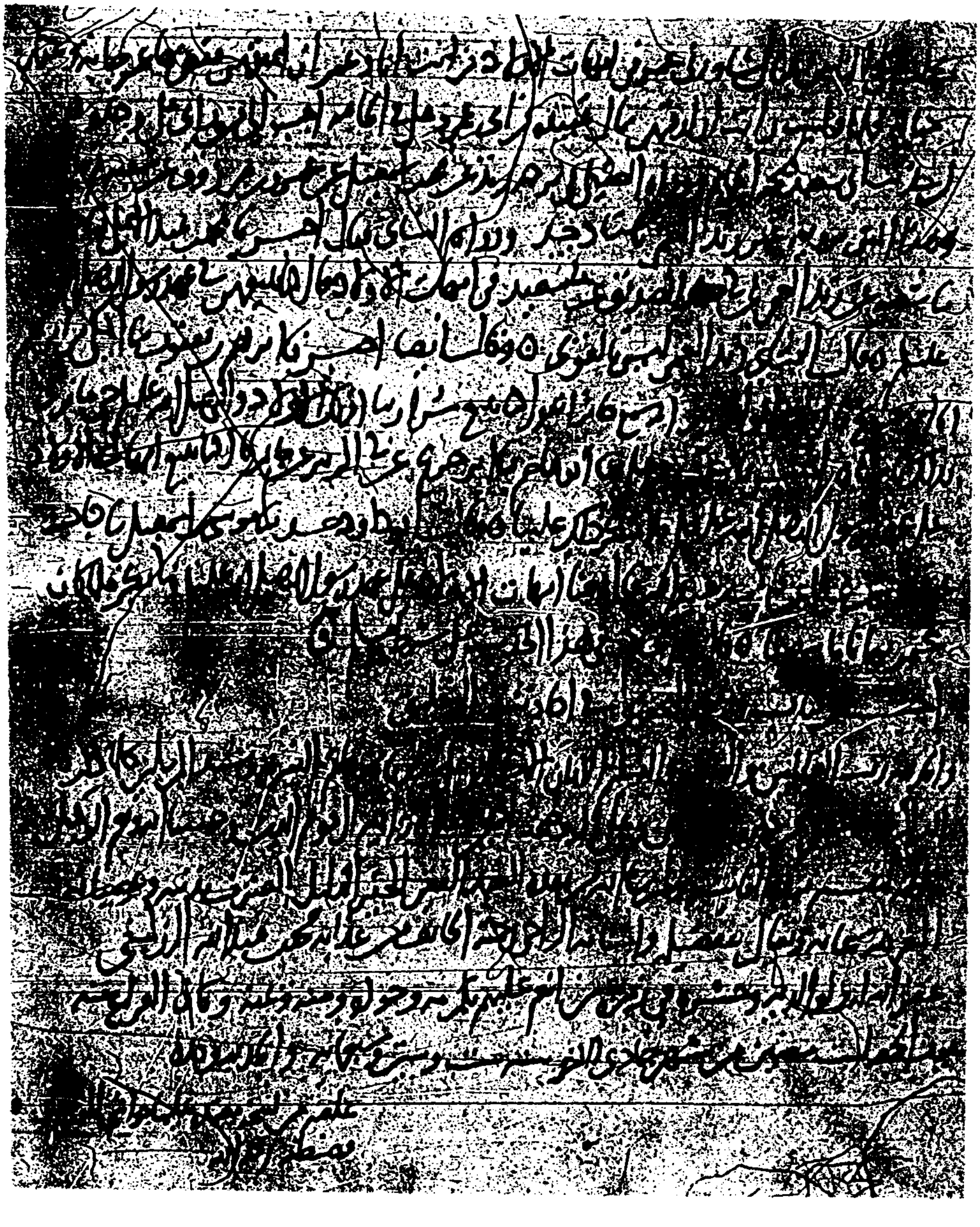

نموذج من النسخة الأصل (أ)

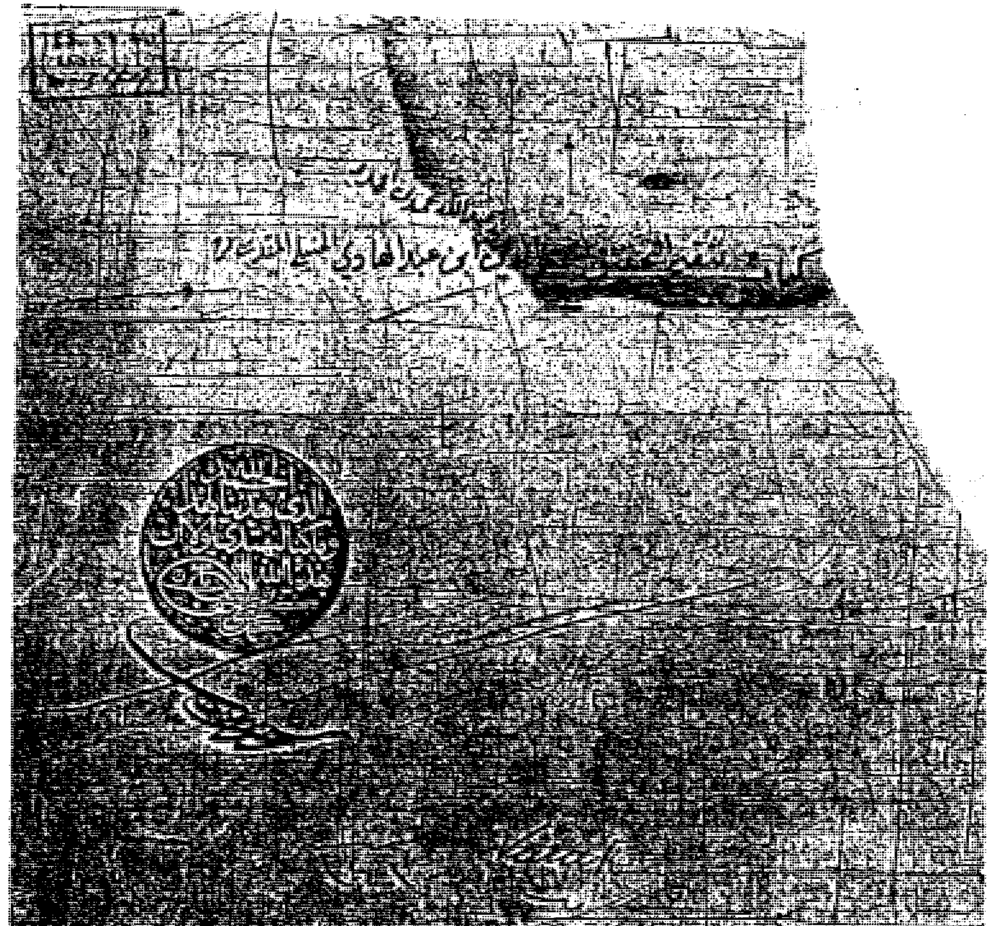

نموذج من النسخة (ب)

بسم الله الرحمن الرحيم وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب
الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات
أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده
لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليما أما
بعد فهذا كتاب أذكر فيه المسائل والأحاديث التي ذكرها الشيخ الإمام العلامة
الحافظ جمال الدين أبو الفرج ابن الجوزي رحمه الله في كتاب التحقيق محذوفة الأسانيد
في الغالب منه إلى مؤلفي الكتب من الأئمة الحفاظ كالإمام أحمد والبخاري ومسلم والترمذي
والنسائي والدارقطني وغيرهم ثم أتبعها بزيادات مفيدة من ذكر من روى الحديث أو
صححه أو ضعفه وذكر بعض علل الأحاديث والتنبيه على أحوال رجال سكت عنهم
المؤلف وهم غير محتج بهم أو مختلف فيهم ورجال تكلم فيهم وهم صادقون محتج بهم ورجال وهم
في موضع وصححهم في آخر وغير ذلك من الزيادات المحتاج إليها وذلك على وجه الا
ختصار في الغالب واكتب أول الزيادة ق بالأحمر وآخرها دائرة ٥ بالأحمر أيضا لكي
يتميز من كلام المؤلف وسميته كتاب تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق والله أسأل أن ينفع
به إنه قريب مجيب وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب قال الحافظ
أبو الفرج ابن الجوزي رحمه الله أحمد الله على الإنعام المترادف وأشكره على الإكرام
المتضاعف حمداً يقوم بشكر التالد والطارف وشكراً يصل إلى منعم بالفضل عارف
وكيف لا [illegible] وكم [illegible] واقف [illegible] في العلوم [illegible] الزائد و
أصلي على أشرف راكب ومطي وطائف محمد الذي شرع أحسن الشرائع ووظف أرتب
الوظائف وعلى كل من صحبه وتبعه [illegible] لسالف وبعد فهذا كتاب نذكر فيه
مذهبنا في مسائل الخلاف ومذهب المخالف ونكشف عن دليل المذهبين من النقل
كشف منصف لا يميل لنا ولا علينا فيما نقول ولا يجازف ويشهد لنا المطلع عليه إن
كان منصفا والموافق ويعلم أنا لم نأل بالنصح من جميع الطوائف والله الموفق لإرشاد
الطرق والهادي للعارف فصل كان السبب في إثارة العزم لتصنيف هذا
الكتاب أن جماعة من إخواني ومشايخي في الفقه كانوا يسألونني في زمن الصبا جمع
أحاديث التعليق وبيان ما صح منها وما طعن فيه وكنت أتوانى عن هذا لسببين أحدهما
اشتغالي بالطلب والثاني ظني أن ما في التعاليق من ذلك يكفي فلما نظرت في التعاليق
رأيت بضاعة أكثر الفقهاء في الحديث مزجاة يعول أكثرهم على أحاديث لا تصح ويعرض

نموذج من النسخة (ب)

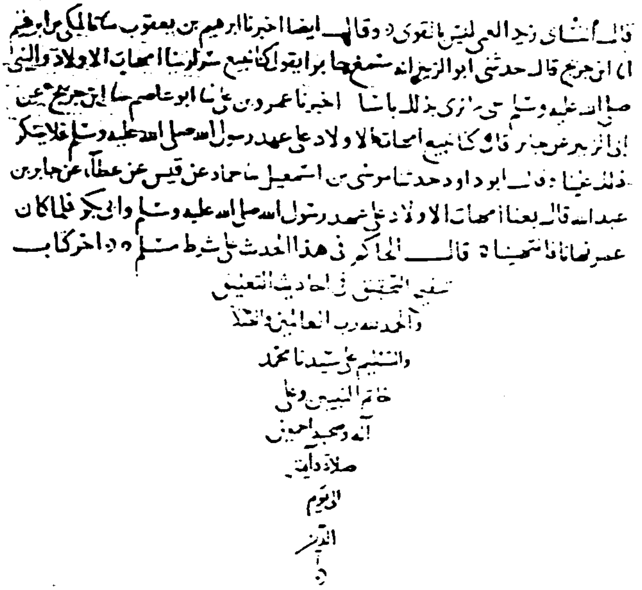

قال النسائي زيد العمي ليس بالقوي ه وقال ايضا اخبرنا ابرهيم بن يعقوب ثنا المكي بن ابرهيم
انا ابن جريج قال حدثني ابو الزبير انه سمع جابرا يقول كنا نبيع سرارينا امهات الاولاد والنبي
صلى الله عليه وسلم حي لا نرى بذلك باسا اخبرنا عمرو بن علي ثنا ابو عاصم ثنا ابن جريج عن
ابي الزبير عن جابر قال كنا نبيع امهات الاولاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا ينكر
ذلك علينا ه وقال ابو داود حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن قيس عن عطا عن جابر بن
عبد الله قال بعنا امهات الاولاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر فلما كان
عمر نهانا فانتهينا ه قال الحاكم في هذا الحديث على شرط مسلم ه ه اخر كتاب
تنقيح التحقيق في احاديث التعليق
والحمد لله رب العالمين والصلاة
والتسليم على سيدنا محمد
خاتم النبيين وعلى
اله وصحبه اجمعين
صلاة دايمة
الى يوم
الدين
ه

SON

نموذج من النسخة (ب)

بداية النصِّ المحقق